



جامعة ابن خلدون - تيارت -
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات



شعبة علم المكتبات و المعلومات
ماستر تخصص: تكنولوجيا و هندسة المعلومات

مذكرة تخرج مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص تكنولوجيا و هندسة المعلومات
الموسومة ب:

أثر العائد المالي لحق المؤلف على حركة الإنتاج الفكري: دراسة على عينة من أساتذة جامعات الغرب الجزائري

تحت إشراف الأستاذة:

من إعداد الطالبة:

- سوالمي أسماء

- مولياط خلود أماني

لجنة المناقشة:

دوره	عضو اللجنة
رئيساً	د. قشيدون حليلة
مشرفاً و مقررًا	د. سوالمي أسماء
مناقشاً	د. بن شهيدة محمد

السنة الجامعية : 2022 / 2023



جامعة ابن خلدون - تيارت -
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات



شعبة علم المكتبات و المعلومات
ماستر تخصص: تكنولوجيا و هندسة المعلومات

مذكرة تخرج مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص تكنولوجيا و هندسة المعلومات
الموسومة ب:

أثر العائد المالي لحق المؤلف على حركة الإنتاج الفكري: دراسة على عينة من أساتذة جامعات الغرب الجزائري

تحت إشراف الأستاذة:

من إعداد الطالبة:

- سوالمي أسماء

- مولياط خلود أماني

لجنة المناقشة:

دوره	عضو اللجنة
رئيساً	د. قشيدون حليلة
مشرفاً و مقررًا	د. سوالمي أسماء
مناقشاً	د. بن شهيدة محمد

السنة الجامعية : 2022 / 2023



أَتَعَبُ قَدَمَيْكَ

فَإِنْ تَعَبَا قَدَمَاكَ

مَا أَبْيَضَ وَجْهٌ بِاِكْتِسَابِ كَرِيمَةٍ

حَتَّى يَسْوَدَّه شَحْوَبُ الْمَطْلَبِ

« مَا أَبْعَدَ الْخَيْرَ عَنِ أَهْلِ الْكَسَلِ »

شكر وعرفان

" حمدا لبارئ الأنام على توفيقه لي وتيسيره لأمرى ومبتغاي "

أتقدم بجزيل شكري وعرفاني للتي علمتني منهجية البحث : أستاذة سوالمي أسماء

أشكرك معلمتي ليس على توجيهاتك فأنت أصلا صاحبة التوجيه والضمير وإنما أشكرك

على تلك الفطنة التي اكتسبتها منك وعلى إرشاداتك الحياتية التي ستلازمني طيلة حياتي.

كما أتوجه بالشكر والتقدير لأساتذة لجنة المناقشة لتفضلهم بقبول الاطلاع على هذا

العمل وتقييمه، و إلى كافة أساتذة شعبة علم المكتبات.

والشكر موصول لذاك الرفيق صاحب الفكر المستتير "سفيان مسفك" على مساندته

وتشجيعه لي في كل وقت وحين جزاه الله خير الجزاء.

ولا يفوتني أن أسجل خالص الشكر والتقدير لكل من وقف بجانبى وقدم لي يد المساعدة

في إعداد هذا العمل، من أساتذة أجلاء رجعت إلى مراجعتهم ونهلت من موارد علمهم.

خاصة أساتذة قسم علم المكتبات والتاريخ وأساتذة العلم الشرعي في جامعة وهران

إهداء

أهدي هذا العمل إلى والدي ووالدتي مع خالص تقديري ومحبتني

وامتناني لكل ما فعلاه من أجلي.

إلى جميع الأهل والأحبة والأصدقاء اعترافا بما قدموه لي

من مساندة وتشجيع.

إلى شخي ومؤدبي الشيخ "سعيد الكملي" حفظه الله ورعاه

إلى جامعتي الحبيبة جامعة ابن خلدون وكل من علمني حرفا وأمدني

بخبايا المعرفة

قائمة المختصرات :

1 / باللغة العربية :

قانون مدني الجزائري	ق م ج
الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية	ج ر ج
حقوق المؤلف والحقوق المجاورة	ح م و ح م
دون سنة النشر	د س ن
دون مكان النشر	د م ن
الطبعة	ط
الصفحة	ص
المجلد	مج
الجزء	ج

2 / باللغة الأجنبية :

P	PAGE
	الصفحة
ED	EDITION
	الطبعة
WIPO	WORLD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION
	{ منظمة الملكية الفكرية العالمية }

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	رقم الشكل
88	عدد الأساتذة المشاركين في التأليف على مستوى جامعات الغرب الجزائري	01
90	الخبرة العلمية للمبحوث	02
91	الدرجة العلمية للمبحوث	03
92	الحوافز الدافعة لتأليف	04
94	صفة تأليف المصنف (نوع المصنف).	05
95	اتجاه تأليف محتوى المصنف	06
96	الفئة المستهدفة للكتاب	07
97	الاهتمام الملاحظ من الفئة المستهدفة من المؤلف	08
98	الطرق المعتمدة في التأليف	09
99	المقابل المقدم لدور النشر لطبع ونشر الكتب	10
100	عدد النسخ المطبوعة في الطبعة الأولى	11
101	الإستراتيجية المعتمدة في توزيع الكتاب	12
102	الطريقة المعتمدة في نشر الكتاب	13
103	استفادة الأساتذة من المصنف	14
104	مساهمة عملية التأليف في الوسط الأكاديمي في تنشيط الحركة الفكرية	15
105	دور الجامعة في تشجيع الأساتذة على التأليف	16
106	الدعم المادي المقدم من الجامعة للأساتذة الذين يرغبون في التأليف والكتابة.	17
107	الدعم الفني والتقني من الجامعة للأساتذة في عملية الكتابة والنشر .	18
109	تعاون الجامعة مع دور النشر المحلية أو الدولية لنشر الكتب التي تؤلفها الأساتذة	19
111	مدى تأثير العوائد المالية في تشجيع الأساتذة على الإبداع والتأليف	20
112	الحصول على عوائد مالية زائدة بعد نجاح الكتاب في عملية النشر والتوزيع	21

113	العائد المحقق من الكتب المؤلفة	22
114	السبب الأساسي لضعف مردودية الكتاب	23
116	تأثير ضعف العائد المالي على إبداع المؤلف ورغبته في مواصلة الكتابة	24
117	تغير العائد المالي تبعا لجودة العمل	25
118	العائد المالي المتقاضى عن النسخ المطبوعة والنسخ الإلكترونية	26
119	العوائد المالية المقدمة من دور النشر أثناء طبع الكتاب	27

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	رقم الجدول
82	معطيات عامة عن جامعة أحمد بن بلة - وهران -	01
83	معطيات عامة عن جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان -	02
84	معطيات عامة عن جامعة حسيبة بن بوعلي - شلف -	03
85	معطيات عامة عن جامعة ابن خلدون - تيارت -	04
86	معطيات عامة عن جامعة عبد الحميد ابن باديس - مستغانم -	05
87	معطيات عامة عن جامعة جيلالي ليايس - سيدي بلعباس -	06
88	عدد الأساتذة المشاركين في التأليف على مستوى جامعات الغرب الجزائري .	07
90	الخبرة العلمية للمبحوث	08
91	الدرجة العلمية للمبحوث	09
92	الحوافز الدافعة لتأليف	10
94	صفة تأليف المصنف (نوع المصنف)	11
95	اتجاه تأليف محتوى المصنف	12
96	الفئة المستهدفة للكتاب	13
97	الاهتمام الملاحظ من الفئة المستهدفة من المؤلف	14
98	الطرق المعتمدة في التأليف	15
99	المقابل المقدم لدور النشر لطبع ونشر الكتب	16
100	عدد النسخ المطبوعة في الطبعة الأولى	17
101	الإستراتيجية المعتمدة في توزيع الكتاب.	18
102	الطريقة المعتمدة في نشر الكتاب	19
103	استفادة الأساتذة من المصنف	20

104	مساهمة عملية التأليف في الوسط الأكاديمي في تنشيط الحركة الفكرية	21
105	دور الجامعة في تشجيع الأساتذة على التأليف	22
106	الدعم المادي المقدم من الجامعة للأساتذة الذين يرغبون في التأليف والكتابة .	23
108	الدعم الفني والتقني المقدم من الجامعة للأساتذة في عملية الكتابة والنشر	24
109	تعاون الجامعة مع دور النشر المحلية أو الدولية لنشر الكتب التي تؤلفها الأساتذة	25
111	مدى تأثير العوائد المالية في تشجيع الأساتذة على الإبداع والتأليف	26
112	الحصول على عوائد مالية زائدة بعد نجاح الكتاب في عملية النشر والتوزيع .	27
113	العائد المحقق من الكتب المؤلف	28
114	السبب الأساسي لضعف مردودية الكتاب	29
116	تأثير ضعف العائد المالي على إبداع المؤلف ورغبته في مواصلة الكتابة	30
117	تغير العائد المالي تبعا لجودة العمل	31
118	العائد المالي المتقاضى عن النسخ المطبوعة والنسخ الإلكترونية	32
119	العوائد المالية المقدمة من دور النشر أثناء طبع الكتاب	33

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

	شكر
	إهداء
	قائمة المختصرات
	قائمة الأشكال
	قائمة الجداول
	فهرس المحتويات
	مقدمة عامة
02	مقدمة
04	الإشكالية
05	التساؤلات الفرعية
05	الفرضيات
06	أهمية الدراسة
06	أهداف الدراسة
06	أسباب اختيار الموضوع
07	منهج الدراسة
07	مجتمع الدراسة
07	أدوات جمع البيانات
08	مجالات الدراسة
11-9	الدراسات السابقة
12-11	مصطلحات الدراسة
الفصل الأول: نطاق الحماية القانونية للحق المالي للمؤلف	
32-14	المبحث الأول: النطاق الموضوعي والشخصي لحماية الحق المالي
25-14	المطلب الأول : النطاق الموضوعي لحماية الحق المالي للمؤلف
15	الفرع الأول: تعريف المصنف

15	الفرع الثاني : شروط حماية المصنف
17	الفرع الثالث: أنواع المصنفات المتعلقة بحماية الحق المالي للمؤلف
17	أولا : المصنفات الأصلية
17	1- المصنفات الأدبية والعلمية
18	1-1- المصنفات المكتوبة
18	1-2- المصنفات الشفوية
19	2- عنوان المصنف
19	3- المصنفات الفنية
20	4- المصنفات الإلكترونية
20	4-1- برامج الحاسوب
21	4-2- قواعد البيانات
22	ثانيا : المصنفات المشتقة : الفرعية
24	أولا - تعريف المصنف المشتق
24	ثانيا : صور المصنفات المشتقة
24	1/ التحويلات الأصلية للمصنفات الأدبية و الفنية
24	1-1- الترجمة
24	1-2- الاقتباس
25	1-3- المراجعات التحريرية
25	1-4- التوزيعات و التغييرات الموسيقية
25	2 / المجموعات و المختارات من المصنفات
32-26	المطلب الثاني: النطاق الشخصي لحماية الحق المالي للمؤلف
26	الفرع الأول : المؤلف المحمي قانونا
26	الفرع الثاني : صور وحالات التأليف
26	أولا : التأليف الذي يصدره مؤلف واحد
28	ثانيا : المؤلفات الصادرة عن مؤلفين متعددين

28	1- المؤلف في المصنف الجماعي
29	2- المؤلف في المصنف المشترك
30	3- المؤلف الموظف " المصنف المبتكر من العامل "
31	3-1- المصنف المنجز في إطار عقد عمل
31	3-2- المصنف المنجز في إطار عقد مقاوله
44-32	المبحث الثاني: الحق المالي للمؤلف
38-32	المطلب الأول : مفهوم الحق المالي للمؤلف
32	الفرع الأول: تعريف الحق المالي للمؤلف
34	الفرع الثاني : خصائص الحق المالي للمؤلف
34	أولا : جواز الحجز على الحق المالي
35	ثانيا : قابلية الحق المالي لتصرف فيه
37	ثالثا : الحق المالي حق مؤقت
38	رابعا : انتقال الحق المالي إلى الخلف العام " الورثة"
44-38	المطلب الثاني : مدة حماية الحق المالي للمؤلف
39	الفرع الأول : مدة الحماية القانونية للمصنفات
39	أولا: القاعدة العامة لمدة الحماية
39	1/ حساب مدة الحماية من تاريخ وفاة المؤلف
41	ثانيا : الاستثناءات عن القاعدة العامة لمدة الحماية
41	1/ حساب مدة الحماية من تاريخ النشر الأول
43	2/ حساب مدة الحماية من تاريخ وضع المصنف رهن التداول
44	3/ حساب مدة الحماية من تاريخ إنجاز المصنف
44	الفرع الثاني : مصير المصنفات بعد انقضاء مدة الحماية
الفصل الثاني : سياسة استغلال الحق المالي للمؤلف	
67-49	المبحث الأول : استغلال الحق المالي للمؤلف
58-49	المطلب الأول : طرق استغلال الحق المالي للمؤلف

49	الفرع الأول : الحق في استنساخ المصنف (الاستغلال الغير مباشر)
50	أولا : خصائص حق الاستنساخ
51	ثانيا : وسائل حق الاستنساخ
51	1/ وسائل تقليدية
51	2/ الوسائل الحديثة
52	1-2 الكتاب وتقنياته الجديدة
52	الفرع الثاني: حق الأداء العلني
53	أولا : طرق الأداء العلني
54	ثانيا : الشروط الواجب توفرها في الأداء العلني
55	الفرع الثالث: الحق في التحويل
55	الفرع الرابع: الحق في التأجير أو الإعارة
56	الفرع الخامس: الحق في الترجمة و الاقتباس
57	الفرع السادس : الحق في التوزيع
57	الفرع السابع : الحق في البث الإذاعي
58	الفرع الثامن : حق التتبع
67-58	المطلب الثاني : أنواع عقود الاستغلال المتعلقة بالحق المالي للمؤلف
59	الفرع الأول : عقد النشر
59	أولا: مفهوم عقد النشر
61	ثانيا :خصائص عقد النشر
63	الفرع الثاني : عقد التنازل
63	أولا : مفهوم عقد التنازل
64	ثانيا : خصائص عقد التنازل
66	الفرع الثالث: عقد الإنتاج السمعي البصري
66	أولا : أطراف العقد
78-67	المبحث الثاني: الأحكام العامة لعقود الاستغلال

73-67	المطلب الأول: القواعد العامة لعقود استغلال الحق المالي للمؤلف
68	الفرع الأول: القواعد الموضوعية
68	أولا : الرضا والأهلية
71	ثانيا : محل العقد
71	ثالثا : السبب
72	الفرع الثاني: القواعد الشكلية
72	أولا : الكتابة
72	ثانيا : التوقيع
78-73	المطلب الثاني: مكافأة عقود استغلال الحق المالي للمؤلف
73	الفرع الأول: المكافأة بالطريقة التناسبية
73	أولا : تعريف المكافأة التناسبية
74	ثانيا: نسبة تقدير المكافأة التناسبية
75	الفرع الثاني: المكافأة الجزافية
76	أولا : حالات المكافأة الجزافية
78	ثانيا : ضمانات عدالة المكافأة الجزافية
الفصل الثالث : دراسة على عينة من أساتذة جامعات الغرب الجزائري	
81	المبحث الأول : التعريف بمكان الدراسة
81	أولا : التعريف بجامعات الغرب الجزائري
82	1- جامعة أحمد بن بلة - وهران -
83	2- جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان -
84	3- جامعة حسيبة بن بوعلي - شلف -
85	4- جامعة ابن خلدون - تيارت -
86	5- جامعة عبد الحميد ابن باديس - مستغانم -
87	6- جامعة جيلالي ليايس - سيدي بلعباس -
88	ثانيا : تحليل عينة الدراسة

89	المبحث الثاني : تحليل البيانات ونتائج الدراسة
90	أولاً: عرض وتحليل بيانات المحور الأول
92	ثانياً: عرض وتحليل بيانات المحور الثاني : التأليف في الجامعة
111	ثالثاً: عرض وتحليل بيانات المحور الثالث : العائد المالي على المصنف
122	النتائج المتحصل عليها
123	النتائج على ضوء الفرضيات
125	المقترحات
127	خاتمة
142-130	البيبلوغرافية
	الملاحق
	الملخص

مقدمة عامة

مقدمة

اهتمت الدراسات الأكاديمية في الآونة الأخيرة بالحديث عن الحق المالي للمؤلف، فهو مصطلح يشير إلى حقوق المؤلف القانونية التي تمنحها له الدولة أو النظام القانوني لحماية إبداعه ومصالحة المالية من الاستغلال والانتهاك الذي يتسبب في تراجع نسبة الإبداع والابتكار لدى المؤلفين لذلك كان من اللازم وضع حقوق تحمي هذه الأفكار في ذاتها والإنتاج الفكري ككل، كونه يلبي احتياجات المؤلف المادية وكذا رغبته في الثقافة والسمو الفكري. وكان الهدف من إقرار هذا النوع من الحقوق هو تشجيع أصحاب الملكات الإبداعية والفكرية على المزيد من الإبداع وتهيئة الوسائل الكفيلة لحماية إبداعاتهم وتسيير تداولها.

يتمثل الحق المالي في الاعتراف بإمكانية حصول المؤلف على نصيب معقول من عوائد مالية ناجمة عن استغلال مصنّفه من قبل الجمهور باعتباره عنصرا من عناصر الذمة المالية التي تمنحه حقا استثنائيا في التصرف بثمرات أفكاره بأي شكل من الأشكال سواء كان التصرف شاملا لكافة صور الاستغلال أو مقصور على البعض منها، كما أنه حق مؤقت ينقضي بمضي مدة معينة يحددها القانون بطوال حياة المؤلف وخمسين سنة بعد وفاته وبعد انتهاء هذه المدة يصبح المصنّف من التراث الفكري الذي يؤول إلى الملك العام.

وبموجب هذا الحق يستطيع المؤلف وحده استغلال مصنّفه بما يعود عليه بالمنفعة والربح المالي بأي طريقة من طرق الاستغلال الملائمة في نظره تضمن له عوائد مالية مكافئة لما بذله من جهد في التأليف لكنه في بعض المرات قد يتصرف في هذه الحقوق بأن يأذن للغير باستغلال مصنّفه ماليا بإبرام عقد بينهم شرطا أن يكون ذلك خطيا يبين بالتفصيل كل حق يكون محلا للتصرف مع بيان مداه والغرض منه ومدته ومكانه وفق ما تم الاتفاق عليه وبخلاف ذلك يعد التصرف باطلا . وغالبا ما

تكون هذه العقود بمقابل مالي مستحق يحصل عليه المؤلف لقاء تنازله عن حقوق الاستغلال إما في صورة نسبية مئوية تؤدي من الأرباح الناتجة عن استغلال المصنف تقدر بشكل تناسبي أو في صورة مبلغ إجمالي يؤديه صاحب حق الاستغلال للمؤلف يتم تقديره بشكل جزافي.

- ولدراسة هذا الموضوع اعتمدنا على خطة منهجية تمثلت في ما يلي:

مقدمة عامة : والتي تضمنت الإطار المنهجي ويتكون من إشكالية الدراسة، الفرضيات، أهمية الدراسة، أسباب اختيار الموضوع، أهداف الدراسة، تحديد المفاهيم والمصطلحات، المنهج المعتمد، عينة الدراسة، والأدوات المستخدمة لجمع البيانات فضلا عن التعريف بمجالات الدراسة وكذا الدراسات السابقة.

الفصل الأول: جاء بعنوان نطاق الحماية القانونية للحق المالي للمؤلف اشتمل على مبحثين، المبحث الأول النطاق الموضوعي والشخصي لحماية الحق المالي للمؤلف، وقد قمنا بتقسيمه كذلك لمطربين، عني الأول بالنطاق الموضوعي لحماية الحق المالي للمؤلف، أما الثاني فقد تناولنا من خلاله النطاق الشخصي لحماية الحق المالي للمؤلف. فلما كان النطاق الموضوعي محل حقوق المؤلف "المصنف" والنطاق الشخصي صاحب الحقوق "المؤلف" استلزم علينا دراستهم في المبحث الأول من الفصل وذلك من أجل التصور العام للحق المالي، فالحديث عن الحق المالي للمؤلف يستوجب علينا في البداية معرفة مصدر اكتساب هذا الحق وعلى من يعود. وبالتالي لا يمكننا الحديث والتطرق مباشرة إلى الحق المالي للمؤلف دون تحديد النطاق الموضوعي والشخصي الذي ينصب فيه هذا الحق. أما المبحث الثاني فهو صلب الدراسة تكلمنا فيه عن الحق المالي للمؤلف من خلال تعريفه وذكر أهم الخصائص التي يتميز بها عن غيره في المطلب الأول، ثم أوضحنا في المطلب الثاني مدة دوام الحق المالي للمؤلف تبعا لنوع المصنف وكذا بيان مصير مصنفه بعد انقضاء المدة.

الفصل الثاني: جاء بعنوان سياسة استغلال الحق المالي للمؤلف .

في هذا الفصل تم تطرق إلى طرق استغلال الحق المالي المعترف بها قانونا للمؤلف والتي من شأنها يتمكن من الحصول على عوائد مالية تتناسب مع ما قدمه في إنجاز المصنف في المطلب الأول، كما قد يقوم بإبرام عقود متنوعة مع غيره تتعلق باستغلال مصنّفه ماليا مشيرين إليها في المطلب الثاني أما المبحث الثاني المشار إليه بالأحكام العامة لعقود الاستغلال. تكلمنا فيه في المطلب الأول عن القواعد العامة التي تشترط لصحة وإثبات العقود و التي يترتب على غيابها بطلان العقود. وكذا طريقتين لتقدير المقابل المالي لحق المؤلف حال حياته في المطلب الثاني.

الفصل الثالث : دراسة على عينة من أساتذة جامعات الغرب الجزائري .

شمل هو الآخر على بحثين، بنسبة للمبحث الأول خصصناه لتعريف بمكان الدراسة أما بخصوص المبحث الثاني فكان مخصص لتحليل وعرض بيانات الاستبيان .

- لنخرج في الأخير بخاتمة تتضمن حوصلة إلى ما قمنا بدراسته وتقديم مجموعة من النتائج المتوصل إليها وبعض الاقتراحات التي نراها ضرورية .

إشكالية الدراسة :

يعد الحق المالي للمؤلف من الحقوق الأساسية التي تمنح لصاحب الإنتاج الفكري الحق في استغلال إنتاجه والتصرف فيه بأي طريقة من طرق الاستغلال التي تعود عليه بالربح المالي، وذلك ليتمكن من مواصلة عمله وإبداعه الفكري لإثراء النشاط الثقافي والاجتماعي، والاستفادة من العوائد المالية التي تأتي من وراء نشر مصنّفاته للجمهور، وهذا ما يشجع المؤلفين على المزيد من الإبداع والابتكار. وبالتالي يمكن اعتبار العوائد المالية من الدوافع التي تحفز المؤلفين وتشجعهم على الإنتاج الذهني والتحسين من جودة الأعمال التي ينتجوها.

وتظهر مشكلة الدراسة في معرفة مدى تأثير العوائد المالية لدى الأساتذة الجامعيين الذين ساهموا في تنشيط الحركة الفكرية الجامعية، من خلال رصد آرائهم حول العوائد المحققة من التأليف بغرض الخروج بمعطيات تبين نسبة تأثير العوائد المالية على حركة الإنتاج الفكري.

وتأسيساً على ما سبق نطرح التساؤل التالي :

- إلى أي مدى ساهمت العوائد المالية في التأثير على الحركة العلمية وتوسيع دائرة التأليف والإنتاج الفكري لدى الأساتذة الجامعيين ؟

التساؤلات الفرعية :

- على ماذا ينصب الحق المالي للمؤلف ؟
- ما هي أهم الطرق التي يعتمد عليها المؤلف في استغلال حقوقه المالية للحصول على عوائد مالية ؟
- هل يستطيع المؤلف التوسيع من دائرة استغلال مصنفه عن طريق إبرام عقود متنوعة ؟
- هل عملية التأليف في الوسط الأكاديمي تساهم في تنشيط الحركة الفكرية ؟
- هل تقدم الجامعة الدعم المادي والتقني للأساتذة الذين يرغبون في عملية الكتابة والتأليف ؟
- هل يتحصل الأساتذة المؤلفين على عوائد مالية زائدة بعد نجاح الكتاب وتصدره في الأسواق الخارجية؟

فرضيات البحث : للإجابة على الإشكاليات سابقة الذكر تمت صياغة الفرضيات التالية :

- يتمتع الأستاذ الجامعي بعوائد مالية مكافئة لجهده ومشجعة على استمراره في التأليف والإنتاج الفكري.

- ضعف العائد المالي يؤثر سلباً على إبداع المؤلف ورغبته في مواصلة الكتابة.

- تساهم الجامعة في تشجيع الأساتذة على الإبداع ونشر ثقافة التأليف. ويظهر ذلك من خلال سعيها الدائم في تقديم دعوات مادية وتقنية للأساتذة من أجل التأليف .

أهمية الدراسة : تكمن أهمية هذه الدراسة فيما يلي :

1- توضيح مدى فعالية العائد المالي في تنشيط الحركة الفكرية وتعزيز مهارات الإبداع والابتكار لدى الأساتذة الجامعيين .

2- تسليط الضوء على واقع التأليف والإبداع الفكري لدى الأساتذة الجامعيين .

3- معرفة مدى اهتمام الأساتذة الأكاديميين بالعوائد المالية المحققة من التأليف .

أهداف الدراسة : تسعى الدراسة إلى تحقيق عدة أهداف منها :

1 - الوقوف على تحديد أهم المشاكل المتسببة في إضعاف الإبداع الفكري واقتراح الحوافز اللازمة لذلك.

2 - معرفة آراء الأساتذة الجامعيين حول العوائد المالية المحققة من التأليف .

3 - دراسة دور الجامعة في دعم وتشجيع البحث العلمي والإبداع الفكري.

4 - الكشف على الحوافز التي تثير دوافع الأستاذ الجامعي على التأليف.

5- التعرف على أهم الأسباب التي تؤدي إلى ضعف العوائد المالية للكتب الأكاديمية .

أسباب اختيار الموضوع : إلى جانب الأهمية والأهداف المرجوة تحقيقها من وراء الموضوع، نجد

مجموعة من الدوافع جعلتنا نختار الكتابة والبحث حول هذا الموضوع منها :

الأسباب الموضوعية :

- انعدام الدراسات الميدانية التي تدور حول هذا الموضوع في الجامعات الجزائرية وبالأخص في

جامعة تيارت نظرا لحدثة الموضوع .

- محاولة التعرف على ما يكتسبه الأستاذ الجامعي بعد تأليفه للكتاب وما يواجهه أثناء عملية التأليف.

- الكشف عن واقع التأليف الأكاديمي ومدى تأثيره في تنشيط الحركة الفكرية والعلمية على مستوى الجامعة.

الأسباب الذاتية :

- الرغبة الشخصية والملحة للبحث في هذا الموضوع، لتمتعه بدراسة ميدانية تتميز بالنشاط والحيوية .
- الحصول على فرصة للاحتكاك بالأساتذة الجامعيين والتعرف عليهم وعلى مختلف مشاريعهم المنجزة.

منهج الدراسة :

لبلوغ أهداف الدراسة والإجابة على إشكالياتها وتساؤلاتها الفرعية، اعتمدنا في بحثنا على المنهج الوصفي لأنه المنهج الملائم لمثل هذه الدراسة، وهو غالبا ما يرتبط استخدامه بدراسات العلوم الاجتماعية والإنسانية، من أجل دراسة الأوضاع والظواهر من حيث خصائصها، أشكالها والعوامل المؤثرة فيها.

مجتمع الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من مجموعة من الأساتذة الجامعيين الذين ساهموا في حركة التأليف في مختلف التخصصات على مستوى جامعات الغرب الجزائري والبالغ عددهم 53 أستاذ من أصل 67 استمارة .

عينة الدراسة :

بعد تحديد مجتمع الدراسة تأتي مرحلة تحديد العينة التي ستجرى عليها الدراسة الميدانية وطبقت الدراسة على عينة من الأساتذة الجامعيين في جامعات الغرب الجزائري حيث تم توزيع 53 استبيان بنسبة بلغت 79%.

أدوات جمع البيانات:

يعتمد البحث العلمي على وسائل معينة خاصة به تسير وفق المنهج المستخدم في الدراسة، وفي دراستنا هذه تم الاعتماد على أداة الاستبيان لأنه يعد إحدى الوسائل الفعالة في جمع البيانات، كما يعد أداة ملائمة للمنهج الوصفي، إضافة إلى أنه يؤدي الغرض للحصول على المعلومات التي تتطلبها الدراسة.

مجالات الدراسة :

إن معرفة أثر وفعالية العوائد المالية في تنشيط الحركة الفكرية لدى الأساتذة الجامعيين تتطلب منا ضرورة الحصر ضمن مجالين:

المجال الجغرافي :

نظرا لكون الدراسة تتعلق بحركة التأليف الجامعي فقط اختص مجالها الجغرافي على بعض الجامعات الغربية المتمثلة في : جامعة ابن خلدون "ولاية تيارت"، جامعة أحمد بن بلة "وهران"، جامعة عبد الحميد بن باديس "ولاية مستغانم"، جامعة جيلالي ليابس "ولاية سيدي بلعباس " جامعة ابي بكر بلقايد "ولاية تلمسان"، جامعة حسيبة بن بوعلي "ولاية شلف ".

المجال الزمني :

تمثلت الحدود الزمنية لدراسة في فترة قدرت حوالي 4 أشهر. انطلاقا من تحديد موضوعها إلى صياغة نصفها النهائي .

أما الدراسة الميدانية فقد انطلقت من 19ماي 2023 إلى غاية 23 ماي 2023

الدراسات السابقة : اعتمدت في دراستي هذه على أهم الدراسات التي لها صلة بموضوع الدراسة أهمها:

1- {دراسة نواف كنعان ، حق المؤلف : النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته،2000.}¹

هو مصنف يشكل مرجعا أساسيا في الدراسة يعرض هذا الكتاب مفهوم حقوق المؤلف وأهميتها في العصر الحديث،كما يتطرق إلى النماذج المختلفة لحماية حقوق المؤلف.مثل حقوق النشر والتوزيع والاستخدام التجاري الحصري والأعمال المشتقة، بالإضافة إلى التحديات التي تواجه حماية حقوق المؤلفين في العصر الرقمي الحديث.ويعد هذا الكتاب مصدرا قيما للمعلومات والأفكار اعتمدت عليه من ناحية ترتيب الخطة في البحث وحل بعض الإشكالات التي واجهتني في بداية فهم الموضوع.

2- {دراسة مسعودي سميرة، الحق المالي للمؤلف في ظل القانون الجزائري والقانون المقارن ،2013}²

تناولت هذه الدراسة مفهوم حقوق المؤلف والحقوق المالية للمؤلف وكيفية حمايتها في القانون الجزائري،كما تتطرق إلى التشريعات والأنظمة المرتبطة بحماية حقوق الملكية الفكرية في الجزائر وبعض الدول الأخرى. وتتضمن الدراسة تحليلا للقوانين والتشريعات المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية في الجزائر والقوانين المقارنة في بعض الدول،مثل فرنسا ومصر وتونس والمغرب والولايات المتحدة الأمريكية وغيرها.وذلك بهدف تقديم نظرة شاملة حول المفاهيم والأسس القانونية والتشريعات المرتبطة بحماية حقوق المؤلف. وختمت الدراسة بمجموعة مقترحات من بينها التكتيف من المننديات والملتقيات والتحسيس من خلالها بضرورة حماية الإبداعات الفكرية مع إبراز دورها في ترقية المجتمع والمحافظة على أصالته مع

¹- نواف، كنعان .حق المؤلف: النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته .ط3.عمان: دارالثقافة لنشر والتوزيع 2000.

²- مسعودي، سميرة، الحق المالي للمؤلف في ظل القانون الجزائري و القانون المقارن. مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، القسم القانون، جامعة الجزائر 1، 2013.

تبيان دور الحماية واحترام تلك الحقوق في ازدهار تلك الإبداعات، ودور هذه الأخيرة في رقي المجتمع وازدهار في شتى المجالات .

3- {بن دريس حليلة، حماية حقوق الملكية الفكرية في التشريع الجزائري، 2014} ¹

عالجت هذه الدراسة المفاهيم والمبادئ الأساسية لحقوق الملكية الفكرية كما تتطرق إلى التشريعات والأنظمة المرتبطة بحماية حقوق الملكية الفكرية في الجزائر، مثل قانون حماية الملكية الصناعية وقانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة . كما تتضمن الدراسة أيضا تحليلا لأهم التحديات التي تواجه حماية حقوق الملكية الفكرية في الجزائر مثل القضايا المتعلقة بالانتهاكات الإلكترونية والتزوير والتقليد وكيفية تطوير الإطار القانوني لحماية حقوق الملكية الفكرية في الجزائر، بالإضافة إلى بعض الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية التي وقعتها الجزائر. أوصت الدراسة على إلزام الدولة على التفكير في إيجاد نظام متكامل لحماية حقوق الملكية الفكرية وذلك بتأهيل أعوان الدولة من القضاء وأجهزة الرقابة لمعالجة مختلف قضايا التعدي التي تطرح عليهم في مجال الملكية الفكرية بهدف توفير الظروف الملائمة لنمو الإبداع الفكري والصناعي .

4- {دراسة زياد إبراهيم مقداد؛ أحمد زياب شويديح؛ محمد إبراهيم مقداد " أثر العوائد المالية لحق التأليف

والإنتاج الفكري: دراسة تطبيقية على المدرسين في الجامعة الإسلامية بغزة " . 2004 } ²

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على آراء علماء المسلمين في أخذ العائد المالي مقابل التأليف والإنتاج الفكري كما تهدف إلى دراسة واقع التأليف والإبداع الفكري لدى مدرسي الجامعة الإسلامية بغزة. حاول

¹ - بن دريس، حليلة. حماية حقوق الملكية الفكرية في التشريع الجزائري. مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه. قسم الحقوق، جامعة أبي بكر بالقياد تلمسان، 2013.

² - زياد ابراهيم مقداد؛ أحمد زياب شويديح؛ محمد إبراهيم مقداد " أثر العوائد المادية لحق التأليف والإنتاج الفكري: دراسة تطبيقية على المدرسين في الجامعة الإسلامية بغزة" في مجلة الجامعة الإسلامية ، العدد الأول، 2004، فلسطين-غزة . مج. 12.

الباحثان بناء دراستهم على طرح إشكالية على نحو التالي " ما أثر هذه العوائد على تنشيط الحركة الفكرية والعلمية ؟ معتمدين على دراسة تطبيقية واستبيان لرصد آراء الأساتذة الباحثين في الجامعة الإسلامية بغزة حول العوائد المالية. وتوصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج من بينها أن جميع أفراد العينة يعتبرون العوائد المالية حافزا مهما لتنشيط الإبداع والبحث والتأليف، كما ختم الباحثان هذه الدراسة بمجموعة من التوصيات أهمها أن يزيد اهتمام الأكاديميون بالبحث والتأليف لما في ذلك من ارتقاء بالمستوى العلمي وخدمة للجامعة وطلابها.

- تختلف الدراسة هنا عن دراستنا في أن بحثنا لم يخصص عينة من الأساتذة من نفس التخصص، كما أن دراستنا اقتصرت على الأساتذة المؤلفين للكتب وليس البحوث العلمية كما هو الحال في دراستهم، في حين تتشابه الدراستين من ناحية الهدف من الدراسة وهو التعرف على آراء الأساتذة الجامعيين حول العوائد المالية المحققة من التأليف .

مصطلحات الدراسة :

أثر: يشير إلى التأثير أو النتائج المترتبة عن العائد المالي.

العائد المالي : يشير العائد المالي في هذه الدراسة إلى الأرباح المالية التي يتحصل عليها المؤلف مقابل التأليف حيث يعتبر جزءا من المكافأة وكتعويض للجهود التي بذلها في إنشاء أعماله ومبتكراته .

حق المؤلف : عرفت المنظمة العالمية للملكية الفكرية حق المؤلف بأنه " حق استثنائي يمنحه

القانون لمؤلف أي مصنف للكشف عنه كابتكار له أو استنساخه أو توزيعه أو نشره على الجمهور بأي

طريقة أو وسيلة وكذلك الإذن للغير باستعماله على الوجه المحدد.¹

¹ - النجار، محمد علي. حقوق المؤلف في ضوء الثورة المعلوماتية الحديثة: دراسة مقارنة. د ط ، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة ، 2004

الإنتاج الفكري : هو كل ما وصل إليه المؤلف بعد جهد ذهني يتمثل في الإبداعات والمبتكرات ومختلف الأعمال الفنية والأدبية والعلمية وغيرها من الأشكال التعبيرية التي تنبثق من العقل البشري حيث يساهم في نقل المعرفة وتبادلها وتوليد عوائد مالية تشجع في زيادة الإنتاج.

الأستاذ الجامعي : يعرف عبد الفتاح أحمد جلال الأساتذة الجامعيين على أنهم مجموعة من الأشخاص الناقلين للمعرفة والمسؤوليين على السير الحسن للعملية البيداغوجية بالجامعة والقائمين بوظائف وواجبات مختلفة مثل التدريس والتوجيه العلمي للطلاب،¹ والقيام بتأليف الكتب والمقالات العلمية ذات الجودة والكفاءة المطلوبة لمسايرة مجتمع المعرفة الناشئ.

الجامعة : مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي، تتكون من عدة منشآت ذات استقلالية إدارية تختص كل منها في صنف من العلوم.²

¹- بواب، رضوان " الأداء الوظيفي والاجتماعي للأستاذ الجامعي في نظام LMD " في مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 21 ، 2015 ، الجزائر: جامعة محمد الصديق بن يحيى- جيجل . 72 ص

²-طبيبي، الحاج "واقع الحوافز المهنية لدى الأساتذة الجامعيين كما تكشف عنها مواقفهم: دراسة ميدانية على عينة من الجنسين من أساتذة بعض جامعات الوطن " في دراسات العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، العدد29 ، 2016 الجزائر:جامعة الجزائر-2- 214.ص.

الفصل الأول :

نطاق الحماية القانونية للحق المالي

للمؤلف

إن الاعتراف بالحق المالي للمؤلف، وتوفير الحماية القانونية له يخلق نوع من التشجيع على الإبداع والابتكار من خلال ضمان حصولهم على عوائد مالية مقابل أبدعاتهم الفكرية ما يحفزهم على الاستمرار في الإنتاج في مختلف المجالات الأدبية والفنية والعلمية بغض النظر عن الشكل الذي تم التعبير من خلاله عن هذا الإنتاج أو طريقته فمن المنطقي أن تكون الحقوق المالية {DROIT PATRIMONIAUX} بمثابة السلطة القانونية للمؤلف توليه حقا استثنائيا في الاستعمال والتصرف ضمن حدود القانون للحصول على منافع اقتصادية تنجم عن استغلال تلك المصنفات طوال حياته ولورثته بعد وفاته بمدة محددة تقدر في الغالب بخمسين (50) سنة .

المبحث الأول: النطاق الموضوعي والشخصي لحماية الحق المالي

إن من النتائج الرئيسية لتقرير الحماية القانونية للحق المالي للمؤلف هو ضرورة تحديد نطاقين ينصب فيهما هذا الحق أولهما موضوعي يتمثل في المصنف في حد ذاته الذي يعد محل الحقوق وثانيهما شخصي يعنى بمبدع المصنف أي بالمؤلف صاحب الإنتاج الفكري.

المطلب الأول : النطاق الموضوعي لحماية الحق المالي للمؤلف.

تتمتع الإبداعات التي ارتقت لمصاف المصنفات بشتى أنواعها وطرق التعبير عنها بالحماية القانونية عند توفر شروط معينة تترتب عنها حقوق يمنحها القانون لمؤلف أي مصنف مبتكر كالحق المالي.

الفرع الأول: تعريف المصنف.

1 : التعريف اللغوي :

مصطلح " المصنف " مشتق من صَنَّفَ يُصَنِّفُ، تصنيفًا، فهو مصنّف، والمفعول مُصنّف، وصنّفَ المَوَادَّ جَعَلَهَا أَصْنَافًا وَرَتَّبَهَا وَمَيَّرَ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ حَسَبَ عَلاَقَاتِهَا، وَصَنَّفَ كِتَابًا : أَلْفَهُ، وَالمُصَنِّفُ هو الكتاب أو المؤلّف⁽¹⁾.

2: التعريف الاصطلاحي :

عرف المصنف حسب قانون الملكية الفكرية المصري بأنه " كل عمل مبتكر سواء كان عملاً أدبيًا أو فنيًا أو علميًا أيا كان نوعه أو الطريقة التي من خلالها التعبير عنه أو أهميته أو الغرض من تصنيفه شرط أن يتوفر فيه عنصر الابتكار حتى يكون محلاً للحماية⁽²⁾

كما عرف على أنه "الوعاء المعرفي الذي يحمل إنتاجًا أدبيًا أو علميًا، أو فنيًا مبتكرًا مهما كان نوعه أو أهميته أو طريقة التعبير أو الغرض من تصنيفه"⁽³⁾.

الفرع الثاني : شروط حماية المصنف

حتى يحظى المصنف بالحماية المقررة له قانونيا لا بد من استقاء شرطين أساسيين :

1 / الأصالة {أن يكون العمل من إنتاج الذهن}

تعني الأصالة بالنسبة لأي مصنف " الطابع المميز لشخصية التي تظهر المصنف أو البصمة الشخصية للمؤلف على مصنفه"⁽¹⁾ كأن يقوم على ترتيب وشرح يختلف عما سبق وبالتالي فإنه لكي يتمتع المصنف

(1) - رينهارت، دوزي . تكلمة المعاجم العربية . د. ط . لبنان : دار العربية للموسوعات ، 2011. ج. 6. 476 ص

(2) - خنفوسي، عبد العزيز. مدخل القانون الملكية الفكرية. ط 1. عمان : مركز الكتاب الأكاديمي، 2017. 140 ص

(3) - حسن نيرة أحمد جلال الدين "النماذج و المستنسخات الأثرية في ضوء الحماية القانونية لحق المؤلف " في المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، العدد 2، 2021، مصر: جامعة حلوان المعهد القومي للملكية الفكرية. مج. 4. 50 ص

بالحماية المقررة عن طريق حق المؤلف لا بد أن يتوفر فيه شرط الابتكار الذي عرفه قانون الملكية الفكرية المصري في المادة 138 فقرة 2 بأنه "الطابع الإبداعي الذي يسبغ الأصالة على المصنف"⁽²⁾. تبين من هذا النص أن المصنف الذي يتمتع بالحماية القانونية هو من استوفى شرط الإبداع "كون الإبداع عنصر أساسي يتحدد على أساسه حماية العمل مهما كان نوع هذا العمل سواء كان علمياً أو أدبياً أو فنياً وكيف ما كانت طريقة التعبير عنه أو الغاية منه"⁽³⁾.

2/ أن يكتسب المصنف مظهراً خارجياً ينقله إلى حيز الوجود :

ويقصد بذلك إفراغ المصنف في شكل مادي وإخراجه إلى الواقع المادي الملموس⁽⁴⁾ " أي أن يخرج المصنف إلى حيز الوجود في شكل محسوس يدرك باللمس أو النظر أو السمع بما في ذلك التمثيل أو الأداء أو التلاوة أو الصوت أو أي طريقة أخرى تحقق هذا الإدراك"⁽⁵⁾

والجدير بالذكر أن التعبير عن الأفكار لتتخذ قالب المصنف المحمي قد يتخذ مظاهر عديدة ومتنوعة⁽⁶⁾. قد يكون مظهر التعبير كتابة كما في المصنفات الأدبية والعلمية وقد يكون صوت كالمصنفات الموسيقية وقد يكون شفويًا كالخطب والمحاضرات وغيرها. وبناءً على ما سبق يمكن

(1) - براهيم، حنان " حقوق المؤلف في التشريع الجزائري" في مجلة منتدى القانوني" ع 05، د. س، الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر. 278 ص.

(2) - حسن، جمعي. مدخل إلى حق المؤلف و الحقوق المجاورة، حلقة عمل الويبو التمهيدية حول الملكية الفكرية

بتعاون مع وزارة التجارة الخارجية والصناعة، مصر، 15 أكتوبر تشرين الأول 2003. 8 ص

(3) - خليل يوسف، أبو بكر. حق المؤلف في القانون: دراسة مقارنة. ط 1. الأردن: مجلد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، 2008. ص 121.

(4) - حسن، جمعي. مدخل إلى حقوق الملكية الفكرية. ندوة الويبو الوطنية عن المملكة الفكرية للصحفيين ووسائل

الإعلام، بتعاون مع وزارة الإعلام، مملكة البحرين، 12 يونيو حزيران 2003. 10 ص.

(5) - راجي، عبد العزيز "الطبيعة القانونية لحق المؤلف" في مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 01، 2014، الجزائر : جامعة عباس لغرور خنشلة، مج. 01. 156 ص.

(6) - عبد العزيز فتحي العلواني " حقوق المؤلف في ظل التطور الإلكتروني دراسة تحليلية مقارنة " في مجلة جامعة الأزهر غزة، عدد خاص بمؤتمر كلية الحقوق الخامس المحكم، 2017، السعودية. مج. 19. 600 ص.

القول أن العبرة في الحماية هي أن يكون المصنف في شكل محسوس " ذو كيان مادي". فالأفكار التي لا زالت في ذهن المؤلف أو التي لا زال تصميمها قيد التعديل و التبديل لا تشملها الحماية.

الفرع الثالث: أنواع المصنفات المتعلقة بحماية الحق المالي للمؤلف .

تنقسم المصنفات إلى **مصنفات أصلية** تتميز بالجدة يصنفها مؤلفوها دون اقتباس من مصنفات سابقة و**مصنفات مشتقة** يقتبس واضعوها مضمونها من مصنفات سابقة .

أولا : المصنفات الأصلية :

وهي " تلك المصنفات التي تتمتع بحماية القوانين الوطنية لحقوق المؤلف و حماية الاتفاقيات الدولية"⁽¹⁾ كما تعرف أيضا بأنها تلك المجهودات الفكرية التي أفرغت في قالب مادي، دون اقتباس أو نقل من مصنفات سابقة شبيهة لها"⁽²⁾ وتنقسم إلى :

1-المصنفات الأدبية والعلمية: ŒUVRES LITTÉRAIRES ET LES SCIENTIFIQUES

تعتبر المصنفات الأدبية و العلمية من أهم المصنفات المشمولة بالحماية المقررة لحق المؤلف و أوسعها انتشارًا و تشمل جميع صور الإبداع الذهني الذي يبرز شخصية المؤلف في ميادين الآداب و العلوم"⁽³⁾ أي كان شكل التعبير الذي تتخذه سواء كتابة أو شفاهة"⁽⁴⁾.

ويمكن تقسيم هذه المصنفات الأدبية و العلمية إلى أعمال مكتوبة و أخرى شفوية.

(1) - محي الدين، عكاشة. محاضرات في الملكية الأدبية و الفنية.د.ط . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون 2001. 37 ص.

(2) - نائل محسين، أسامة. الوجيز في حقوق الملكية الفكرية.ط 1. عمان : دار الثقافة للنشر و التوزيع، 2011. 169 ص.

(3) - نواف، كنعان .المرجع السابق . 210 ص.

(4) -عبد الله مبروك النجار . الحق الأدبي للمؤلف في الفقه الإسلامي و القانون المقارن.د.ط . الرياض: دار المريخ للنشر، 2000. 152 ص.

1-1 المصنفات المكتوبة: LES ŒUVRES ECRITE

تتميز هذه الفئة من المصنفات بأن وسيلة نقلها إلى الجمهور هي الكتابة، حيث يتم التعبير عنها في شكل كتابي أيا كانت علامات التثبيت المستعملة و تشمل المواد المكتوبة مجموعة كبيرة من المصنفات التي تتراوح ما بين لابتكرات الأدبية والأدلة العلمية⁽¹⁾..

وبالتالي " فجميع المصنفات المكتوبة تكون محمية سواء كانت في مجالات العلوم والفنون والآداب. فالقانون يحمي القصص و الدواوين الشعر و الروايات. كما يحمي أيضا الأبحاث العلمية والكتب المتعلقة بالمعرفة وغيرها"⁽²⁾ بغض النظر عما إذا كانت كتيب أو كتيبات أو رسائل أو أي محررات أخرى.

1-2 المصنفات الشفوية: LES ŒUVRES ORALES

يقصد بها الأعمال التي يكون الكلام فيها هو مظهر التعبير عنها، ويتم توجيهها شفويا إلى شخص واحد أو مجموعة من الأشخاص بقصد التأثير فيهم⁽³⁾، ويشترط في هذا النوع من المصنفات لتكون مكفولة بالحماية احتوائها على إنتاج ذهني مبتكر⁽⁴⁾ وأسلوب الإبداع و جهد التعبير فيها هو نفس الجهد المبذول في المصنفات المكتوبة و بالتالي فهي تعكس شخصية المؤلف وهنا تظهر الأصالة في التركيب و التعبير معا⁽⁵⁾

(1) - نواف، كنعان. المرجع السابق. 210 ص.

(2) - شحاتة، غريب الشلقامي. الملكية الفكرية في القوانين العربية: دراسة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وخصوصية حماية برامج الحاسب الآلي. د. ط . الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2008. 46ص.

(3) - نعيم، مغنغب. الملكية الأدبية و الفنية و الحقوق المجاورة. د. ط . لبنان : منشورات حلي الحقوقية، 2000. 73 ص.

(4) - محمد خليل يوسف أبو بكر. المرجع السابق . 134ص.

(5) - محي الدين، عكاشة. المرجع السابق . 39ص.

2 - عنوان المصنف

" تشمل الحماية عنوان المصنف إذا كان مبتكراً"⁽¹⁾

يعدّ عنوان المصنف جزء من المصنف فهو يميزه عن غيره من المصنفات الأخرى وطالما كان يتسم بالأصالة كان مشمولاً بالحماية"⁽²⁾ ويقصد بأصالة العنوان أن يكون متصفاً بطابع الإبداع فلا يكون لفظاً جارياً و كثير الاستعمال"⁽³⁾،

وبالرجوع إلى المشرع الجزائري⁽⁴⁾ نجد أن المشرع أكد على أن يكون عنوان المصنف يتسم بالأصالة لكي يتمتع بالحماية المقررة للمصنف في حد ذاته. فالعنوان الذي يحظى بالحماية هو ذلك العنوان الذي يصعب على الغير أن يتخذ منه عنوان آخر خشية وقوع التباس بين المصنف الأصلي و المصنف اللاحق"⁽⁵⁾.

3 - المصنفات الفنية: LES ŒUVRES ARTISTIQUE

تعرف المصنفات الفنية على أنها تلك المصنفات التي تخاطب الحس الجمالي للجمهور⁽⁶⁾ وهي بذلك تختلف عن المصنفات الأدبية و العلمية التي يكون تأثيرها في الغالب واقعاً على العقل و التفكير⁽⁷⁾ كما

(1) - رفعت، حمدي. المصنفات المحمية في قانون حق المؤلف، [على الخط https://gordan_lawyer.com]

تم لإطلاع يوم 2023/03/22. على الساعة 20:02.

(2) - شريفي، نسرین. حقوق الملكية الفكرية، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، حقوق الملكية الصناعية. د.ط. الجزائر: دار بلقيس، 2014. 30 ص

(3) - فاضلي، إدريس. المدخل إلى الملكية الفكرية. ط 2. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2010. 58 ص.

(4) - نصت المادة 6 من الأمر 03-05 على " يحظى عنوان المصنف إذا اتسم بالأصلية، بالحماية الممنوحة للمصنف ذاته"

(5) - فاضلي، إدريس. حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة، ط 3. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2008. 98 ص.

(6) - العتيب مها بنت مخلد " الابتكار في حقوق الملكية الأدبية والفنية" في مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الآداب و

العلوم الإنسانية، العدد4، 2021، السعودية : جامعة الملك عبد العزيز مركز النشر العلمي. مج.29. 503 ص.

(7) - نواف، كنعان. المرجع السابق. 219 ص.

أن التعبير عنها يختلف عن المصنفات الأدبية و العلمية، فالتصميم و التعبير في المصنف الفني من عمل الفنان الشخصي، ولا قيمة إطلاقاً للتصميم إذ لم يتم بتنفيذه الفنان نفسه⁽¹⁾، فالعبرة فيها بما يقوم به الفنان من تنفيذ وليس الوقوف عند عتبة خطة العمل⁽²⁾.

4- المصنفات الإلكترونية : ŒUVRES ELECTRONIQUE

تشمل المصنفات الإلكترونية كل من برامج الحاسوب وقواعد البيانات.

4-1 برامج الحاسوب :

صنف المشرع الجزائري برامج الحاسوب كمصنف أدبي يقع ضمن نطاق المصنفات الأصلية المحمية بقانون حقوق المؤلف⁽³⁾

تعد برامج الحاسوب أول و أهم المصنفات المعلومات التي حظيت باهتمام كبير من حيث الاعتراف بها وتوفير الحماية القانونية لها.⁽⁴⁾ فالبرمجيات هي الكيان المعنوي لنظام الكمبيوتر و التي من دونها لا يكون هناك أي فائدة للمكونات المادية من الأجهزة و الوسائط.⁽⁵⁾ بحيث تعتبر ضمن المؤلفات والمصنفات لأنها تحمل الشروط و الضوابط بتوافر عناصر الابتكار [INVENTION] نفسها ما يضفي عليها الحماية

(1) - نواف، كنعان. مرجع نفسه. 219 ص.

(2) - فاضلي، إدريس. المدخل إلى الملكية الفكرية. المرجع السابق. 79 ص.

(3) - المادة 4 فقرة 1 من الأمر 03 - 05] تعتبر على الخصوص كمصنفات أدبية أو فنية محمية ما يأتي: المصنفات الأدبية المكتوبة .. وبرامج الحاسوب"

(4) - القزبيري، عبد الصمد " الحماية الجنائية للمصنفات الرقمية أو الالكترونية برامج الحاسوب نموذجا" في مجلة المنارة للدراسات القانونية و الإدارية عدد خاص حول القانون الجنائي، العدد 1، 2021، المغرب : مركز المنارة للدراسات و الأبحاث، مج. 2021. 55ص.

(5) - عبد الرحمن، فردوس ؛ عمر، عثمان " تدابير الحماية التقنية لحماية حق المؤلف على شبكة الإنترنت" في مجلة القلزم للدراسات الأمنية و الإستراتيجية، العدد 05، 2021، السودان: مركز البحوث و دراسات دول حوض البحر الأحمر مج. 2021. 198ص.

القانونية عند وجود الابتكار.⁽¹⁾ فالقصد بالابتكار هنا، إضفاء الطابع الشخصي على خوارزمية البرنامج في صورة تعليمات وصفية له و تعليمات تؤدي إلى تسهيل إدراك و تطبيق هذا البرنامج الذي يشمل بذاته على ما يميزه عن سواه من البرامج و المصنفات المنتمية إلى نوع ذاته.⁽²⁾

تعرف برامج الحاسب الآلي على أنها " تعليمات مكتوبة بلغة ما موجهة إلى جهاز تقني معقد، سمي الحاسب الآلي بغرض الوصول⁽³⁾ إلى نتيجة سواء كانت هذه التعليمات في شكلها الأصلي أو في شكل آخر تتحول إليه بواسطة الحاسوب.⁽⁴⁾

2-4 قواعد البيانات :

تعتبر قواعد البيانات DATA BASE ثاني مصنف رقمي بعد برامج الحاسب الآلي وهي مرتبطة بها وجودًا و عدمًا باعتبارها هي الآلية التي يتم من خلالها تنظيم معلومات الحاسوب.⁽⁵⁾

أما بالنسبة لتعريف قاعدة البيانات فقد عرفها معجم مصطلحات الحاسب الإلكتروني بأنها " أسلوب تنظيم البيانات في شكل ملف أساسي ضخم يتيح التعامل مع البيانات بطريقة شمولية تلبى الاحتياجات المختلفة لمتخذ القرارات⁽⁶⁾ وهي تجميع مميز للبيانات والمعلومات يتوافر فيه عنصر الابتكار أو الترتيب أو التيويب

(1) - شاهين، عمر نصرى. الحماية القانونية لحق المؤلف في البيئة الرقمية: دراسة مقارنة. ط 1 . عمان: دار الجنان للنشر و التوزيع، 2021. 71ص.

(2) - شاهين، عمر نصرى. المرجع نفسه. 71ص.

(3) - لطفي محمد حسام محمود. الحماية القانونية لبرامج الحاسب الإلكتروني. د.ط . القاهرة : دار الثقافة للطباعة و النشر، 1987. 7 ص.

(4) - نسراقي، محند الزين " حقوق المؤلف على المصنفات الرقمية في شبكة الانترنت" في مجلة الفكر القانوني و السياسي، العدد 1، 2017، الجزائر: جامعة عمار تلجي الأغواط كلية الحقوق و العلوم السياسية. مج. 2017. 49 ص.

(5) - عيساني، طه؛ عبد الله، فوزية " المصنفات الرقمية المشمولة بالحماية بموجب قوانين الملكية الفكرية في الاتفاقيات الدولية و القانون الجزائري" في مجلة دفتر السياسة و القانون، العدد 1، 2021، الجزائر: جامعة قاصدي مرياح ورقلة كلية الحقوق و العلوم السياسية. مج. 13. ص 137.

(6) - بن لشعب، أسماء. الحماية القانونية لحق المؤلف و الحقوق المجاورة على شبكة الإنترنت. مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه. قسم الحقوق، جامعة الإخوة منتوري. قسنطينة، 2018. ص363.

عبر مجهود شخصي، ويكونا مخزنا بواسطة الحاسوب ويمكن استرجاعه من خلاله.⁽¹⁾ ويتمثل عنصر الأصالة و الابتكار شرط أساسي لقيام الحماية و التي تنصب على طريقة التبويب والترتيب وطريقة الاسترجاع،⁽²⁾ فمتى توفر عنصر الابتكار حظيت قواعد البيانات بالحماية " إذ تقع قواعد البيانات غالبًا تحت وصف المصنف الأدبي، وهي بذلك تتمتع بالحماية القانونية وفق القواعد القانونية لحق المؤلف"⁽³⁾. و في هذا السياق فقد شمل المشرع الجزائري قواعد البيانات بالحماية إلا أنه لم يتعرض إلى تعريفها. واكتفى فقط بالإشارة إليها {...قواعد البيانات سواء كانت مستسخة على دعامة قابلة للاستغلال بواسطة آلة أو بأي شكل من الأشكال الأخرى و التي تأتي أصالتها من انتقاء موادها أو ترتيبها".⁽⁴⁾

ثانيا : المصنفات المشتقة : (الفرعية) LES ŒUVRES DERIVEES

أولا - تعريف المصنف المشتق :

عرفت المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) المصنف المشتق بأنه مصنف مبتكر استنادا إلى مصنف آخر وسابق له وتكمن أصالته سواء في وضع اقتباس للمصنف السابق له، أو في العناصر الإبداعية لترجمته إلى لغة مختلفة، ويتمتع المصنف المشتق بالحماية دون المساس بحق المؤلف في

(1) - مسعودي، يوسف " النظام القانوني لحماية المصنفات الرقمية " في مجلة الدراسات القانونية، العدد 4، 2009

الجزائر : مركز البصيرة للبحوث و الاستشارات و الخدمات التعليمية. مج. 2009. ص. ص 113 - 123.

(2) - شعران، فاطمة " حماية المصنفات الرقمية في التشريع الجزائري و التشريعات المقارنة" في مجلة الدراسات القانونية

المقارنة، العدد 3، 2016، الجزائر : جامعة حسيبة بن بوعلي كلية الحقوق و العلوم السياسية مخبر القانون الخاص المقارن. مج. 2016. 113 ص.

(3) - بنى عواد، أسامة علي. النظام القانوني لقواعد البيانات: دراسة مقارنة. مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير. قسم

الدراسات القانونية، جامعة آل البيت، 2010. 115 ص.

(4) - المادة 5 ف 2 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة.

المصنف السابق له.⁽¹⁾ وحتى يعتبر المصنف مشتق لا بد لمؤلفه أن يبرز لمستته الشخصية ل يتميز عن المصنف الأصلي.⁽²⁾

وعرفه قانون حقوق المؤلف المغربي بأنه " كل إبداع جديد تم تصوره و إنتاجه انطلاقا من مصنف موجود من قبل أو مصنفات موجودة من قبل"⁽³⁾.

ويشترط القانون لكي يتمتع مؤلف المصنف المشتق بالحماية الواجبة لحق المؤلف شرطين:

1/ إدماج المصنف السابق في مصنف جديد : أن يدمج مصنف سابق في مصنف جديد مع بذل قدر من الجهد في الابتكار فيستعين ببعض ما ورد بمصنف سابق عليه و يدمجه في مصنفه الجديد. سواء كان الإدماج مادياً أو فكرياً⁽⁴⁾.

1-1 الإدماج المادي : أن يقوم مؤلف مصنف مشتق بنقل محتوى المصنف الأصلي كما هو دون أن يمس أصله و محتواه مقتصرًا بوضع بعض الإضافات أو إعادة ترتيبه و تبويبه واختيار طريقة عرضه.

1-2 الإدماج الفكري : أن يقوم المؤلف المصنف المشتق بتعديل و تغيير جذري في المصنف السابق مع الحفاظ على الفكرة العامة التي يسعى مؤلف المصنف الأصلي إلى تحقيقها و إيصالها إلى الجمهور⁽⁵⁾

2/ عدم مساهمة مؤلف المصنف السابق في إنتاج مصنف جديد : لأن مثل هذا الأمر يجعل المصنف الجديد مصنف مشترك و ليس مصنف مشتق يخرج عن إطار المصنفات المشتقة إذا أن لكل منهما

(1) - عطوي ، ملكة. الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت. مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه. قسم علوم الإعلام والاتصال ،جامعة دالي إبراهيم ،الجزائر، 2009. 56 ص.

(2) - بن عيادة ،جليلة "التنظيم القانوني للمصنفات المشتقة" في مجلة معارف للعلوم القانونية والاقتصادية، العدد 03 ،2021،الجزائر : معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية المركز الجامعي بركة. مج . 2. 106 ص.

(3) - المادة 5 من قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة المغربي رقم(00.2) الصادر في 15 فبراير 2000، منشور بالجريدة الرسمية عدد 4796 بتاريخ 14 صفر 1421 (18ماي2000)

(4) -يومعزة ، سمية. المحقوق المؤلف في النطاقين التقليدي و الرقمي في ظل التشريع الجزائري. مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير. قسم الحقوق، جامعة باتنة 1، 2015. 106ص.

(5) -الراوي، زياد طارق جاسم."المصنفات المشتقة في الوسط الرقمي" في مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، العدد 2 ،2020، الإمارات :العربية جامعة الشارقة. مج . 17. 730-729 ص.

أحكامه المختلفة⁽¹⁾. على الشخص المنفذ للمصنف المشتق الحصول على إذن من المؤلف المصنف الأصلي الاستعانة بالأفكار و الموضوعات التي عرضها في مصنفه ومن ثم تكون له كافة الحقوق المقررة للمؤلفين بموجب قواعد الملكية الفكرية⁽²⁾

ثانيا : صور المصنفات المشتقة :

1 / التحويلات الأصلية للمصنفات الأدبية و الفنية : ويقصد بها أعمال الترجمة و الاقتباس والمراجعات التحريرية و التوزيعات و التغيرات الموسيقي.

1-1 / الترجمة : الترجمة ليست إبداعاً فكرياً مستقلاً و إنما تقوم على وجود مادة فكرية سواء كانت [علمية، فنية، أدبية] موجودة سابقاً لتحويلها من لغتها الأصلية إلى لغة أخرى. وهذا ما يخرجها من دائرة المصنفات الأصلية إلى المصنفات المشتقة⁽³⁾.

1-2 / الاقتباس : "يتم الاقتباس من مصنف أصلي إما بالتلخيص أو التحويل. فالأول يتم فيه نقل

المصنف الأصلي بشكل موجز إلى القارئ، أما التحويل فيعتمد فيه المؤلف إلى تحويل المصنف إلى لون آخر مع الاحتفاظ بمضمونه⁽⁴⁾."

(1) - بن دريس، حليلة. المرجع السابق. 35 ص .

(2) - أسامة نائل محسين. المرجع السابق. 23 ص.

(3) ايت تفتاني، حفيظة " علاقة مصنفات الترجمة بالمصنفات المشتقة منها من التبعية و الاستقلالية" في مجلة القانون مجتمع و السلطة، العدد 01، 2022، الجزائر. مج. 11. 349 ص.

(4) - بن جديد، فتحي " مدى مساهمة قانون حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في حماية قواعد النزاهة العلمية" في مجلة دراسات و أبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية و الاجتماعية، العدد 3، 2022، الجزائر. مج . 14. 252 ص.

1-3/ المراجعات التحريرية : [المصنفات المشتقة عن طريق التنقيح و المراجعة] تتمثل المراجعات التحريرية في التغييرات و التعديلات التي يتم إدخالها على بعض المصنفات الأدبية أو الفنية، كتعديلات التي تطرأ على مختلف المؤلفات في مجال القانون و التي تحتاج إلى تعديل من فترة لأخرى⁽¹⁾، " بشكل يجعله مواكبا لآخر التطورات و لإكمال ما وجد فيه من نقص"⁽²⁾.

1-4/ التوزيعات و التغييرات الموسيقية : إن إعادة التوزيع الموسيقي يهدف إلى تكيف عمل موسيقي على آلة غير تلك التي أعدّ في الأصل ليعزف عليها⁽³⁾، " كنقل مصنف معزوف "بالبيانو" إلى عزفه بآلة العود أو القانون. أما التغييرات الموسيقية أو التنويع الموسيقي فيتمثل في " إضافة بعض العناصر على اللحن أو القيام بتعديلات في الإيقاع الموسيقي، و بالتالي مثل هذه التغييرات من شأنها أن تعكس بوضوح شخصية مؤلفها و تؤدي بدورها إلى ظهور مصنف فرعي محمي بدوره"⁽⁴⁾.

2/ المجموعات و المختارات من المصنفات : وهي تلك التي تنظم في مصنف واحد كتجمع مختارات الشعر و النشر و الموسيقى و القوانين و اللوائح .. وغيرها⁽⁵⁾، ويتم إنجاز هذا النوع من المصنفات على أساس الاختيار و الترتيب و التنسيق⁽⁶⁾، مع اشتراط بذل جهد فكري⁽⁷⁾

(1) - شريفي، نسرين. المرجع نفسه. 34ص.

(2) - بن عيادة، جلييلة. المرجع السابق. 109ص.

(3) - بن عيادة، جلييلة " التنظيم القانوني للمصنفات الموسيقية في القانون الجزائري" في مجلة الحقوق و العلوم السياسية جامعة خنشلة، العدد 02، 2021، الجزائر. مج. 08. 383ص.

(4) - بن عيادة، جلييلة " التنظيم القانوني للمصنفات الموسيقية في القانون الجزائري" المرجع نفسه. 134ص.

(5) - العلوي، محمد. الحماية الجزائرية للحقوق الأدبية و الفنية في ظل القانون الجزائري. مذكرة مقدمة لنيل شهادة

الماجستير. قسم الحقوق، جامعة الطاهر مولاي سعيدة ، 2011-2012. 28 ص.

(6) - شريفي، نسرين. المرجع السابق. 35ص.

(7) - العلوي ، محمد. المرجع السابق. 28ص.

المطلب الثاني: النطاق الشخصي لحماية الحق المالي للمؤلف .

إن الحديث عن النطاق الشخصي لحماية الحق المالي للمؤلف يعني أننا أمام كل شخص استوفى شروطا جعلته في مفهوم القانون مؤلفا ثم أهله لاكتساب الحماية القانونية المقررة له.

الفرع الأول : المؤلف المحمي قانونا

عرف المؤلف حسب قانون الملكية الفكرية المصري في المادة 4/138 بأنه " الشخص الذي يبتكر المصنف، ويعد مؤلف للمصنف من يذكر اسمه عليه أو ينسب عند نشره باعتباره مؤلف له ما لم يقر الدليل على غير ذلك"⁽¹⁾.

و يمكن تعريفه على أنه الشخص الذي توصل إلى إنتاج ذهني أصيل سواء كان أدبيا أو فنيا أو علميا. أو هو ما يقدم عملاً فكرياً إبداعياً⁽²⁾ وفقاً لأرائه ومعتقداته ونتاج عقله و قد يكون المبتكر مجموعة من أشخاص يشتركون سوية لإنتاج مصنف واحد ويتمتع بالحماية القانونية كل واحد من هذه المجموعة التي تنشر المنشور باسمها⁽³⁾.

الفرع الثاني : صور وحالات التأليف

قد ينتج المصنف نتيجة جهد ينسب لشخص واحد فقط وهذا المصنف يطلق عليه المصنف الفردي، كما قد ينتج نتيجة تكافت جهود مجموعة يطلق عليه المصنف الجماعي أو المصنف المشترك.

(1) - مصر . قانون حماية الملكية الفكرية. جريدة رسمية رقم 82 المؤرخة في 2 جوان 2002 يعمل به بتاريخ 3 جوان 2002 والذي يتعلق بقانون حماية حقوق الملكية الفكرية.

(2) - براهيم، حنان. المرجع السابق. 274ص.

(3) - عطوى، ملكية "حق المؤلف في ظل النصوص التشريعية الجزائرية" في المجلة الجزائرية للاتصال، العدد 21.

2011، الجزائر: د.د.ن ، مج.13. 118 ص.

أولاً : التأليف الذي يصدره مؤلف واحد:

يمكن تعريف المؤلف المنفرد على أنه الشخص الذي أبدع المصنف لوحده، والذي ينتفع بالحقوق المترتبة على المصنف دون أن يشاركه شخص آخر، وهذه الصفة المميزة للمؤلف المنفرد هي التي تميزه عن صور التأليف الأخرى التي لا يقوم فيها المؤلف بإبداع المصنف بمفرده وإنما يشترك معه أشخاص آخرون.⁽¹⁾

أشار المشرع الجزائري إلى تحديد صفة المؤلف في مضمون المادة 12 من الأمر 03-05 "يعتبر مؤلف مصنف أدبي أو فني في مفهوم هذا الأمر الشخص الطبيعي الذي أبدعه، يمكن اعتبار الشخص المعنوي مؤلفاً في الحالات المنصوص عليها في هذا الأمر "

ويلاحظ من خلال نص هذه المادة أن المشرع الجزائري لم يقدم تعريف موضوعي للمؤلف وإنما اقتصر بالنص على إمكانية إسباغ صفة المؤلف على أن يكون شخصاً طبيعياً أو معنوياً⁽²⁾ فالأصل أن يكون المؤلف شخصاً طبيعياً لأن أهم خاصية للمصنف هو أن يكون فيه إبداع وابتكار فالإنسان صاحب ملكة العقل وهو القادر على الابتكار والإبداع. أما المؤلف كشخص معنوي فإن اللجوء إليه يكون للحاجة خاصة إذا كان المؤلف غير قادر على التكاليف المالية لإنجاز المصنف.⁽³⁾

في حالة ما إذا تم نشر المصنف بدون اسم مؤلفه، فإن الشخص الذي يضعه بطريقة مشروعة في متناول الجمهور يعد ممثل لمالك الحقوق، ما لم يثبت خلاف ذلك.⁴ ما يوضح ذلك أنه عند نشر المصنف باسم مستعار أو بدون اسم يسبقه عادة اتفاق بين المؤلف والناشر يعطي هذا الأخير سلطة

(1) - نواف، كنعان. المرجع السابق. ص 306.

(2) - حسونة، عبد الغاني. ضمانات حماية الملكية الفكرية في التشريع الجزائري. مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير.

قسم قانون، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2007. ص 59-60.

(3) - بن دريس، حليلة، المرجع السابق. ص 52.

4- المادة 13 فقرة 2 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف وحقوق المجاورة. المرجع السابق.

النشر على هذا النحو. ويبقى مع ذلك المصنف دائماً متصلاً بشخصيته فلا يعني عدم ظهور الاسم تنازلاً عن حقه في نسبة المؤلف إلى الغير، وفي مثل هذه الأحوال يعتبر الناشر وكلياً في مباشرة حقوقه.⁽¹⁾

ثانياً : المؤلفات الصادرة عن مؤلفين متعددين

1- المؤلف في المصنف الجماعي :

- عرف المصنف الجماعي حسب قانون الملكية الفكرية المصري على أنه: "المصنف الذي يضعه أكثر من مؤلف بتوجيه شخص طبيعي أو اعتباري يتكفل بنشره باسمه و تحت إدارته، ويندمج عمل المؤلفين فيه في الهدف العام الذي قصد إليه هذا الشخص، بحيث يستحيل فصل عمل كل مؤلف و تمييزه على حدة"⁽²⁾ كأن يشترك شخصان في تأليف موسوعة أو كتاب، فيتم النشر باسم الوزارة أو الشخص لا بأسماء المؤلفين.⁽³⁾

كما عرفه المشرع الجزائري على أنه " المصنف الذي يشارك في إبداعه عدة مؤلفين، بمبادرة شخص طبيعي أو معنوي يتولى الإشراف و يقوم بنشره باسمه".⁴

تبيّن من هذا النص أن الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي قام بتوجيه المؤلف الجماعي يعتبر هو المؤلف و يكون له وحده الحق في مباشرة حقوق المؤلف. انتقد الفقه المصري هذا الحكم و رأى أن اعتبار هذا الشخص مؤلفاً فيه مخالفة للأوضاع القانونية. لأن المفروض أن المؤلف الحقيقي هو الأفراد المشاركين في وضع المصنف و كان ينبغي الاعتراف لهم بحق المؤلف.⁽⁵⁾

(1) - فاضلي ، إدريس. مدخل إلى الملكية الفكرية. المرجع السابق. 87 ص.

(2) - المادة 4/138 من قانون الملكية الفكرية المصري . المرجع السابق

(3) - العلوي ، محمد. المرجع السابق. 19 ص.

4- المادة 18 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة . المرجع السابق .

(5)- نزيه محمد الصادق المهدي "آلية حماية حقوق الملكية الفكرية" مؤتمر الجوانب القانونية و الاقتصادية لاتفاقية منظمة التجارة العالمية، كلية الحقوق، جامعة القاهرة. 807 ص.

2- المؤلف في المصنف المشترك:

عرف المصنف المشترك حسب قانون الملكية الفكرية المصري على أنه: "المصنف الذي لا يندرج ضمن المصنفات الجماعية و يشترك في وضعه أكثر من شخص سواء أمكن فصل نصيب كل منهم فيه أو لم يكن"⁽¹⁾.

وعرفه بعض الفقهاء على أنه: "المصنف الذي يبتكره مؤلفان أو أكثر بالتعاون المباشر سنويًا أو بعد الأخذ في الحسبان المساهمات المتبادلة لكل واحد منهم والتي يصعب الفصل بينهما و النظر إليها باعتبارها ابتكارات مستقلة"⁽²⁾. كما اشترط المشرع الجزائري على أن يكون المصنف مشتركًا إلا إذا شارك فيه عدة مؤلفين،⁽³⁾ أي أن المصنفات المشتركة تتطلب عدة أشخاص يهدفون لغرض واحد، تجمع بينهم فكرة مشتركة و إلهام مشترك، إذ يندمج عمل جميع المشتركين و يكون نصيب كل منهم مجهولاً بحيث يتعذر تمييز المجهود الفردي"⁽⁴⁾.

ولكي نكون أمام مصنف مشترك لا بد من توفر شرطان رئيسيان لا قيام للمصنف المشترك بدونهما.

- مساهمة مجموعة من المؤلفين في إبداع المصنف.

- وجود فكرة مشتركة تجمع بين هؤلاء المؤلفين تدفعهم نحو تحقيق المصنف"⁽⁵⁾.

وللمصنف المشترك نوعان: المصنف الذي لا يمكن فصل نصيب كل من الشركاء فيه و المصنف الذي يمكن فصل نصيب كل من شركاء فيه.

(1) - المادة 138 فقرة 5 من قانون الملكية المصري .

(2) - بلقاسمي، كهينة " صفة المؤلف في المصنفات المتعددة للمؤلفين" في مجلة الفكر القانوني و السياسي، العدد 2017، الجزائر: جامعة عمار ثلجي الأغواط كلية الحقوق والعلوم السياسية. مج. 2017 . 26 ص.

(3) - المادة 15 ف 1 من الأمر 03-05 [يكون المصنف "مشتركًا" إذا شارك في إبداعه و انجازه عدد مؤلفين].

(4) - نزيه، محمد الصادق. المرجع السابق. 807 ص.

(5) - بن سالم، المختار " الحماية القانونية للمصنف المشترك" في مجلة الدراسات القانونية و السياسية، ع 5، 2017 الجزائر : جامعة عمار ثلجي الأغواط. مج. 02. 678 ص.

فالنوع الأول : " الاشتراك التام " وهو الاشتراك الذي يتعذر فيه فصل ما أسهم به كل منهم، بحيث يصعب تمييز كل منهما في العمل المشترك عن العمل الآخر لذا لا يجوز لأي مؤلف أن ينفرد باستغلال نصيبه عن بقية الأفراد كون المصنف لا يقبل التجزئة⁽¹⁾

أما النوع الثاني: "الاشتراك الناقص" وهو الاشتراك الذي يمكن فيه تمييز عمل كل من المشتركين في المصنف كأن يشترك مؤلفان في وضع كتاب في موضوعين مختلفين فيختص أحدهما بالمساهمة في جزء ويختص الثاني في الجزء الآخر"⁽²⁾.

3- المؤلف الموظف " المصنف المبتكر من العامل "

يعرف المؤلف الموظف أو الأجير بأنه ذلك الشخص الذي يبدع أو يبتكر مصنف بموجب عقد عمل أو خدمة لصاحب رب العمل⁽³⁾ على سبيل المثال المؤلفين الموظفين: الصحفيون والمراسلون والمحررون المترجمون... الخ

قد يقوم الغير بتكليف المؤلف بوضع مصنف، وفي هذه الحالة يمكن أن يكون المؤلف في خدمة رب العمل الذي استأجره ليضع مصنفا أو مصنفاً بموجب عقد عمل، وقد يكون المؤلف ملتزماً من قبل رب العمل بالتزام خاص بوضع مصنف معين بموجب عقد مقاول⁽⁴⁾

(1) - الشريف راجح، خالد " المصنف المشترك" في مجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات، ع 23، 2020، المملكة العربية السعودية. 7 ص.

(2) - أشواق عبد الرسول عبد الأمير الخفاجي "الحماية القانونية للمصنفات ومؤلفيها: دراسة مقارنة" في مجلة أهل البيت، العدد 6. 207 ص

(3) - نواف ، كنعان. المرجع السابق. 316 ص.

(4) علواش، نعيمة . محاضرات في الملكية الفكرية .موجهة لسنة الثالثة حقوق ، جامعة لونيبي علي 26 ص.

3-1 المصنف المنجز في إطار عقد عمل : تتمثل المصنفات التي ينجزها العامل في إطار عقد عمل

تلك المصنفات التي ينجزها العامل بطلب من المستخدم الذي استأجره⁽¹⁾ لإنجاز مصنف أو مصنفات

بموجب عقد عمل ومن المصنفات المنجزة على أساس عقد العمل كالصحافة، الهندسة المعمارية، الفنون

المطبقة في الصناعة و الترجمة و الاقتباس و النشاط الافتتاحي.⁽²⁾ ويثير هذا النوع من الصعوبات في

تحديد ملكية الحقوق الواردة عليها بناء على الاصطدام الذي يقع بين المبادئ التي تحكم قانون العمل

وبين القواعد التي تنظم حقوق المؤلف، ففي قانون العمل تعود ثمار الإنتاج الفكري لرب العمل مقابل دفع

الأجرة⁽³⁾، أما في قانون حقوق المؤلف فإنها تعود للمستخدم لاستغلال المصنف

في إطار الغرض المنجز لأجله وفقاً للمادة 19 من الأمر 03-05، والواقع أن ما يتم التعاقد بشأنه هو

نقل الحقوق المالية إلى صاحب العمل. أما الحقوق الأدبية فيظل المؤلف الموظف محتفظاً بها لأنها غير

قابلة لأي تناول أو تعاقد.⁽⁴⁾

3-2 المصنف المنجز في إطار عقد مقاوله : عرف المشرع الجزائري عقد المقاوله في القانون المدني

الجزائري : على أنه " عهد يتعهد بمقتضاه أحد المتعاقدين أن يصنع شيئاً أو أن يؤدي عملاً مقابل أجر

يتعهد به المتعاقد الآخر"⁽⁵⁾. وعليه فإن عقد المقاوله هو تأدية عمل من المقاول لصالح رب العمل.

كأن يقاول شخص طبيعى أو معنوي أحد المؤلفين ليضع مصنفاً معيناً ككتب تعليمية أو مدرسية مقابل

أجر، فالمؤلف يعتبر مقاولاً و يعمل مستقلاً عن رب العمل فهو غير خاضع لإرادته و إشرافه⁽¹⁾.

¹ - بلقنيشي، حبيب " النظام القانوني للمصنفات التي يتوصل إليها العمال في إطار تنفيذ عقد العمل " في مجلة قانون

العمل والتشغيل ، العدد 02، 2019، الجزائر : جامعة ابن خلدون تيارت، مج. 04. 8 ص

(2) - محي الدين، عكاشة. المرجع السابق. 122 ص.

(3) - شريقي، نسرین، المرجع السابق. 40ص.

(4) - بوراوي، أحمد. الحماية القانونية لحق المؤلف و الحقوق المجاورة في التشريع الجزائري و الاتفاقيات الدولية.

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه. قسم الحقوق، جامعة باتنة 1، 2014-2015. 146 ص.

(5) - المادة 549 من الأمر 75-58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني الجزائري المعدل والمتمم

لأمر 07-05 المؤرخ في 13 ماي 2007. ج ر، العدد 31، 2007

" كما أن الالتزام وفقا لعقد المقاولة لا يفقد المؤلف صفته كمؤلف أو فنان و لا يفقده حقه الأدبي فهو حق لصيق بشخصيته. أما بالنسبة للحق المالي فيجوز للمؤلف " المؤلف" وفقا لعقد المقاولة أن يتنازل عن حقه المالي كله أو بعضه لرب العمل"⁽²⁾ وبالتالي التأليف الذي يتم بتوجيه و إشراف ورقابة بمعنى هناك علاقة تبعية بين المؤلف ورب العمل فإن العلاقة تكون عقد عمل أما إذا تم التأليف بدون رقابة و توجيه من رب العمل فإن العلاقة تكون عقد مقاولة. وهذا ما يميز عقد العمل عن عقد المقاولة

المبحث الثاني: الحق المالي للمؤلف

اتفقت أغلب الأنظمة القانونية والاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية حقوق المؤلف بالحق المالي للمؤلف واعتبرته حقاً مستقلاً، يعطي للمؤلف حقه فيما بذله من جهد في إنتاجه الفكري، فمن العدل إعطاء كل صاحب مصنف فكري فرصته من الإفادة مالياً و تحقيق الربح الذي يعود على المبدع من خلال استغلال المنتج يعوض عليه ما أنفق أو بذل في سبيل هذا الإنتاج.

المطلب الأول : مفهوم الحق المالي للمؤلف

الحق المالي للمؤلف هو مفهوم قانوني يتعلق بالحقوق التي يمتلكها المؤلفون والمبدعون في مصنفاتهم التي يقومون بإنتاجها حيث يعتبر ثاني حق من حقوق الملكية الفكرية التي تهدف إلى حماية حقوق المبدعين وتشجيعهم على الابتكار والإبداع .

الفرع الأول: تعريف الحق المالي للمؤلف :

يقصد بالحق المالي للمؤلف إعطاء كل صاحب إنتاج فكري حقاً في استغلال إنتاجه الفكري بما يعود عليه من ربح مالي لمدة ينقض بانقضائها هذا الحق، فالمؤلف وحده له الحق في استغلاله مالياً، ولا يجوز لغيره مباشرة هذا الحق إلا بعد الحصول على إذن كتابي من صاحب حق الاستغلال المالي

¹ - فاضلي ، إدريس .حقوق المؤلف والحقوق المجاورة . المرجع السابق . 102 ص

⁽²⁾ - فاضلي، إدريس. المرجع نفسه. 102ص.

للمصنف الأصلي أو خلفائه و يتضمن الإذن طريقة ونوع و فترة الاستغلال.⁽¹⁾ كما يعرف على أنه ذلك الحق الذي يعبر عن الاعتراف للمؤلف بإمكانية حصوله على نصيب معقول من إيرادات المالية الناجمة عن استغلال مصنعه من قبل الجمهور و انتفاعه به، فهو حق تمثله الامتيازات المالية التي يحصل عليها المؤلف وهو يقابل الحق الذي يعبر عن الجانب المعنوي.⁽²⁾

وعرفه الدكتور محمد سعيد جعفرور " هو الإفادة ماليًا من ثمار خاطره وقريحته و ذلك بمقتضى ما يخوله إياه الحق المالي من سلطة احتكار استغلال مصنعه ماليًا عن طريق تقديم إنتاجه الفكري إلى الجمهور، و إتاحة تمتع الناس به، فمن ناحية تعتبر الإفادة المالية مقابلًا عادلاً لما بذله من جهد معتبر في سبيل هذا الإنتاج، ومن ناحية أخرى تعتبر حافزًا لتشجيعه على مواصلة إنتاجه مما يتيح لغيره فرصة الانتفاع بثمرات مواهبه.⁽³⁾

وفي هذا يرى الدكتور نواف نعمان " أن الحق المالي للمؤلف يعني إعطاء كل صاحب إنتاج ذهني حق استغلال هذا الإنتاج بما يعود عليه من منفعة أو ربح مالي و ذلك خلال مدة معينة ينقضي هذا الحق بفواتها.⁽⁴⁾

أما بخصوص المشرع الجزائري لم يعطي لنا أي تعريف واضحًا للحق المالي للمؤلف و إنما يقر بأنه " يحق للمؤلف استغلال مصنعه بأي شكل من أشكال الاستغلال و الحصول على عائد مالي منه.⁽⁵⁾

فالحق المالي باعتقادنا: هو ذلك الحق الذي يمنح للمبتكر سلطة التصرف على مصنعه تمكنه من التمتع

بمنافع عمله من عوائد مالية و أموال ناتجة عن استغلال هذا المصنف بالطريقة التي يراها مناسبة

(1) - بن سالم، أحمد. حماية حقوق المؤلف في إطار القانون الدولي العام. مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم القانون، جامعة حرش، 2016. 20 ص.

(2) - عباس، صفاء شكورة الأحمد، محمد سليمان " الحق المالي للمؤلف الوسائط المتعددة" في مجلة دراسات البصرة العدد 42، 2021، العراق: جامعة البصرة، مركز الدراسات البصرة و الخليج العربي. مج. 16. 182 ص.

(3) - جعفرور، محمد سعيد. مدخل إلى العلوم القانونية. ط. 1. الجزائر. دار هومة. 2003، ج. 2. 261 ص.

(4) - نواف، كنعان، المرجع السابق. 129 ص.

(5) - المادة 27 من الأمر 03 - 05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة.

الفرع الثاني : خصائص الحق المالي للمؤلف

يعتبر الحق المالي من حقوق الذمة المالية مصدره القانون، يتميز بأربعة خصائص خاصة به عن غيره نجملها فيما يلي:

أولاً : جواز الحجز على الحق المالي :

"إن قابلية الحجز على الحقوق المالية تعتبر من المبادئ المسلم بها في معظم تشريعات الملكية الفكرية في مختلف دول العالم"⁽¹⁾.

ما عدا المشرع الجزائري الذي لم يتطرق تمامًا لهذا الأمر في التشريع الداخلي، المتعلق بالحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة.

بخلاف التشريع المصري فقد تضمن هذه الخاصية بشكل أدق في قانون الملكية الفكرية على أنه : "يجوز الحجز على الحقوق المالية للمؤلفين على المنشور أو المتاح للتداول من مصنفاتهم، ولا يجوز الحجز على المصنفات التي يتوفى صاحبها قبل نشرها ما لم يثبت أن إرادته كانت قد انصرفت إلى نشرها قبل وفاته"⁽²⁾، بمعنى إذا قرر المؤلف نشر مصنفاته كان من الجائز لدائنيه أن يحجزوا على المنشور من مصنفات ويقوموا ببيعها في المزاد العلني لاستقاء ديونهم أما قبل نشر المصنف فإنه لا يمكن لدائنيه

(1) - محمد سامي عبد الصادق. حقوق مؤلفي المصنفات المشتركة. ط 1. القاهرة : مكتب المصري الحديث، 2003.

84 ص

(2) - المادة 15 من قانون الملكية الفكرية المصري رقم 82 . المرجع السابق .

ممارسة حقهم في الحجز عن الحق المالي " هذا حال حياة المؤلف ⁽¹⁾ أما إذ مات قبل أن يقرر النشر فلا يجوز الحجز عليها ما لم يثبت أن إرادته كانت قد انصرفت إلى نشرها قبل وفاته ².

- ويتخذ الحجز الذي يمارسه الدائنون إحدى الصورتين

الصورة الأولى : الحجز التحفظي ويتم ذلك إما عن طريق حجز المنقول لدى المدين و ذلك بحجز النسخ الموجودة من المصنف لدى المؤلفين، ضمناً لاستثناء حقوقهم من حصيلة بيعها، أو عن طريق حجز ما يوجد بذمة الناشر للمؤلف من أموال. ⁽³⁾

الصورة الثانية : إذا كان لدى الدائنين سند تنفيذي حكم قضائي صادر في مواجهة المؤلف، بحيث يمكنهم في هذه الحالة توقيع الحجز التنفيذي على الحق المالي للمؤلف من خلال الحجز على النسخة الأصلية للمصنف لطبعها و إتاحتها للجمهور لاستثناء ديونهم من ثمنها طالما أن المؤلف فقد اتخذ قراره بإتاحتها للجمهور مسبقاً. ⁽⁴⁾

ثانيا : قابلية الحق المالي لتصرف فيه :

أقر المشرع الجزائري على أنه يمكن للمؤلف أن يتنازل كلياً أو جزئياً عن حقوقه المادية، ⁽⁵⁾ فالللمؤلف الحق في أن يتصرف في الحق المالي لمصنعه سواء أتمه أو لم يتمه وهذا التصرف من الممكن أن يقع على الحق المالي كله أو جزء منه، ويصرح أن يكون محددًا بمدة معينة أو مكان معين ويمكن أن يكون

(1) - رضا متولي وهدان، حماية الحق المالي للمؤلف: مضمون الحق المالي للمؤلف. د.ط. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2001. 36ص.

²- حسن ، جميعي . القانون المصري لحماية حقوق الملكية الفكرية سماته الرئيسية ومدى توافقه والمعايير الدولية . الاجتماع المشترك بين الويبو وجامعة الدول العربية حول الملكية الفكرية لممثلي الصحافة والإعلام ، تنظمها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بالتعاون مع جامعة الدول العربية ، القاهرة ، 23-24ماي 2005. 21 ص

(3) - ناصر محمد عبد الله سلطان، حقوق الملكية الفكرية: دراسة في ضوء القانون الإماراتي الجديد والمصري واتفاقية تريبس. ط1. الأردن، إثراء للنشر والتوزيع، 2008. 139-140 ص.

(4) - ناصر محمد عبد الله سلطان. المرجع نفسه. 140 ص.

(5) - المادة 64 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة.

تبرعًا أو معاوضة مقابل مبلغ مالي أو نسبة معينة من الإيرادات⁽¹⁾، ذلك لأن الحق المالي للمؤلف هو الاستغلال المالي للمصنف ويجوز التصرف فيه و نقله إلى الشخص آخر شأنه شأن جميع الحقوق المالية⁽²⁾.

أفصح قانون الملكية الفكرية المصري عن ضرورة توفر شرطين رئيسيين حتى يمكن القول بأننا بصدد نقل لكل أو بعض هذه الحقوق :

1/ ضرورة إفراغ التصرف في شكل مكتوب، والكتابة هنا ليست وسيلة للإثبات وإنما شرط للانعقاد التصرف.

2/ ضرورة تحديد مضمون التصرف، أي طريقة الاستغلال ومدته ومكانه والغرض منه⁽³⁾.

إن التصرف في الإنتاج الفكري للمؤلف يجب أن يكون قاصرًا على ما تم إنتاجه بالفعل، أما إذا انصب التصرف على إنتاج فكري مستقبلي فإن التصرف يقع باطلاً بطلاناً مطلقاً⁽⁴⁾.

أبطل المشرع الجزائري التنازل الإجمالي عن الحقوق المادية للمؤلف المتعلقة بمصنفات التي تصدر في المستقبل والسبب في البطلان ذلك أن مثل هذا التصرف يعد بمثابة اعتداء على الحرية الشخصية للمؤلف⁽⁵⁾.

(1) - بو معزة، سمية. المرجع السابق . 71 ص.

(2) - عبود، ماهر محسن؛ أيثم، عبد الحسين " ماهية الحق الاستثنائي للمؤلف " في مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية و السياسية، العدد 4 ، 2021 ، جامعة بابل كلية القانون. مج.13. 2403 ص.

(3) - عصام حسن محمود " الاستغلال الاقتصادي لحق المؤلف " في المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار العدد 1 2019 ، مصر :جامعة حلوان .مج.2.

(4) - منصور، أحمد. حقوق المؤلف الناشئة عن التأليف، 2021 [على الخط <https://Jordan-Lawyer.com>]

تم الإطلاع يوم 2023/03/31 على الساعة 7:25

(5) - عبد الرشيد مأمون، محمد سامي عبد الصادق. حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة. ط1. مصر : دار النهضة العربية للنشر، 2007. 376 ص.

ثالثاً : الحق المالي حق مؤقت :

عالج المشرع الجزائري مسألة توقيت الحق المالي بقوله " تحظى الحقوق المادية بالحماية لفائدة المؤلف طوال حياته و لفائدة ذوي حقوقه مدة خمسين سنة ابتداء من مطلع السنة المدنية التي تلي وفاته"⁽¹⁾. ويقصد بسمة التوقيت في هذه الخاصية : أن الحق المالي موقوت بمدة معينة ينقض بفواتها ويصبح بعدها جزءاً من التراث الثقافي للمجتمع، وبالتالي يحق لأي فرد الاستفادة من المصنف و استغلاله دون الحاجة إلى إذن بذلك من الورثة ودون دفع أي تعويض لهم"⁽²⁾. فالحكمة من تأقيت الحق المالي تتمثل في أنه إذا كان من مصلحة المؤلف أن ينتفع طوال حياته بنتائج فكره وثمرته، ومن مصلحة ورثته من بعده، والاستفادة من عوائد هذا الإنتاج الذي انتقل حق استغلاله إليهم، و بالإضافة إلى ما تقدم، فإن المصلحة العامة تفرض عدم تأييد هذا الحق، خاصة وأن المصنفات الفكرية المختلفة تظل محتفظة بقيمتها رغم مضي المدة باعتبارها جزءاً من تراث و ثروة المجتمع الفكرية"⁽³⁾.

"والسبب الذي دفع المشرع إلى نص هذه الخاصية هو أن هذه المؤلفات أو المصنفات كانت نتاج و تطوير لمؤلفات و مصنفات مؤلفين سابقين لذلك ينبغي أنه كما استفاد المؤلف من مصنفات السابقين أو مجموعة التراث الفكري للإنسانية يجب أن يعود مصنفه إلى هذا التراث ليستفيد منه الآخرين ممن يليه في تأليف مؤلفاتهم"⁽⁴⁾ وبذلك تصبح جزءاً من الثروة الفكرية ذات طابع قومي"⁽⁵⁾.

(1) - المادة 54 من الأمر 03 - 05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاوزة.

(2) - البدوي، سيف الدين أحمد أحمد " الحق المالي للمؤلف وطوق استغلاله في القانون السوداني " في مجلة القلزم للدراسات السياسية و القانونية، العدد 14، 2022، السودان : مركز البحوث و الدراسات حول حوض البحر الأحمر. مج. 2022. 25 ص.

(3) - عبود، ماهر محسن؛ أيثم، عبد الحسين. المرجع السابق. 2405 ص.

(4) - رضا متولي وهدان. المرجع السابق. 39 ص.

(5) - محمد سامي عبد الصادق. المرجع السابق. 86 ص.

رابعاً : انتقال الحق المالي إلى الخلف العام " الورثة "

لما كان الحق المالي يمثل عنصراً من عناصر الذمة المالية للمؤلفين، وبالتالي فهو ينتقل إلى خلفهم العام بعد وفاتهم سواء الورثة

أو الموصى لهم بجزء من التركة¹ شأنه في ذلك شأن أي مال من أموال التركة :

نصت المادة 54 من الأمر 03-05 بانتقال حقوق المؤلف لفائدة ذوي حقوقه بوفاته فينتقل إذن حق الاستغلال إلى الورثة الشرعيين بحكم نصيب كل واحد منهم ثم ورثتهم اللاحقون من بعدهم إلى غاية انقضاء المدة المحددة قانوناً بخمسين عاماً ابتداءً من ممارسة دعوى الغبن التي تسري ابتداءً من تاريخ وفاة المؤلف وفي حدود 15 عاماً من الوفاة.⁽²⁾ أما إذا كان المصنف مشتركاً ومات أحد المؤلفين المشتركين في تأليف دون أن يكون له خلف من وارث أو موصى له،⁽³⁾ فإن حصة التأليف يتولى تسييرها الديوان الوطني لحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة لفائدة بقية المشاركين في المصنف⁴

المطلب الثاني : مدة حماية الحق المالي للمؤلف.

قررت الحماية القانونية لحقوق المؤلف المالية كانت أو أدبية لتشجيع الإنتاج الفكري، فهي تشكل مكافأة عادلة له على ما بذله من جهد⁽⁵⁾، فيكون له حق التمتع بتلك الثمار بموجب هذه الحماية طول حياته، ثم ينتقل ذلك من بعده، أي بعد وفاته إلى ورثته و خلفاءه على اعتبار جزءا من التركة، ثم ينقضي بقوة القانون إذا ما انقضت المدة التي حددها المشرع لحمايته فيصبح بعدها ملكاً للجمهور يؤول إلى الملك

¹ - خالد جمال أحمد حسن " النظام القانوني لحماية حق المؤلف :دراسة تحليلية في ظل قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة البحريني وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري" في مجلة القانونية ،العدد 09 ، 2019،مصر: كلية الحقوق جامعة أسيوط .79ص

(2) - فاضلي، إدريس .حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة. المرجع السابق. 195 ص.

(3) - بن سالم، أحمد. المرجع السابق. 24 ص.

⁴ -طبقاً لما جاء في المادة 55 الفقرة 2 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة . المرجع السابق .

(5) - نواف، كنعمان. المرجع السابق. 356 ص.

العام⁽¹⁾، و اطمئنان المؤلف إلى أن مصنفاته ستتمتع بالحماية القانونية خلال فترة معينة من الزمن سيشجعه على إنتاج المزيد من المصنفات مما يؤدي إلى إثراء الإنتاج الفكري.⁽²⁾

الفرع الأول : مدة الحماية القانونية للمصنفات .

حدد المشرع الجزائري مددا معينة لحماية حق المؤلف المالي على مصنفاته، وهذه المدد بعضها ينطبق على جميع المصنفات وبعضها يخص مصنفات بعينها .

" تحظى الحقوق المادية بالحماية لفائدة المؤلف طوال حياته و لفائدة ذوي حقوقه مدة خمسين سنة ابتداءً من مطلع السنة المدنية التي تلي وفاته"³

مثال : توفي المؤلف في شهر مارس من سنة 2022، فالحماية بعد الوفاة تبدأ من شهر جانفي 2023 وإذا توفي في شهر ديسمبر من سنة 2022 فإن الحماية تبدأ من شهر جانفي 2023.

أولاً: القاعدة العامة لمدة الحماية :

هي طيلة حياة المؤلف و خمسين سنة بعد وفاته و تطبق في الحالات التالية :

1- حساب مدة الحماية من تاريخ وفاة المؤلف :

1-1 حالة المصنفات البسيطة :

المصنفات البسيطة هي تلك المصنفات التي يبدعها مؤلف واحد و تنشر باسمه و يتمتع المؤلف هنا بحماية حقه المالي طيلة حياته و لورثته مدة 50 سنة من مطلع السنة المدنية التي تلي وفاته.

(1) - محمد خليل يوسف أبو بكر. المرجع السابق. 264 ص.

(2) - نواف، كنعمان. المرجع السابق. 356 ص.

(3) - المادة 54 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة . المرجع السابق .

2-1 حالة المصنفات المشتركة :

في سابق ذكرنا أن المصنفات المشتركة هي المصنفات التي يسهم في إبداعها عدة أشخاص تربطهم فكرة مشتركة و غرض واحد للتأليف.

إن مدة الحماية بنسبة للمصنف المشترك تسري ابتداءً من نهاية السنة المدنية التي يتوفى فيها آخر الباقيين على قيد الحياة من المشاركين في المصنف.¹

أي تستمر مدة الحماية للمصنف المشترك خلال حياة المؤلفين المشتركين ومدة خمسون سنة بعد وفاة آخرهم تسري من نهاية السنة التي حصلت فيها تلك الوفاة فالمهلة إذن هي خمسون سنة تضاف إلى ما بعد تاريخ وفاة آخر المشتركين.⁽²⁾

بمعنى سريان مدة الحماية لا يبدأ بمجرد وفاة أحد الشركاء بل حتى يموت آخر من بقي حياً من الشركاء فتحسب مدة الحماية الخمسين سنة ابتداءً من نهاية السنة المدنية التي توفي فيها آخر شريك هذه القاعدة لصالح ورثة أول من يتوفى من الشركاء بحماية أطول تستغرق حياة جميع الشركاء وخمسين سنة بعد ذلك.

قد كانت هذه القاعدة محل نقد العديد من الفقهاء لعدم واقعيتها في التطبيق العلمي⁽³⁾، إذ يترتب عليها عدم المساواة بين ورثة المؤلفين المشتركين في مصنف واحد في انتفاع بمدة الحماية، لذا يرى المنتقدون أن مقتضيات العدالة تطلب تحديد مدة الحماية في المصنفات المشتركة اعتباراً من تاريخ أول نشر للمصنف وتنتهي في أجل معين يؤول بعدها المصنف المشترك للملك العام و بذلك يتساوى جميع المؤلفين الشركاء في المصنف في مدة الحماية.⁽⁴⁾

¹ المادة 55 فقرة 1 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف وحقوق المجاورة . المرجع السابق .

(2) - نعيم، مغيب، الملكية الأدبية و الفنية و الحقوق المجاورة. المرجع السابق. 249 ص.

(3) - نواف، كنعان. المرجع السابق. 376 ص.

(4) - نواف، كنعان. المرجع نفسه. 377 ص.

3-1 حالة معرفة هوية المؤلف المصنف المنشور تحت اسم مستعار أو مجهول الهوية :

إذا عُرف مؤلف المصنف المنشور تحت اسم مستعار أو مجهول الهوية بأن كشف عن شخصيته أو كان الاسم مستعار الذي اتخذه المؤلف لا يترك مجالاً في التعرف على هويته فإن مدة الحماية الخمسين سنة تحسب من وفاة المؤلف،⁽¹⁾ "وفي حالة التعرف على هوية المؤلف بما لا يدع مجالاً للشك تكون مدة الحماية خمسين سنة ابتداءً من نهاية السنة التي تلي تاريخ وفاة المؤلف"⁽²⁾.

ثانياً : الاستثناءات عن القاعدة العامة لمدة الحماية

مدة الحماية 50 سنة اعتباراً من وفاة المؤلف كقاعدة عامة، تلحقها عدة استثناءات، إما أن يتم احتساب مدة الحماية من تاريخ أول نشر للمصنف، أو من تاريخ وضعه رهن التداول، أو من تاريخ إنجازه.

1- حساب مدة الحماية من تاريخ النشر الأول

العبرة هنا ليست بوفاة المؤلف و إنما بتاريخ النشر للمرة الأولى فمن نهاية السنة المدنية لهذا النشر يبدأ حساب مدة الحماية المقررة خمسين سنة.

1-1 حالة المصنفات الجماعية :

في سابق ذكرنا أن المصنفات الجماعية هي التي يساهم في إبداعها عدة مؤلفين بمبادرة شخص طبيعي أو معنوي تنشر باسمه تحت إدارته و إشرافه.

- تكون مدة حماية الحقوق المادية بنسبة للمصنف الجماعي خمسين سنة ابتداءً من نهاية السنة المدنية التي نشر فيها المصنف على الوجه المشروع للمرة الأولى.

(1) - مسعودي، سميرة. المرجع السابق. 144 ص.

(2) - شريقي، نسرين. المرجع السابق. 49 ص.

- أما في حالة عدم نشر المصنف خلال 50 سنة من إنجازه، فإنها تبدأ من نهاية السنة المدنية التي فيها المصنف رهن التداول بين الجمهور.

- أما في حالة عدم وضع تلك المصنفات رهن التداول بين الجمهور خلال 50 سنة من إنجازها فإن الحقوق المالية لمؤلفيها تحمي مدة 50 سنة تسري من نهاية السنة المدنية التي تم فيها ذلك الإنجاز¹.
مدة الحماية بنسبة للمصنف الجماعي و المصنف المشترك هي نفسها 50 سنة فقط تختلف بينهما من ناحية سريانها، ففي المصنفات الجماعية تحسب من تاريخ النشر، أما في المصنفات المشتركة فتحسب المدة من نهاية السنة المدنية التي توفي فيها آخر مشارك.

1-2 حالة المصنفات التي تحمل اسماً مستعاراً أو مجهولة الهوية :

أما بنسبة للمصنفات التي تحمل اسماً مستعاراً أو مجهولة الهوية تبقى منسوبة إلى مؤلفها الحقيقي، وإن كان ذلك يبقى مستوراً، ويقتضي الأمر وجود شخص ظاهر يباشر حقوق المؤلف، ويضع التشريع قرينة قانونية تقضي بأن الناشر هو الشخص الظاهر الذي فوضه المؤلف مباشرة حقوقه،⁽²⁾ و للمؤلف الكشف عن شخصيته في أي وقت، فإذا كشف عن هويته تطبق مدة الحماية العامة و إذا لم يكشف عنها فإن المشرع الجزائري اعتمد حساب مدة السنة المدنية التي تم فيها نشر المصنف بطريقة مشروعة للمرة الأولى.⁽³⁾

1-3 حالة المصنفات السمعية البصرية :

تخضع لنفس الأحكام المطبقة بشأن مدة حماية المصنفات الجماعية ومدة الحماية المقررة لها هي 50 سنة تسري ابتداءً من تاريخ وضع المصنف في التداول، وتكون من تاريخ إخراجها إذ لم يوضع المصنف في

¹ - المادة 56 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، المرجع السابق

⁽²⁾ - سعودي، سعيد " الاستثناءات عن الحقوق المالية للمؤلف في القانون الجزائري " في مجلة الحقوق و العلوم

الإنسانية، العدد 4، 2011، الجزائر: جامعة عمار ثليجي الأغواط. مج. 4 . 94 ص.

⁽³⁾ - مسعودي، سميرة. المرجع السابق. 146 ص.

التداول وذلك طبقاً لما أقره المشرع الجزائري: " تكون مدة حماية الحقوق المادية للمصنف السمعي البصري 50 سنة ابتداء من نهاية السنة المدنية التي نشر فيها المصنف على الوجه المشروع للمرة الأولى "(1).

4-1 حالة المصنفات التي تنشر لأول مرة بعد وفاة مؤلفيها :

في مثل هذا الوضع يتم نشر المصنف لأول مرة بعد وفاة مؤلفه إذ يفترض أن يتوفى المؤلف عن مصنف لم ينشر ويؤول هذا المصنف إلى ورثته(2).

" تكون مدة حماية الحقوق المادية للمصنف المنشور بعد وفاة مؤلفه خمسين سنة ابتداء من نهاية السنة المدنية التي تنشر فيها المصنف فيها للمرة الأولى بصفة مشروعة"(3)

2 / حساب مدة الحماية من تاريخ وضع المصنف رهن التداول :

وضع المصنف رهن التداول يعني انتقال المصنف للجمهور، و انتفاع مجموعة من الناس به، ويجب أن يكون قد تم بطريقة مشروعة، أي بعلم المؤلف أو من يمثله، وحساب مدة الحماية وفق هذه الطريقة يخص المصنفات التي تحسب فيها مدة الحماية أصلاً من تاريخ النشر المشروع للمرة الأولى.(4) شرطاً أن لا يتم نشر هذه المصنفات خلال خمسين سنة من إنجازها فإن مدة الحماية الخمسين سنة تسري ابتداءً من نهاية السنة التي تم فيها وضع المصنف رهن التداول بطريقة مشروعة و يتعلق الأمر بالمصنفات الجماعية، المصنفات الموضوعية تحت اسم مستعار أو مجهولة الهوية، المصنفات السمعية البصرية و المصنفات المنشورة بعد وفاة مؤلفيها.(5)

(1) - المادة 58 فقرة 1 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة ، المرجع السابق

(2) - نواف، كنعان. المرجع السابق. 385 ص.

(3) - المادة 60 فقرة 1 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف و الحقوق المجاورة.

(4) - سعودي، سعيد. المرجع السابق. 94 ص.

(5) - سعودي، سعيد. المرجع نفسه. 147 ص.

3/ حساب مدة الحماية من تاريخ إنجاز المصنف :

تاريخ إنجاز المصنف يعني تاريخ الانتهاء من إيداع المصنف وقابليته للنشر والتداول بين الجمهور وتتمثل في المصنفات الفنون التطبيقية والمصنفات التصويرية¹ تقدر المدة المقررة لهذه المصنفات بخمسين سنة تسري ابتداء من نهاية السنة المدنية التي تم فيها إنجاز هذه المصنفات.²

الفرع الثاني : مصير المصنفات بعد انقضاء مدة الحماية

إن انقضاء مدة الحماية في معظم القوانين يعني أن يؤول المصنف المحمي إلى ما يسمى بالملك العام مما يحق للجميع استخدامه دون موافقة المؤلف ودون مقابل³. يتكون الملك العام من عناصر غير محمية بذاتها، أي كانت الظروف الانتفاع بها . والملك العام بطبيعته يمكن الانتفاع به بحرية لأنه يستند إلى مبدأ عدم وجود حق استثنائي فيه⁴ ووصف الملك العام بأنه ملك مشترك ينطوي على نتيجتين، النتيجة الأولى هي حضر استعادة المصنف برمته والنتيجة الثانية هي ضمان حدوث انتفاع جماعي بالمصنف ينبغي أن يكون لكل فرد من الجمهور الحق في الانتفاع بمواد الملك العام وتعديلها واستغلالها واستنساخها وإيداع مصنفات جديدة منها.⁵

¹ - مصنفات الفنون التطبيقية تعني الأعمال التي بواسطتها تطبق الفنون الجميلة المختلفة تطبيقاً علمياً على شيء مجسم كصياغة الذهب و الأواني النحاسية المنقوشة وصناعة السجاد اليدوي أما المصنفات التصويرية فهي الصور المنجزة بواسطة أجهزة التصوير المختلفة.

² - المادة 59 من الأمر 03-05 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف وحقوق المجاورة . المرجع السابق .

³ - نواف ، كنعان . المرجع السابق . 388 ص

⁴ - سيفيرين ، دوسليه . دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام . المنظمة العالمية للملكية الفكرية (ويبو) ، اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ، جنيف، 4 مارس 2001 . 23ص

⁵ - سيفيرين ، دوسيله . المرجع نفسه . 77 ص

خلاصة

عرفنا في البداية أن المصنف هو المنتج الذهني للمؤلف الذي يحظى بالحماية، منه ما هو مكتوب ومنه ما هو شفوي ومنه ما هو فني ورقمي. لكن ما توضح لنا أن المصنف لا يتمتع بالحماية حتى يتجسد في شكل مادي ملموس لأن الحماية تمنح للقالب وليس للفكرة ، كما يجب أن يتسم بطابع الأصالة بإظهار البصمة الشخصية في مصنفه حتى يستفيد من الحقوق المقررة للمؤلف..

كالحق المالي أو ما يطلق عليه أحيانا الحق المادي أو الاقتصادي المتمثل في العوائد المالية الناجمة عن استغلال مصنفه من قبل الجمهور. فهو حق تمثله الامتيازات كونه حقا مستقلا بذاته يمنح للمؤلف حقا استثنائيا على مصنفه يستفيد منه طوال حياته وينتقل بعد وفاته إلى الخلف العام إلى غاية انتهاء مدة الحماية المقدرة بخمسين 50 سنة من وفاته و بعد انتهاء هذه المدة يصبح المصنف ملكا عاما يستفيد منه الجميع دون موافقة المؤلف ودون مقابل .

الفصل الثاني :

سياسة استغلال الحق المالي للمؤلف

إن إسناد الحق المالي للمؤلف يعني إعطائه الحق في الإستفادة ماديا من مصنفه بأي طريقة من طرق الإستغلال المعترف بها قانونا بصفة إستثنائية قصد الحصول على عائد مالي يتناسب مع ما قدمه من جهد ذهني، ولكن في بعض الأحيان يفرض وضع المصنف قيد الإستغلال على المؤلف قدرة مالية لا يملكها، فيضطر للجوء إلى الغير لمساعدته على إيصال المصنف للجمهور. فيتفق كل من المؤلف ومستغل المصنف على شروط عملهم بمقتضى عقد يربط بينهما يتنازل على أثره المؤلف عن حقه المالي مقابل حصوله على عائد مالي. ولصحة هذا العقد وضع القانون المدني قواعد عامة تخضع لها عقود استغلال الحق المالي للمؤلف تساهم في تجنب التعارضات والخلافات المحتملة بين الأطراف وحماية حقوق المؤلف في حالة حدوث انتهاك للعقد أو إستغلال غير مشروع لأعماله. كما تضمن لهم مكافآت مالية إما في صورة نسبية مئوية تؤدي من الأرباح الناتجة عن استغلال المصنف، أو في صورة مبلغ إجمالي يؤديه صاحب حق الإستغلال للمؤلف يتم تقديره بشكل جزافي .

المبحث الأول : إستغلال الحق المالي للمؤلف .

يعتبر الحق المالي واحدا من حقوق المؤلف الأساسية التي تمكنه من استغلال عمله لتحقيق عوائد مالية بصفة فردية، تمكنه من استغلال مصنفه بالنقل المباشر للجمهور عن طريق الأداء العلني أو بالنقل غير مباشر عن طريق النسخ، أو باستغلاله عن طريق الغير كتأجيله وترجمته أو بأي طريقة أخرى يراها مناسبة في رواج عمله تضمن له مبالغ مالية زهيدة ويتم ذلك بمقتضى عقد يتنازل فيه المؤلف عن حقه في استغلال مصنفه بمقابل مالي كتعويض له لما بذله من جهد في إنجاز مصنفه.

المطلب الأول : طرق استغلال الحق المالي للمؤلف:

وتتمثل طرق الإستغلال في أوجه الإستغلال التي يباشرها المؤلف للإستفادة من ثمره جهده الذهني الذي يبذله، لذلك يحق له إستغلال مصنفه بأي شكل من أشكال الإستغلال والحصول على عائد مالي منه.¹

الفرع الأول : الحق في إستنساخ المصنف (الإستغلال الغير مباشر)

إن الحق في الإستنساخ من الحقوق الإستثنائية للمؤلف ومن أهم وأكثر الوسائل إستخداما لنقل الإبداعات الأدبية أو العلمية أو الفنية بطريقة غير مباشرة لأفراد المجتمع . يعرف النسخ على أنه إستحداث صورة أو أكثر مطابقة للأصل من مصنف أو تسجيل صوتي بأية طريقة أو في أي شكل بما في ذلك التخزين الإلكتروني الدائم أو الوقتي للمصنف أو التسجيل الصوتي،² وحق النسخ هو التثبيت المادي للمصنف المحمي بأي وسيلة يمكن من خلالها نقل المصنف إلى الجمهور³ فالمصنف ينقل إلى الجمهور من خلال عمل نسخ منه كطباعة الكتب مثلا وتداولها بين الجمهور وقد يكون عبارة عن مخطوط أدبي أو علمي أو موسيقي أو برامج الإعلام الألي أو رسم أو تصوير .. إلخ

¹ -فاضلي، إدريس. حقوق المؤلف والحقوق المجاورة. المرجع السابق . 163 ص.

² - محمد أمين الرومي . حقوق المؤلف والحقوق المجاورة. ط1. الإسكندرية : دار الفكر الجامعي، 2009. 130 ص.

³ - شحاته غريب الشلقامي. المرجع السابق . 47 ص.

ويقصد بإستنساخ المصنف إمكانية إستغلال المصنف في شكله الأصلي أو المعدل بفضل تثبيته المادي على أي دعامة أو بكل وسيلة تسمح بإبلاغه إلى الجمهور، ويتميز هذا الحق بإتساع نطاقه سواء بالنسبة للمصنف المستنسخ أو الأسلوب الإستنساخ.¹

ويتضح مما سبق أن الإستنساخ هو حق مقرر للمؤلف له أن يقوم به بنفسه أو يرخص للغير القيام به من أجل إيصال المصنف إلى الجمهور بطريقة غير مباشرة بواسطة نماذج أو صور للمصنف توضع في متناول الجمهور .

أما أسلوب إستنساخ المصنف فيتخذ عدة أشكال كالطبع والرسم أو النقش.²

أولا - خصائص حق الإستنساخ :

يتميز حق الإستنساخ بالخصائص التالية :

- أنه ذو طابع إستثنائي: إذ يعد حق النسخ من الحقوق الإستثنائية لحائزي حقوق المؤلف وبياعه المؤلف بنفسه أو بواسطة خلفه العام أو الخاص.
- إنه ذو طابع مطلق: أي أن حق الإستنساخ يطبق على كل أنواع المصنفات بإختلاف أنواعها وطرق التعبير عنها .
- ذو طابع ناقل للملكية : بإعتباره حق من الحقوق المادية فإن للمؤلف له الحق بأن يحول حقه في الإستنساخ كليا أو جزائيا.
- حق مستقل بذاته : أي أن حق الإستنساخ لا يمتد إلى غيره من الحقوق كالتمثيل أو الأداء العلني أي أن تصريح المؤلف بنسخ مصنفه هو تصريح محدد ومقصود على النسخ فقط ولا يتعداه إلى غيره . فلو أن المؤلف أعطى رواية لأحد الناشرين بطباعتها فإن المؤلف في هذه الحالة لا يكون قد أعطاه

¹-شريقي ، نسرين . المرجع السابق . 47 ص.

²- خوادجية ، سميحة حنان . المرجع السابق . 56 ص

الحق في عرضها في السينما عن طريق تصويرها فيلم لأن حق النسخ حق مستقل بداته عن سائر الحقوق المادية الأخرى وكل حق من هذه الحقوق يمارس مستقلاً عن غيره¹

ثانياً : وسائل حق الإستنساخ

1/ وسائل تقليدية

تتمثل الوسائل التقليدية في الطباعة التي يقصد بها طبع الكلمات والصور والتصميمات فوق الورق وأي مواد أخرى ملائمة للطبع، وهذا يطلق عليه فن جرافيك وتتم بنسخ صور من الأصل بطريقة ميكانيكية فتعد الطباعة الوسيلة الوحيدة لإستغلال المصنفات منذ إختراعها إلى غاية ظهور الوسائل الحديثة لإستغلال المصنفات فيها يمكن إنجاز العدد الذي يرغب فيه المؤلف من مصنفاته كذلك إعداد نسخ من المصنفات الفنية كالتماثيل والزخارف وعن طريق الرسم أو الحفر ووسيلة أخرى تتمثل في النسخ السينمائية والفوتوغرافية كأشرطة الأفلام والمسرحيات وكذا الإسطوانات.²

2/ الوسائل الحديثة :

إن الثورة التكنولوجية التي يشهدها العالم قد شملت كل وسائل وأنواع النسخ والتوزيع فدخلت أجهزة الحاسب الآلي ضمن وسائل النسخ والتوزيع والتلكس المقروء عبر شاشات التلفزيون والفاكس عبر قنوات الإتصال الفضائية ولعل أهم طرق النسخ التي نتجت عن تداعيات الثورة الرقمية هي مسألة رقمنة أو ترقيم المصنفات، إذ بعد ترقيم المصنف يتم نسخه بأشكال مختلفة سواء عن طريق التحميل عبر شبكة الأنترنت

¹ _ مسعودي ، سميرة. المرجع السابق، 16 ص.

² _ عبد الرزاق أحمد سنهوري .الوسيط في شرح القانون المدني الجزء الثامن حق الملكية : دار إحياء التراث العربي،لبنان 1967، 362 ص.

أو بإستخدام التقنيات التي ينتجها الحاسب الآلي كعملية النسخ واللصق وقد إمتدت تقنية الترقيم إلى المصنفات السمعية أو البصرية أو السمعية البصرية من خلال التخزين والتسجيل الإلكتروني¹.

2_1/ الكتاب وتقنياته الجديدة

الكتاب كوسيلة نقل غير مباشرة إلى الجمهور، بحيث أصبح اليوم يعاني من إرتفاع تكلفة طباعته وأصبح الناشر يعاني من الكتب الكاسدة التي لا تباع وتسبب لهم خسائر كبيرة ، كما أصبحت صفحات الورق التقليدية تقف عاجزة عن إستيعاب الكم الهائل من المعلومات ،لذا تدخل الكمبيوتر وأصبح يوجد ما يعرف بالكتاب الإلكتروني العصري المطبوع على اسطوانات الكمبيوتر ومن خلال شاشة الكمبيوتر تبدأ صفحات الكتاب في التدفق على الشاشة ويتم الضغط على زر، بعدها تخرج نسخة أو أكثر من الكتاب ويمكن تجليدها وهي طريقة عملية توفر تكاليف الكتاب وتجعله متاحا وقت الطلب.²

الفرع الثاني: حق الأداء العلني :

ويقصد بالأداء العلني إبلاغ المصنف إلى الجمهور بطريقة مباشرة ،وفي مكان عام يستطيع الجمهور التردد عليه سواء كان ذلك بمقابل أو بالمجان³ والمراد بالإبلاغ المصنف إلى الجمهور هو كل فعل يسمح لمجموعة من الأشخاص بالإطلاع على كل مصنف أو الجزء منه على شكل أصلي أو معدل. ويعتبر الإبلاغ عمومي حينما يتم خارج الإطار العائلي بالمفهوم الدقيق ويحتوي حق الإبلاغ على كل إبلاغ سواء كان مباشر أو غير مباشر يعني عن طريق تشبيطات كالأسطوانات أو الفيلم أو الفيديو . إلخ أو عن طريق آلة الكشف سواء تعلق الأمر بالإذاعة أو القمر الإصطناعي الخ⁴

¹ - بومعزة، سمية. المرجع السابق. 76 ص

² - رضا متولي وهدان، المرجع السابق، 58 59 ص.

³ - فاضلي إدريس .حقوق المؤلف والحقوق المجاورة . المرجع السابق.165 ص

⁴ - محي الدين، عكاشة. حقوق المؤلف على ضوء القانون الجزائري الجديد . د.ط.الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون، 2005. 133 ص.

- وبالرجوع إلى المشرع الجزائري نجد أنه لم يعرف هذا الحق لكنه إكتفى فقط بطرق الإبلاغ إلى الجمهور
تمثلت فيما يلي :

أولا : طرق الأداء العلني :

1/ الأداء الذي يتم عن طريق العرض العلني :

ويقصد به وضع المصنف تحت نظر الجمهور بحيث يستطيع كل واحد من الجمهور تفحصه.. إلخ
ومثاله المصنفات التي تبلغ إلى الجمهور عن طريق التمثيل والأداء العلنيين، والنماذج الصناعية،
والعلمية والمنقوشات والتماثيل والرسوم والمدونات¹ الخ .

2/ الأداء العلني بمغناه الخاص : لهذا النوع من الأداء عدة صور منها:

1-2 الأداء العلني الشخصي :

- يكون بصوت الإنسان ولو مع الاستعانة بأجهزة مضخمة للصوت أو مرسلات للصوت والصوت معا مثل :
- أ. التلاوة العلنية : ويقصد بها إلقاء أو تلاوة مصنف أدبي شعرا أو نثرا شفويا سواء كان ذلك
في حضور جمهور من المستمعين الذين لا يكونون جماعة خاصة أو بالبره بأي وسيلة أو طريقة تقنية
مثل مكبر الصوت أو الإذاعة أو الفونوغرام أو غيرها من الوسائل²
- ب. التوقيع الموسيقي : كالعزف عن الآلات الموسيقية المختلفة سواء كانت هذه الموسيقى صامتة أو
مقرونة بالغناء ... الخ .
- ج. التوقيع الحركي : ومثاله الحركات الرياضية، الرقص بأنواعه³.

¹ - فاضلي، ادريس . حقوق المؤلف والحقوق المجاورة . المرجع السابق . 166 ص

² - نواف، كنعان . المرجع السابق . 165 ص

³ - فاضلي، ادريس . المرجع السابق . 167 ص

د. الأداء المسرحي : يعني التمثيل المسرحي للمسرحيات على اختلاف أنواعها. وهو يختلف عن التوقيع الموسيقي في أنه يقوم على السمع والنظر في آن واحد في حين أن التوقيع الموسيقي يقوم على السمع وحده .

2-2 الأداء العلني الآلي:

بمعنى نقل المصنف إلى الجمهور بواسطة أجهزة ميكانيكية عن طريق الإذاعة الاسلكية أو التلفزيون التي تتولى نقلها من المؤدي للجمهور مباشرة سواء كانوا مستمعين للإذاعة أو مشاهدين لتلفزة..¹

ثانيا : الشروط الواجب توفرها في الأداء العلني :

1/ الشرط الأساسي لحق الأداء العلني هو علانية الأداء ويقصد بالعلانية نقل المصنف الفكري للمؤلف مباشرة إلى الجمهور بأية وسيلة من وسائل الأداء والعلانية²

2/ أن يكون الأداء في مكان عام أي أن يتم أداء العمل في مكان عام يستطيع الجمهور الدخول إليه . كما أنه لا يتحقق الأداء العلني متى كان الاجتماع خاص ، حيث يتم الأداء أو التمثيل المجاني في مؤسسات أو في جمعيات ولم يكن الغرض منه الكسب أو الربح . وعليه توجد بعض القرائن التي تصلح للإستعانة بها في تحديد الأداء العلني الخاص .

- أن يكون دخول مكان الاجتماع بالمجان .

- أن يكون الاجتماع في مكان خاص .

- ألا تكون الدعوى عامة بل شخصية .³

¹- نواف، كنعان . المرجع نفسه . 164 ص

²- مسعودي، سميرة . المرجع السابق . 12 ص

³- فاضلي ، إدريس . المدخل إلى الملكية الفكرية . المرجع السابق . 125 ص

إذن فعلائية الأداء تتم متى وقع ذلك في مكان عام حتى لو كان الذين يحضرون الأداء لا يدفعون إلا مقابلًا ضئيلاً أو لا يدفعون أي مقابل ،فذلك لا يلغي علانية الأداء وخضوعه لحق المؤلف .¹

الفرع الثالث: الحق في التحويل :

يعد حق التحويل من الحقوق الإستثنائية التي يتمتع بها المؤلف وحده بالحق في إدخال التعديلات والتحويلات على مصنفه وبالتالي منع الغير من القيام بأي عمل من هذه الأعمال دون إذن كتابي من المؤلف واعتبرها من قبيل الاعتداء على حق المؤلف الموجب للمساءلة القانونية² يرد هذا الحق على المصنفات الأدبية والفنية كما يشمل التحويل أيضا أي تعديلات أخرى لاحقة تجري على المصنف بالطريقة التي يراها المؤلف مناسبة لتساعده في عملية رواج مصنفه هذا وسرعة تداوله وتحقيق أعلى عائد مالي ممكن نتيجة استغلال المصنف³ وفيما لا شك فيه أن من قام بالتحويل يتمتع بحقوق المؤلف على مصنفه الجديد إذا كان منظويا على الإبداع والابتكار إي تظهر بجلاء البصمة الشخصية على العمل.⁴

الفرع الرابع: الحق في التأجير أو الإعارة :

رتبت اتفاقية الويبو أحكاما خاصة بشأن حق المؤلف في التأجير تمثلت :

- حق التأجير :

يتمتع مؤلفو المصنفات التالية :

¹ - فاضلي ، إدريس . حقوق المؤلف والحقوق المجاورة . المرجع السابق . 166 ص
² - حسن ، جميعي.قضايا مختارة في مجال حق المؤلف،ندوة الويبو الوطنية المتخصصة للقضاة والمدعين العاملين والمحامين ،تتضمنها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بالتعاون مع وزارة الصناعة والتجارة ،جمهورية اليمن ، 12-13 يوليو. 2004. 07 ص
³ . شحاتة ، غريب الشلقامي.حقوق الملكية الأدبية والفنية. المرجع السابق .22ص
⁴ مسعودي، سميرة .المرجع السابق .18ص

أ_برنامج الحاسب الآلي.

ب_المصنفات السينمائية.

ج_المصنفات المجسدة في تسجيلات صوتية كما ورد تحديدها في القانون الوطني للأطراف المتعاقدة بالحق الاستثنائي في التصريح بتأجير النسخة الأصلية أو غيرها من نسخ مصنفاتهم للجمهور لأغراض تجارية .

2/لا تطبق الفكرة الأولى في الحالتين التاليتين:

أ_إذا تعلق الموضوع ببرنامج حاسب آلي و لم يكن البرنامج في حد ذاته هو موضوع التأجير الأساسي.

ب_إذا تعلق الموضوع بمصنف سينمائي، ما لم يكن ذلك التأجير قد أدى إلى انتشار نسخ ذلك المصنف بما يلحق ضررا ماديا بالحق الاستثنائي في الاستنساخ¹

الفرع الخامس: حق في الترجمة و الاقتباس :

أقر القانون بأحقية المؤلف في نشر مصنفه ونسخه حتى يتسنى له استغلاله ماليا كما يشاء فإنه يترتب على هذا القرار الحق في ترجمة عمله إلى اللغة التي يراها مناسبة لتساعد في رواج عمله والإسراع في تداوله وتحقيق أعلى ربح ممكن نتيجة استغلال عمله².

وفي هذا نصت اتفاقية برن بحق الترجمة : " يتمتع مؤلفو المصنفات الأدبية والفنية الذين تحميهم هذه الاتفاقية بحق استثنائي في ترجمة والتصريح بترجمة مصنفاتهم طوال مدة حماية مالهم من حقوق في المصنفات الأصلية "³.

¹ - المادة 7 من إتفاقية الويبو ، {المنظمة العالمية لحماية الملكية الفكرية} بشأن حق المؤلف المعتمدة بجنيف ،المؤرخة في 20 ديسمبر 1996 المصادق عليها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 123/13 المؤرخ في 3 أبريل 2013

² - حقااص،صونية .حماية الملكية الفكرية الأدبية والفنية في البيئة الرقمية في ضل التشريع الجزائري.مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير . قسم علم المكتبات ، جامعة منتوري-قسنطينة،2012. 38 ص

³ المادة 8 من اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية المؤرخة في 9 سبتمبر 1886 المتممة والمعدلة،جريدة رسمية، العدد 61، المؤرخة في 14 سبتمبر 1997.

أما الاقتباس هو نقل المصنف من نوع إلى آخر أي اشتقاق من عمل ذو طبيعة معينة إلى عمل من طبيعة أخرى كأن يحول المصنف من قصة إلى مسرحية أو رواية إلى فيلم سينمائي¹.

الفرع السادس : الحق في التوزيع

للمؤلف الحق في استثمار عمله ماليا عن طريق بيعه أو توزيعه أو تأجيريه. بحيث لا يمكن لأي شخص آخر مباشرة هذا الحق في استيراد نسخ من المصنف الذي تم إنتاجه خارج حدود الدولة التي قام فيها بنشر عمله وتثبيته وطباعته في حالة عدم توفر الإمكانيات التقنية والفنية اللازمة لذلك²

الفرع السابع : الحق في البث الإذاعي :

لعبت هيئات الإذاعة دورا بارزا في إبلاغ المصنفات بكافة أنواعها إلى الجمهور بشكل سهل ومن دون الحاجة إلى التواصل المباشر مع المؤلف مما سهل انتشار الإنتاج الأدبي والفني والعلمي في كافة أرجاء العالم بسرعة فائقة .

تعرف هيئات الإذاعة على أنها تلك المؤسسات التي تقوم بنقل وتوزيع المصنفات الفكرية بغرض استقبالها من طرف الجمهور، وفي الجزائر هي هيئات من المرافق العامة ذات الطابع الصناعي والتجاري³. وتتمثل في إبلاغ المصنف عن طريق البث الإذاعي أو البث الإذاعي السمعي البصري هو وسيلة يمكن من خلالها نقل المصنفات السمعية (كالبرامج الإذاعية) أو السمعية البصرية (كالبرامج التليفزيونية) أو المرئية (كقنوات المعلومات) إلى الجمهور لاستقبالها عن طريق البث الإذاعي بواسطة إرسال الأرقام الصناعية أو الألياف الضوئية وما يستجد من توابع صناعية يلتقطها الجمهور بالأجهزة المعدة لذلك⁴.

¹ عادل، رزيق ؛ مداود، سمية "حدود ممارسة المؤلف للحق المعنوي في التشريع الجزائري" في مجلة تنوير للدراسات الأدبية والإنسانية، العدد 6، 2018، ص 38.

² محمد خليل يوسف أبو بكر . المرجع السابق. 87 ص

³ - فاضلي، إدريس. حقوق المؤلف والحقوق المجاورة. المرجع السابق. 243 ص

⁴ - براوي ، أحمد . المرجع السابق. 241 ص

الفرع الثامن : حق التتبع

يقصد به أنه الحق للمؤلف أن يستفيد من بيع النسخ الأصلية للعمل، أو إعادة بيعه، و الحصول على نسبة محددة من المبيعات أو الأرباح التي تتم الإيقاف عليها مع الناشر وهذا المؤلف¹ وهو حق ممنوح للمؤلف طوال حياته و الورثة بعد وفاته و مقتضاه الحصول على نسبة معينة من ثمن تأليفه الفني.الأصلي في حالة بيعه أو إعادة بيعه²

وفي هذا نجد أن المشرع الجزائري اقتصر حق التتبع فقط على الفنون التشكيلية وبين كيف يتم حق البيع أو إعادة البيع في حالتين : حالة البيع بالمزاد العلني وحالة البيع بواسطة تاجر³ ومن هنا يرتبط حق التتبع بالحق المالي للمؤلف إذ يقوم أساس هذا الحق على تمكين المؤلف من الحصول على نسبة من ثمن بيع النسخ الأصلية من مصنفاته الفنية، في كل مرة يتغير فيها مالك المصنف وذلك من خلال تتبع المؤلف لعمليات البيوع العامة لهذه المصنفات و أخذ نسبة من ثمن البيع بموجب القانون.⁴

المطلب الثاني : أنواع عقود الاستغلال المتعلقة بالحق المالي للمؤلف.

تتنوع العقود التي يبرمها المؤلف في هذا المجال أبرزها عقد النشر وهو العقد الشائع المبرم بكم هائل، وعقد التنازل وعقد إنتاج السمعي البصري حيث تقوم هذه العقود على الاعتبار الشخصي المبني على رغبة كل من المؤلف والمتعاقد الآخر.

¹ _ محمد خليل يوسف أبوبكر . المرجع السابق . 90 ص

² -ين دريس، سمية ؛ فرحات، حمو " الحق المالي من حقوق الملكية الفكرية وإمكانية ارتباطه بنظام الوقف وفق الشريعة الإسلامية " في مجلة أبحاث قانونية وسياسية ،العدد02، 2020، الجزائر : جامعة مستغانم كلية الحقوق .مج. 5 ص 241.

³ -لقليب ، سعد " آليات استغلال الحق المالي للمؤلف في التشريع الجزائري" في مجلة الاجتهاد والدراسات القانونية والاقتصادية ،ع01، 2023، الجزائر : المركز الجامعي سي الحواس بريكة، مج.12. 90 ص

⁴ - نواف ، كنعان . المرجع السابق . 180 ص

الفرع الأول : عقد النشر

أولاً: مفهوم عقد النشر

يمكن تعريف عقد النشر على أنه الاتفاق الذي يتعهد المؤلف بمقتضاه أن يقدم إنتاجه الذهني إلى الناشر، وهذا الأخير يلتزم بطبع هذا الإنتاج على نفقته ويقوم بتوزيعه تحت مسؤوليته، وهو عقد شكلي أي أنه لا يكفي أن يتبادل طرفاه التراضي على انعقاده بل لابد من إفراغ هذا الرضاء في شكل كتابه، ويقع باطلا إذا لم يكن مكتوبا كما لا يجوز أن ينعقد بالإشارة الدالة وفقا للقواعد العامة في الرضائية¹.

عرفت العديد من التشريعات عقد النشر على أنه العقد الذي يتنازل بموجبه المؤلف للناشر عن الحق استتساخ نسخ عديدة من المصنف حسب الشروط المتفق عليها مقابل مكافأة للقيام بنشرها و توزيعها على الجمهور لحساب الناشر، هذا وجرى العرف على أنه المؤلف لا يمنح الحقوق إلا للمتنازل له وهذا من أجل الاستغلال الاقتصادي².

كما عرف المشرع الجزائري عقد النشر على أنه: العقد الذي يتنازل بموجبه المؤلف للناشر عن حق استتساخ نسخ عديدة من المصنف حسب شروط متفق عليها و بمقابل مكافأة للقيام بنشرها وتوزيعها على الجمهور لحساب الناشر ويشمل عقد النشر المصنف الأدبي أو الفني في شكل طباعة خطية أو تسجيلات سمعية أو سمعية بصرية³

¹ _ رشدي، محمد السعيد . حماية حقوق الملكية الفكرية على شبكة المعلومات الدولية -الانترنت :عقد النشر وطبيعة العلاقة بين المؤلف والناشر"دراسة تحليلية و تأصلية " .ط.1.الإسكندرية : دار الفكر الجامعي، 2015. 63 ص.
² - عصام حسن محمود " الاستغلال الاقتصادي لحق المؤلف" في المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار ،العدد1 2019 ،مصر :جامعة حلوان .مج.2. .312 ص.

³ - المادة 84 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف وحقوق المجاورة . المرجع السابق .
 * المادة 84 الفقرة 2 من الأمر 03-05 تنص على أنه"يشمل عقد النشر المصنف الأدبي والفني في شكل طباعة خطية أو تسجيلات سمعية أو سمعي بصري" .

ويلاحظ من خلال استقرار الأحكام القانونية المتعلقة بعقد النشر أن أزل وسيلة وردت في النص القانوني للنشر هي الطباعة*. فبفضل الطباعة يمكن إعداد عدد كبير من النسخ من المصنف الأدبي أو الفني ومن ثم يؤول للمؤلف عن طريق بيع هذه النسخ للجمهور سواء بنفسه أو عن طريق التعاقد مع ناشر الحق في الحصول على مبلغ من المال الذي يجسده حق المادي في استغلال مصنفه¹

- يتم إبرام عقد نشر بين الناشر و المؤلف وفق شروط التي نص عليها المشرع الجزائري حيث يقع تحت طائلة البطلان كل عقد لم يستوف الشروط الآتية :

1. نوع الحقوق التي تنازل عنها المؤلف للناشر و طباعها الإستثنائي أو غير الإستثنائي .
2. طريقة مكافأة المؤلف المتفق عليها مع مراعاة أحكام المادة 65 من هذا الأمر .
3. عدد النسخ المحددة في كل طبعة متفق عليها .
4. مدة التنازل و النطاق الإقليمي لاستغلال المصنف .
5. الشكل المناسب للمصنف الذي يجب أن يسلمه المؤلف للناشر قصد استنساخه .
6. أجل تسليم المصنف إذ لم يكن في حوزة الناشر عند إبرام العقد ومتى تقرر أن يسلم المؤلف مصنفه في وقت لاحق .
7. تاريخ الشروع في نشر المصنف و توزيعه².

يقع تحت مسؤولية الناشر كل تقصير أو تأخير في وضع نسخ المصنف تحت تصرف الجمهور وفقا للمواصفات المتفق عليها خلال مدة سنة واحدة ابتداء من تاريخ تسليمه المصنف³.

¹ - يحي باي ، خديجة . المرجع السابق . 15 ص

² - المادة 87 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة . المرجع السابق.

³ - شريقي، نسرين . المرجع السابق . 56 ص

ثانيا : خصائص عقد النشر

يتميز عقد النشر بخصائص معينة تتمثل فيما يلي :

1/ أنه عقد محدد:

عقد النشر يتضمن تحديدا للالتزامات الطرفية المؤلف والناشر وتحديد لمقابل المادي الذي يتقاضاه المؤلف عن حقوق النشر، والذي قد يكون نسبة مئوية من الإيراد الناتج من الاستغلال المصنف، أو مبلغ معين يتم تحديده بطريقة جزافية، كما يتضمن أيضا تحديد للمدة التي تنتهي فيها حقوق النشر، وما إذا كان حق الناشر قاصرا على طبعة واحدة أو عدة طبعات، ونوع الطبعة المقترحة المجردة مثلا أو شعبية¹.

2/ أنه عقد ملزم للجانبين:

يرى أغلب الفقه أن عقد النشر هو عقد ملزم للجانبين، إذ يترتب منذ إنشائه التزامات متقابلة على عاتق كل من طرفيه أهمها بالنسبة للمؤلف التزامه بتقديم أصول مصنفة للناشر، و بالنسبة لهذا الأخير يلتزم بنشر هذا المصنف. و يترتب على ذلك نتائج قانونية هامة تتمثل فيما يلي : يمكن لكلا الطرفين التمسك بالدفع بعدم التنفيذ لأن التزام كل طرف يعد سببا قانونيا للالتزام الطرف الآخر مما يخلق توازنا نسبيا بين الالتزامات للناشر و المؤلف.²

1-2 / التزامات المؤلف:

- ✓ تصحيح التجارب المطبعية ما لم يتفق على خلاف ذلك
- ✓ توقيع قسيمة الإذن بسحب نسخ المصنف في الأجل المتفق عليها و هذين الالتزامين يفوضان أن المؤلف قد قدم المصنف للنشر في الأجل المحددة و بشكل يسمح باستنساخه.¹

¹ _نواف، كنعان. المرجع السابق. 135 ص

² _عصام حسن محمود إبراهيم . المرجع السابق . 314 ص

¹ _لقليب ، سعيد .المرجع السابق. 92 ص

2-2 / التزامات الناشر:

نص المشرع الجزائري على واجبات أساسية يتعين على الناشر تطبيقها وهي :

- يتعين على الناشر أن يستنسخ المصنف ويوزعه ويضمن توفره .
- يتعين على الناشر أن يدفع للمؤلف المكافئة المتفق عليها مع مراعاة أحكام هذا الأمر .
- يجب على الناشر أن يوافي المؤلف بكل المعلومات اللازمة عن حالة تنفيذ العقد. ولا سيما الشروط المالية. إذا كانت المكافئة المستحقة للمؤلف محسوبة بالتناسب مع إيرادات مبيعات نسخ المصنف. ويجب عليه في هذا الإطار أن يرسل إلى المؤلف مرة في السنة. كشفا عن تقديم الحسابات يبين ما يأتي :

- عدد النسخ المباعة في المصنف
- عدد نسخ المصنف مخزونة
- عدد نسخ المصنف التالفة أو الفاسدة عند الاقتضاء لسبب عارض أو القوة القاهرة .
- مبلغ الأتاوى المستحقة .
- مبلغ الأتاوى المدفوعة .
- بقية الأتاوى المطلوب دفعها للمؤلف و كيفية دفعها¹ .

3 / أنه عقد مختلط :

يعتبر عقد النشر عقدا مدنيا بالنسبة للمؤلف وعقدا تجاريا بالنسبة للناشر. مما يترتب عليه أن أهلية التعاقد بالنسبة للناشر هي أهلية التعاقد التجارية الواردة في القانون التجاري فضلا عما يترتب عليه من اختلاف في طرق الإثبات. إذ أن الدعوة المرفوعة ضد المؤلف يخضع إثباتها للأحكام الإثبات الواردة في

¹ - المادة 96/95/94 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة . نفس المرجع .

القانون المدني. في حين أن الدعوة المرفوعة ضد الناشر يخضع أثباتها لأحكام الإثبات الخاصة بالقانون التجاري¹.

4 / أنه عقد شكلي :

الكتابة هنا شرط الانعقاد وليست للإثبات فهي شرط لصحة الانعقاد التصرف، وبدونها لا يمكن أن نسلم بصحة التصرف حتى ولو كانت هناك موافقة شفوية من المؤلف². وبالتالي الشكلية في عقد النشر تعد ركنا و يترتب على تركها بطلان العقد بطلانا مطلقا.

5 / أنه عقد معاوضة :

هو ذلك العقد الذي يأخذ فيه كلا المتعاقدين مقابلا بما قدم والتزم، نصت المادة 58 من القانون المدني على أن العقد بعوض هو الذي يلزم كل واحد من الطرفين إعطاء أو فعل شئ ما³

الفرع الثاني :عقد التنازل

أولا : مفهوم عقد التنازل :

يعتبر عقد التنازل عقد بيع حقوق الاستغلال المالي للمصنف، وهو عقد يبرمه المؤلف مع الغير والذي يتنازل فيه عن حقه في استغلال مؤلفه بصفة مجانية أو بمقابل¹، في هذه الحالة يكون مقابل التنازل في شكل مكافئة مستحقة تحسب تناسبيا مع الإيرادات أو جزافيا.

- يمكن التنازل كلياً أو جزئياً عن الحقوق المادية للمؤلف .

¹ _ نواف، كنعان . المرجع السابق . 135-136 ص

² _ شحاتة غريب الشلحامي. حقوق الملكية الأدبية والفنية . المرجع السابق . 27 ص

³ _ المادة 58 من الأمر رقم 58/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المعدل والمتمم بالقانون 07-05 المتضمن القانون المدني ، الجريدة الرسمية ، العدد 31 ، المؤرخة في 13 ماي 2007 .

¹ - مسعودي، سميرة. المرجع السابق . 55 ص

- يجب أن يحدد عقد التنازل الطبيعة والشروط الاقتصادية للحقوق المتنازل عنها، والشكل الذي يتم به استغلال المصنف ومدة التنازل عن الحقوق والنطاق الإقليمي لاستغلال المصنف.
- يتعرض للإبطال بمجرد طلب من المؤلف أو من يمثله كل تنازل لا يبرز إرادة الأطراف المتعاقدة في أحد الميادين المذكورة في الفقرة أعلاه. باستثناء نطاق إقليم الاستغلال وحده¹

ثانيا : خصائص عقد التنازل

1/ عقد شكلي:

لقد تعرضت المادة 62 /1 من الأمر 03_05 لعقود استغلال حق المؤلف يقولها "يتم التنازل عن حقوق المؤلف المالية بعقد مكتوب " ويفهم أن التنازل عن الحق المالي للمؤلف لا يكون إلا بموجب علاقة عقدية أطرافها للمؤلف من جهة والقائم بالاستغلال في من جهة أخرى، كما إن هذا التصرف يجب إن يكون مكتوب كونها يحدد فيه صراحة وبالتفصيل كل حق على حده يكون محلا للتصرف مع بيان مداه والغرض منه ومدة الاستغلال ومكانه¹.

2/ عقد تبادلي

وهو العقد الذي يترتب عليه التزامات على عاتق طرفيه بحيث يكون كل منهما دائنا ومدينا في نفس الوقت.²

¹ المادة 64 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. المرجع السابق.

¹ شريف، هنية " تأثير المعلوماتية على عقود استغلال حق المؤلف " حوليات جامعة الجزائر 1. العدد 29، 2016 الجزائر : جامعة لونيبي علي البلدية 2. مج.2 . 25 ص

² طبقا لنص المادة 68 من الأمر 03_05 "يترتب على التنازل عن الحقوق المادية للمؤلف ،بالنسبة إلى المتنازل له التزام بإبلاغ المصنف إلى الجمهور...

3/ عقد معاوضة

يعرف عقد المعاوضة على أنه العقد الذي يأخذ فيه كل المتعاقدين مقابلًا لما يعطيه فكل منهما يبحث عن مصلحة معينة يسعى للحصول عليها بإبرامه العقد¹

تنص المادة 65 " يشمل التنازل عن الحقوق المادية بمقابل مكافأة مستحقة للمؤلف تحسب أصلاً تناسيباً مع إيرادات الاستغلال مع ضمان حد أدنى² . "

4/ عقد يقوم على الاعتبار الشخصي:

يعتبر عقد التنازل من العقود ذات اعتبار الشخصي بحيث يرتبط فيها رضا أحد المتعاقدين بشخصية المتعاقد الثاني، مثل تعاقد شخص مع رسام لرسم لوحة فنية¹، بناءً على شهرته وصفاته التي تساهم في نجاح عمله.

والاعتبار الشخصي في التعاقد يقصد به أن تكون شخصية المتعاقد المراد التعاقد معه محل اعتبار في العقد

بمعنى أن المتعاقد عندما يلجأ إلى التعاقد مع شخص محدد يقوم باختياره بإرادته الحرة لأسباب خاصة تتصل بشخص المتعاقد المقابل. أما ترجع إلى مهاراته أو شهرته أو ترجع إلى الصفات التي يحملها ذلك المتعاقد من صفات حسنة (أخلاق ، أمانة) أو ترجع إلى العوامل المشتركة ما بين المتعاقدين كوجود علاقة متينة. أو ثقة متبادلة أو صلة قريبي²

¹ _ لوصيف،أية.التعريف القانوني لعقود المعاوضة وعقود التبرع ، ديسمبر 2017،

تم الإطلاع يوم 2023/4/24 (على الخط) <http://www.mohamah.ne>

² _ المادة 65 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف وحقوق المجاورة .المرجع السابق .

¹ _ منصورى ، المبروك ؛ زواقي، مصطفى " التنازل عن العقد -مفهومه وطبيعته القانونية " في مجلة القانون والعلوم السياسية ،العدد 01، 2022 ، الجزائر : مخبر البحث -المورث العلمي والثقافي لمنطقة تامنغست،مج.08. 318 ص

² _ هيلان ، عدنان أحمد " الاعتبار الشخصي في التعاقد " في مجلة القانون للعلوم القانونية والسياسية ، العدد2019،29، العراق : الجامعة العراقية مج.8. 63 ص

الفرع الثالث: عقد الإنتاج السمعي البصري

يعرف عقد الانتاج السمعي بأنه « العقد المكتوب الذي بموجبه يرخص المؤلفون المشاركون في إبداع مصنف سمعي بصري لشخص طبيعي او معنوي يسمى المنتج بإنجاز المصنف واستغلاله ماديا تحت مسؤوليته، فله حقوق الاستنساخ والتوزيع والابلاغ للجمهور وكذا الحقوق المتعلقة بتسجيل الترجمة الصوتية لنص المصنف وترجمة النص على الشريط.¹

ويعتبر المشرع الجزائري المصنف السمعي البصري "المصنف الذي يساهم في ابداعه الفكري بصفة مباشرة كل شخص طبيعي"¹

أولا : أطراف العقد:

يبرم عقد الإنتاج السمعي البصري بين المؤلفون المشاركون في إبداع المصنف وبين المنتج من جهة أخرى

1/ المؤلفون المشاركون:

المؤلفون المشاركون هم الذين يساهمون في إعداد المصنف السمعي البصري .

يعد على الخصوص مشاركا فيه المصنف السمعي البصري للأشخاص الآتي ذكرهم:

- مؤلف السيناريو
- مؤلف الإقتباس
- مؤلف الحوار أو النص الناطق
- المخرج
- مؤلف المصنف الأصلي إذا كان المصنف السمعي البصري مقتبسا من مصنف أصلي

¹ - خوادجية ، سميحة حنان . المرجع السابق . 43 ص

¹ - المادة 16 من الأمر 03_05 المتعلق بحقوق المؤلف وحقوق المجاورة . المرجع السابق .

- مؤلف التلحين الموسيقي مع كلمات أو بدونها تتجزأ خصيصا للمصنف السمعي البصري.
- الرسام الرئيسي أو الرسامون الرئيسيون إذا تعلق الأمر برسم متحرك¹.

2 / المنتج:

هو الطرف الثاني في عقد إنتاج المصنفات السمعية البصرية، وقد عرفه المشرع الجزائري على أنه "يعتبر منتج المصنف السمعي البصري للشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يبادر بإنتاجه تحت مسؤوليته² فالمنتج هو الذي يتولى تهيئة المسائل المادية والبشرية اللازمة لإنتاج المصنف ويتكفل بالنفقات التي يتطلبها إنتاج مصنف سمعي بصري ويتحمل الخسارة أو الربح³

المبحث الثاني: الأحكام العامة لعقود الاستغلال

اعتبرت التشريعات القانونية عقود استغلال الحق المالي للمؤلف كغيرها من العقود التي تخضع إلى مجموعة من القواعد لإثبات صحتها بحيث يؤدي غيابها إلى بطلان العقد، كما أقرت أن مكافأة المؤلف أيضا من الأحكام تحسب كأصل عام بالتناسب مع إيرادات الاستغلال.

المطلب الأول: القواعد العامة لعقود استغلال الحق المالي للمؤلف

يشترط لانعقاد العقد ضمن إطار عقود استغلال الحق المالي توفر مجموعة من القواعد الموضوعية لصحة العقد بالإضافة إلى قواعد شكلية لإثبات العقد .

¹ _ المادة 16 الفقرة 2 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة . المرجع السابق

² _ المادة 78 الفقرة 2 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة . المرجع نفسه .

³ _ خوادجية ، سميحة حنان . المرجع السابق . 44 ص

الفرع الأول: القواعد الموضوعية

أولاً : الرضا والأهلية

يشترط في أطراف العقد أن تتوفر لديهم أهلية التعاقد، من وعي وإدراك ولا بد من وجود الرضا، إذ إن تخلفه يؤدي إلى انتفاء وجود العقد، والرضا في العقود هو اجتماع مشيئتين أو أكثر وتوافقهما على إنشاء علاقات إلزامية بين المتعاقدين وهو يتألف من عنصرين :

العرض أو الإيجاب والقبول ولا بد من تطابق هذين العنصرين مع بعضهما البعض على موضوع معين ويجب أن يكون الرضا سليماً خالياً من العيوب، إذ أن وجود أي عيب من غلط أو خداع (تدليس) أو إكراه (خوف) أو غبن من شأنه أن يؤدي إلى إبطال العقد¹، بالرجوع إلى الأمر نجد أن المشرع الجزائري لم يتطرق للأحكام التي تنظم التراضي في عقد النشر لذا يجب الرجوع بشأنه إلى الأحكام الواردة في القانون المدني الجزائري.

نصت المادة 59 من "القانون المدني الجزائري على أنه يتم العقد بمجرد أن يتبادل الطرفان التعبير عن إرادتهما المتطابقتين، دون الإخلال بالنصوص القانونية"

يتضح من خلال هذه المادة أن التراضي يتم بإيجاب وقبول متطابقين يتجمعان إلى إحداث أثر قانوني وهو إنشاء التزامات تترتب على اتفاقهما.²

¹ - بلال محمود عبد الله . حق المؤلف في القوانين العربية . ط1. بيروت : المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية مجلس وزراء العدل العرب جامعة دول العربية ، 2018 . 209 ص

² - علي علي سليمان . النظرية العامة للالتزام : مصادر الالتزام في القانون المدني الجزائري . ط5. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 2003. 28 ص

ويقصد بالتراضي الموافقة الشخصية والمكتوبة من المؤلف وتكون إلزامية، وهذه القاعدة يجب أن تنطبق على جميع عقود استغلال حقوق التأليف والنشر.¹

ولكي يتوفر الرضا بالعقد لابد أن توجد الإرادة في كل من طرفيه والإرادة تعرف بأن يكون الشخص مدركا لما هو مقدم عليه.²

إن أهلية التعاقد بالنسبة للمؤلف هي الأهلية المدنية التي حددها القانون المدني في حين أن أهلية التعاقد بالنسبة للناشر هي أهلية التعاقد الواردة في القانون التجاري.³ وعليه فيعد الشخص كامل الأهلية للممارسة حقوقه المدنية كل من بلغ سن 19 كاملة وكان متمتعا بقواه العقلية ولم يحجر عليه وهذا طبقا لما جاءت به المادة "40 من ق م ج" ⁴ وعلى إثر ما سبق فإن المؤلف يعد كاملا للأهلية إذا بلغ سن 19 سنة ولم يحجر عليه.

أما في حالة ما إذا كان المؤلف قاصرا أي عديم الأهلية أي الذي بمعنى لم يبلغ سن التميز بـ13 سنة لا يكون أهلا لمباشرة حقوقه المدنية وفق ما نصت عليه المادة "42 من ق م ج" ⁵ ومن ثم فإن تصرفاته تعتبر باطلة بطلانا مطلقا. وفي هذه الحالة فإن الفقرة أولى من المادة "63 من لأمر 03-05 قد حلت المشكلة بقولها : يعطى الرضا عن التنازل عن الحقوق المادية الخاصة بعديم الأهلية وفقا للأحكام التشريعية المعمول به والتشريع المعمول به هو قانون الأسرة. فيكون للولي الحق في إعطاء الرضا نيابة عن المؤلف

¹ COLOMBET, CLAUDE. PROPRIETE L' LITTERAIRE ET ARTISTIQUE ET DROITS VOISINS.9EME ED.PARIS ،1999.239 P

² _ محمد صبري السعدي. الواضح في شرح القانون المدني : النظرية العامة للالتزامات، مصادر الالتزام ط.4.الجزائر:دار الهدى،2009. 77ص

³ _ نواف، كنعان. المرجع السابق. 134-135 ص

⁴ _ تنص المادة 40 من القانون المدني الجزائري " كل شخص بلغ سن الرشد متمتعا بقواه العقلية ولم يحجز عليه يكون كامل الأهلية لمباشرة حقوقه المدنية وسن الرشد تسعة عشرة 19سنة كاملة "

⁵ _ تنص المادة 42 من القانون المدني الجزائري على أن" لا يكون أهلا لمباشرة حقوقه المدنية من كان فاقد التمييز لصغر السن أو عته ، أو جنون يعتبر غير مميز من لم يبلغ ثلاث عشرة سنة "

أما فيما يتعلق بالشروط المالية للعقد فينبغي أن يصدر الرضا بشأنهما من طرف ولي المؤلف القاصر سواء كان مميزا، ناقص الأهلية أو غير مميز عديم الأهلية وهذا ما تنص عليه الفقرة الأخيرة من المادة السابقة بقولها "يحدد وليه كيفيات تنفيذ العقد" لاسيما فيما يتعلق منها بالتنازل الكلي والجزئي عن الحقوق المادية، وشروط الاستغلال وأنماطه، ونطاق التنازل ومدته ومبلغ المكافأة وغيرها من الشروط.¹

أما بالنسبة للقاصر المميز "ناقص الأهلية" فقد نصت المادة "43" على أنه "كل من بلغ سن التمييز ولم يبلغ سن الرشد وكل من بلغ سن الرشد وكان سفيها أو ذا غفلة، يكون ناقص الأهلية وفقا لما يقرره القانون."²

ينص القانون المدني على أن "التعبير عن الإرادة يكون باللفظ وبالكتابة وبالإشارة المتداولة عرفا كما يكون باتخاذ موقف لا يدع أي شك في دلالاته على مقصود صاحبه. ويجوز أن يكون التعبير عن الإرادة ضمنيا إذا لم ينص القانون أو يتفق الطرفان أن يكون صريحا."³

تبين من نص المادة أن وسائل التعبير عن الإرادة عديدة، منها أن يكون باللفظ أو بالكتابة أو بالإشارة الشائعة الاستعمال أو بالمبادلة الفعلية الدالة على التراضي أو باتخاذ موقف لاتدع ظروف الحال شكاً في دلالاته على حقيقة المقصود منه، وذلك ما لم يتطلب القانون في حالة خاصة حصول التعبير عن الإرادة على نحو معين وفي هذه الحالة يجب التقيد بالمطلوب.⁴

¹ _ سعودي، سعيد .المرجع السابق. 72 ص

² _ المادة 43 من الأمر 58-75 . المتضمن القانون المدني . المرجع السابق .

³ _ المادة 60 من الأمر 58-75 المرجع نفسه

⁴ - ورسمه ، عبد القادر .التعبير عن الإرادة في العقد ، (على الخط) . <https://albiladpress.com> تم الإطلاع

ثانيا : محل العقد

إن موضوع المحل في عقود استغلال الحقوق المالية أو التصرف فيها هو العمل الأدبي أو الفني، ويقصد به العملية القانونية التي ينوي الطرف تحقيقها بمقتضى العقد، فأوجب المشرع أن يكون المحل موجودا ويكون معينا وقابلا للتعيين ويشترط كذلك أن يكون المحل مشروعا أي يكون العمل الأدبي أو الفني محل التعاقد غير مخالف للنظام العام والآداب العامة¹.

ثالثا : السبب

يقصد بالسبب الغاية أو الغرض الذي يسعى الملتزم إلى تحقيقه من وراء تحمله للالتزام، فإن السبب في عقود استغلال الحقوق المالية أو التصرف بها هو المقابل النقدي الذي يحصل عليه المؤلف، فالمشرع يهدف إلى حماية المؤلف وحفظ حقوقه عبر النسبة المئوية المفروضة له في عقود الاستغلال، وذلك فإنه يرفع عنه الضرر الذي قد يلحق به من خلال إبرام عقود بمبلغ زهيد بمقابل أرباح الناشر الوافرة². وعليه يجب تحديد المقابل النقدي نظير نقل أو ترخيص باستثمار أي من الحقوق المالية على المصنف وذلك على أساس مشاركة نسبية في الإيراد الناتج عن استثمار تلك الحقوق³ واشترط المشرع أن يكون الالتزام سبب فإذا لم يوجد كان العقد باطلا وأن يكون السبب صحيحا ويحجب أن يكون السبب مشروعا وغير مخالف للنظام العام والآداب العامة⁴.

¹ - عبد العزيز، جمعة . دور العقد في حماية الملكية الفكرية للكتاب والمؤلفين ، د.ط ، د.م.ن : د.م.ن ، 2007 . 10 ص .

² عبد العزيز جمعة . المرجع نفسه . 12 ص

³ بلال محمد عبد الله . المرجع السابق . 212 ص

⁴ محمد صبري السعدي . المرجع السابق . 222- 223 ص .

الفرع الثاني: القواعد الشكلية

أولا : الكتابة

إن عقود استغلال الحقوق المالية أو أي تصرف كان يجب أن ينظم خطيا تحت طائلة البطلان بين المتعاقدين لهذا نجد المشرع أوجب الكتابة على جميع العقود على أنه "يتم التنازل عن حقوق المؤلف المادية بعقد مكتوب ويمكن إبرام العقد عند الحاجة بواسطة تبادل رسائل أو برقيات تحدد الحقوق المادية المتنازل عنها"¹

وبهذا فالوظيفة الحقيقية للكتابة التي اشترطها المشرع الجزائري في القانون الخاص بحق المؤلف هي للإثبات فقط .

كما حدد مجموعة من العناصر التي يجب أن تتضمنها الكتابة تمثلت في ما يلي :

"يجب أن يحدد عقد التنازل الطبيعة والشروط الاقتصادية للحقوق المتنازل عنها، والشكل الذي يتم به استغلال المصنف، ومدة التنازل عن الحقوق، والنطاق الإقليمي لاستغلال المصنف"².

ثانيا : التوقيع :

تعد الكتابة من الناحية القانونية دليلا كاملا في الإثبات إلا إذا كانت موقعة، فالتوقيع هو العنصر الثاني من عناصر الدليل الكتابي المعد أصلا للإثبات. بل إن التوقيع يعد شرطا من شروط الشكلية لإثبات عقود استغلال الحقوق المالية. فلا يمكن تصور وثيقة إثبات عقد دون توقيع المؤلف عليه. ويتجسد دوره في تحقيق الموثوقية العقود وذلك من أجل الضمان والثقة بين المتعاقدين³.

¹ - وهذا ما نصت عليه المادة 62 الفقرة 2 من الأمر 03_05 المتعلق بحقوق المؤلف وحقوق المجاورة . المرجع السابق .

² - المادة 64 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف وحقوق المجاورة . المرجع نفسه .

³ - عبد العزيز جمعة . المرجع السابق . 7 ص

عرف الأستاذ CHRISTOPHE DEVYS التوقيع بأنه " كل علامة توضع على الوثيقة تميز هوية وشخصية الموقع وتكشف عن إرادته بقبول التزامه بضمون هذه الوثيقة و إقراره لها." وهو ما نقصد به بالتوقيع في مجال الإثبات. قد يكون بالختم أو بالبصمة أو بالإمضاء وقد جرى العرف أن يكون التوقيع أسفل الوثيقة¹

المطلب الثاني: مكافأة عقود استغلال الحق المالي للمؤلف

تهدف القوانين والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق المؤلف إلى تحقيق المكافأة التناسبية للمؤلف وضمان أن يحصل على مقابل معقول ومنصف عند استغلال حقوقهم المالية سواء لجأ المؤلف في استغلال مصنعه إلى بيع حقه المالي أو إلى عقد النشر فإن المقابل المالي الذي يتقاضاه المؤلف يقدر على أساسين هما :

أولاً : التقدير بتحديد نسبة مئوية من الإيراد على أساس المشاركة بينه وبين الناشر ويحدد الاتفاق بينهما

طريقة وميعاد حصول المؤلف على حقه المالي

ثانياً : التقدير الجزافي بمبلغ إجمالي مقطوع .²

الفرع الأول: المكافأة بالطريقة التناسبية :

أولاً : تعريف المكافأة التناسبية

تتعلق المكافأة التناسبية بعائدات الاستغلال حيث تعد هذه الطريقة الأكثر عدلاً وإنصافاً إذ يستفيد المؤلف والمتعاقد معه من رواج المصنف ونجاحه أو يتحملان نتائج عدم نجاحه³.

¹ - عجابي ، إلياس " الطبيعة القانونية للتوقيع الإلكتروني " في مجلة دراسات وأبحاث ، العدد 01 ، 2009 ، الجزائر : جامعة محمد بوضياف . مج.1. 255 ص.

² - عصام حسن محمود ابراهيم . المرجع السابق . 314 ص.

³ مسعودي، سميرة . المرجع السابق . 59 ص

شدد المشرع الجزائري على توفر المكافأة التناسبية بهدف ضمان أكبر قدر ممكن من الحماية للمؤلف ضد أي استغلال ينجم عنه حصوله على مبلغ تافه أو زهيد حيث جاء فيها "يشمل التنازل عن الحقوق المادية للمؤلف بمقابل مكافأة مستحقة للمؤلف تحسب أصلا تناسبيا مع إيرادات الاستغلال مع ضمان حد أدنى¹" وعموما يراعي عند تحديد نسبة المكافأة التناسبية الأخذ بعين الاعتبار عدة عوامل منها " نوع المصنف إذا كان أدبيا أو علميا أو فنيا والوقت الذي يتطلب إبداعه، مستوى الجهود الإبداعية الإنتاجية، عدد الصفحات، تكاليف نشره من طباعة وإخراج ، ومدى شهرة مؤلفه وذيوع مصنفاته²

ثانيا: نسبة تقدير المكافأة التناسبية :

شرع المشرع الجزائري بخصوص عقد النشر³ الحد الأدنى الذي لا يجوز النزول عنه ويتمثل في نسبة 10% * من سعر بيع المصنف للجمهور هذا فضلا عن كل علاوة محتملة تمنح لمصنف لم ينشر بعد هذا من جهة ومن جهة أخرى وضع حد أقصى لا يجوز تجاوزه في بعض المصنفات المستعملة في حاجيات التعليم والتكوين التي تحدد ب 5% على الأكثر من سعر بيع نسخ المصنف⁴

¹ المادة 65 من الأمر 03_05. المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة . المرجع السابق .

² خوادجية ، سميحة حنان . المرجع السابق . 64 ص

³ المادة 95 الفقرة 2 من الأمر 03-05 " إذا كانت المكافأة محسوبة بالتناسب مع الإيرادات ،فينبغي ألا تقل عن نسبة عشرة في المائة (10%) من سعر بيع نسخ المصنف إلى الجمهور وهذا فضلا عن أية علاوة محتملة تمنح مصنفا لم يسبق نشره .

* يختلف تحديد النسبة المئوية التي تدفع للمؤلف الجزائري من مؤسسة إلى أخرى :بالنسبة للمطبوعات الجامعية تحدد النسبة ب 20% ،وبالنسبة للشركة الوطنية للنشر والتوزيع تحدد ب 25 % من سعر بيع الكتاب في السوق في حالة سحب 500 نسخة ، وتقل هذه النسبة كلما زاد عدد النسخ المسحوبة بحيث تنزل إلى الحد الأدنى وهو 10 % في حالة سحب عدد كبير من النسخ .

⁴ يحي باي ، خديجة . المرجع السابق . 78-79 ص

أما بخصوص نسبة المكافأة التناسبية في عقد الإنتاج السمعي البصري أشار عليها المشرع الجزائري في قوله " يحدد الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة نسبة المكافأة التناسبية ومستوى الأتاوى الجغرافية بالنسبة إلى أوجه الاستغلال المذكورة في الفقرتين السابقتين"¹ نستنتج من خلال هاته الفقرة أن تحديد نسب المكافأة التناسبية الخاصة بالمؤلفين المشاركين في عقد إنتاج السمعي البصري أمر يدخل في نطاق اختصاصات الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بصفته الساهر على حماية المصالح المادية والمعنوية للمؤلفين وذوي حقوقهم².

الفرع الثاني: المكافأة الجزافية

والمقابل الجزافي يعنى أن المؤلف يحصل من صاحب حق الإستغلال نظير تنازله عن الحق المالي، على قيمة إجمالية تدفع مرة واحدة أو أقساط دورية دون النظر إلى أرباح التي يحققها من استغل المصنف³. وينص عقد التنازل على مقدارها وكيفية ومدة الوفاء بها، كانت تدفع على أقساط. قد يتم الوفاء بها بشكل تصاعدي أو تنازلي. كما قد تدفع المكافأة في ميعاد كل طبعة من طبعات المصنف فيما يخص عقد النشر⁴ ويحدد مقدار المكافأة عادة وفقا لعدة أسس ومعايير أهمها، عدد نسخ المصنف وطبعاته ومدة العقد ومستوى جودة المصنف، مدى شهرة المؤلف⁵.

يتم اللجوء إلى حساب مكافأة المؤلف بشكل جزافي إذا كان من الصعب أو من المستحيل اللجوء إلى

المكافأة التناسبية.

¹ - المادة 80 من الامر 03- 05 المتعلق بحقوق المؤلف وحقوق المجاورة . المرجع السابق .

² - خوادجية، سميحة حنان. المرجع السابق . 65 ص

³ - بوراوي، أحمد . المرجع السابق . 249 ص

⁴ - سعودي ، سعيد . المرجع السابق . 82 ص

⁵ - خوادجية ، سميحة حنان . المرجع السابق. 66 ص

أولاً : حالات المكافأة الجزافية :

حدد المشرع الجزائري الحالات التي يتم فيها اللجوء إلى المقابل الجزافي دون غيرها من الطرق تمثلت

فيما يلي :

1. عندما لا تسمح ظروف استغلال المصنف بالتحديد الدقيق للمكافأة النسبية للواردات.
 2. عندما يكون المصنف رافدا من روافد مصنف أوسع نطاقا مثل المقدمات والمختارات والمعاجم.
 3. عندما يكون المصنف عنصرا ثانويا بالنسبة إلى مصنف أوسع نطاقا مثل المقدمات والديباجات والتعليقات والرسوم والصور التوضيحية .
 4. عندما ينشأ المصنف لكي ينشر في جريدة أو دولية في إطار عقد عمل أو مقابلة.
- يمكن أيضا تحديد مكافأة المؤلف جزافيا في حالة تنازل مالك حقوق مقيم خارج الوطن عن حقوقه، أو على صلة بالمستغلين للمصنفات في الخارج¹
- بناء على هذا النص نجد أن هذه الحالات ذكرت على سبيل الحصر والتي تتمثل فيما يلي :

✓ الحالة الأولى :

في حاله ما إذا لم تسمح ظروف استغلال المصنف بالتحديد الدقيق للمكافأة المناسبة للواردات التي يتحصل عليها الناشر نتيجة لنشر وتوزيع المصنف للجمهور، فيترتب عليه اللجوء إلى المقابل الجزافي بدلا من المقابل النسبي كحالة البث التلفزيوني والبث في الأماكن العامة

✓ الحالة الثانية :

إذا كان المصنف موسوعة أو معجم فإنه يفضل اللجوء إلى المقابل الجزافي ويتحصل المشاركون في إنجازها على مقدار معين من المال يدفع من قبل الناشر

¹-المادة 65 فقرة 2 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف وحقوق المجاورة .المرجع السابق .

✓ الحالة الثالثة :

إذا كان المصنف عبارة عن مقدمه أو ديباجه فإن دور المؤلف في النوع الأول من المصنفات يكون ثانويًا ومكملاً وعليه يكون المقابل الجزافي أكثر نفعاً للمؤلف.¹

✓ الحالة الرابعة :

هي الحالة التي يتم فيها تنازل عن الحقوق من طرف مؤلف مقيم في الخارج أو على صلة. بمستغلي المصنفات في الخارج، وهنا لا يمكن إعمال وسائل الرقابة على عمليات استغلال المصنفات بسبب تعديها حدود التراب الوطني فلا تحسب المكافأة إلا جزفاً.²

✓ الحالة الخامسة :

المصنف الذي ينشر في إطار عقد عمل أو مقابلة، يكون المقابل الجزافي هو الحل الأمثل لتلقي الشخص الذي أنجز العمل أجراً مقابل الجهد المبذول.

✓ الحالة السادسة تتعلق باستغلال المصنف السمعي البصري³

¹ - يحي باي، خديجة . المرجع السابق . 82 ص

² - سعودي، سعيد . المرجع السابق . 84 ص

³ - نصت المادة 80 فقرة 1 من الأمر 03_05 على أنه " في حالة ما إذا أنجز عرض الإنتاج أو بثه بأي وسيلة من الوسائل دون دفع حق الدخول، فإن المكافأة المستحقة تحسب جزفاً "

ثانيا : ضمانات عدالة المكافأة الجزافية

في حالة سوء تقدير المكافأة الجزافية سواء من حيث تحديد المبلغ أو لظروف معينة تجعل المؤلف يقع في الغبن . وعليه خول قانون للمؤلف رفع دعوى المراجعة بسبب الغبن، حيث أجاز للمؤلف إعادة النظر في المكافأة المتفق عليها¹. إذا لحقت بالمؤلف خسارة بسبب غبن أو سوء تقدير لعائدات المصنف، فينبغي تقدير الغبن بالنظر إلى مجمل الاستغلال الذي يقوم به من انتقلت إليه الحقوق على مصنفات المؤلف الذي يدعي أنه مغبون كما يتطلب ذلك في أكثر الأحيان تدخل القضاء.²

وفي هذا نص المشرع الجزائري على أنه يحق للمؤلف مراجعة العقد في حالة غبن يضيع حقه، وإن لم يحصل اتفاق يحق له رفع دعوى قضائية إذا تبين بوضوح أن المكافأة التناسبية المحصلة عليها تقلعن مكافأة عادلة قياسا بالبريح المكتسب، ويعد باطلا كل اتفاق يخالف ذلك.³

يشترط لمراجعة العقد أن تكون المكافأة المالية التي يحصل عليها المؤلف أقل من المكافأة العادلة التي تحسب قياسا بالبريح المكتسب، كما يشترط لمراجعة العقد أن يباشر دعوى الغبن في مدة 15 سنة ابتداء من تاريخ التنازل وفي حال الوفاة يمكن لورثته رفع الدعوى في مدة 15 سنة تسري ابتداء من تاريخ الوفاة.

¹ - يحي باي، خديجة . المرجع السابق . 84 ص

² - كلود كولومبيه. المبادئ الأساسية لحق المؤلف والحقوق المجاورة في العالم "دراسة في القانون المقارن " د.ط.

د.م.ن: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، 1995 . 98 ص

³ - المادة 66 الفقرة 1 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف وحقوق المجاورة . المرجع السابق .

خلاصة :

ما توضح لنا مما سبق أن للمؤلف عدة طرق يعتمد عليها لإبلاغ مصنفه للجمهور سواء يقوم بنشره بحالته الأصلية أو بتحويله وترجمته وغيرها من التحويلات التي يراها مناسبة ومساعدة في رواج مصنفه لتحقيق أعلى ربح ممكن جراء إنتفاع الجمهور بعمله .

قد يتم هذا الإستغلال من المؤلف نفسه كما قد يتم هذا الإستغلال بواسطة الغير بمقتضى عقد جامع لإلتزامات الطرفين يراعى فيه شرط الأهلية ومايلحقه من إيجاب وقبول والغرض منه في إطار شكلي مكتوب للإثبات تقاديا للإنتهاكات والخلافات بينهما. فحين يتنازل المؤلف لصاحب حق الإستغلال عن حقه في إستغلال مصنفه، فهو في حقيقة الأمر يهدف من وراء ذلك الى الحصول على مكافأة مستحقة له نظير هذا التنازل حيث تعد بمثابة التعويض الذي يعادل المجهود الذهني الذي بذله لإخراج المصنف في شكله النهائي تقدر هذه المكافأة غالبا بطريقة تناسبية عادلة تمنح للمؤلف نسبة مئوية محددة من الإيرادات الإجمالية بشكل ثابت لتحقيق التوازن بين المؤلف والمستغل أو تقدر بطريقة جزافية في حصوله على مبلغا إجماليا دفعة واحدة وهي طريقة غير شائعة وتحدث فقط في حالات إستثنائية يصعب فيها اللجوء إلى المكافأة التناسبية . وفي حالة سوء تقدير لعائدات المصنف يحق للمؤلف مراجعة العقد إذا تحصل على مكافأة مالية أقل من المكافأة التي تحسب قياسا بالربح المكتسب .

الفصل الثالث :

دراسة على عينة من أساتذة جامعات

الغرب الجزائري

يسعى الأساتذة الجامعيين في العمل على مختلف الأنشطة الأكاديمية من بينها مجال التأليف الذي يعد مجالا مثيرا للاهتمام وفرصة لتطوير مهاراتهم وزيادة خبراتهم الأكاديمية والمهنية، كما يحرصون على التأليف كوسيلة لتحقيق الترقية وتحسين وضعهم المهني كونه أحد معايير تقييم الأساتذة لمنحهم الرتب العلمية بناء على إسهاماتهم المنشورة أو لتحصيل عوائد مالية بغية تحسين دخلهم المالي. فعادة ما يكون الأساتذة الجامعيين مهتمين بتأليف الكتب الجامعية باعتبارها من المصادر الأساسية التي يعتمد عليها الطلاب والباحثين الأكاديميين وحتى الأساتذة المختصين في مجالاتهم المختلفة، وبالتالي فإن تأليف الكتب والأبحاث وحتى المقالات العلمية تعتبر مؤشرا على جودة البحث الذي يقومون به ووسيلة لنشر الخبرات والمعرفة التي يملكونها والإسهام في تقدم المجالات الأكاديمية والعلمية

المبحث الأول : التعريف بمكان الدراسة

تعتبر الجامعة مؤسسة تعليمية ذات طابع عالي في التكوين والدراسات العليا تهدف إلى توفير التعليم العالي والبحث العلمي، حيث تعد المصدر الأساسي للخبرة العلمية والتي يتم بفضلها إعداد الثروة البشرية اللازمة التي تخدم المجتمع وتساعد في توفير البيئة العلمية والثقافية للطلاب والباحثين، وذلك بهدف تنمية قدراتهم الشخصية والمهنية وتزويدهم بالمهارات اللازمة للمساهمة في تنمية المجتمع، كما تسعى الجامعة إلى تحقيق التغيير الثقافي والاجتماعي في المجتمعات من خلال توفير الخبرات والمهارات والمعارف للطلاب والباحثين وذلك لتعزيز قيمة البحث العلمي وتطوير المعرفة في مختلف المجالات .

أولا : التعريف بجامعات الغرب الجزائري :



1- جامعة أحمد بن بلة - وهران -

المكان و الموقع	
الجزائر	الدولة
وهران	الولاية
معلومات عن الجامعة	
20 ديسمبر 1967	التأسيس
جامعة حكومية	النوع
8 كليات	الكليات
1 معهد	المعاهد

الجدول رقم (1): معطيات عامة عن جامعة أحمد بن بلة - وهران -

تقع جامعة أحمد بن بلة في الغرب الجزائري في ولاية وهران، تم إنشاؤها أول مرة في نوفمبر 1961 حيث كانت ملحقة بجامعة الجزائر وفي 13 افريل 1965 تحولت إلى مركز جامعي، وفي 20 ديسمبر 1967 حولت رسميا إلى جامعة، وهي أول جامعة يتم إنشاؤها بعد استقلال الجزائر. حيث تعتبر جامعة وهران من أهم وأكبر الجامعات في الجزائر، يتخرج منها سنويا آلاف الطلبة في جميع الاختصاصات من كل أنحاء الجزائر ومن الدول العربية والأجنبية أيضا، كما تساهم في التأطير العلمي و البيداغوجي للعديد من الجامعات والمراكز الجامعية بغرب الجزائر.¹

<http://www.univ-oran1.dz>

¹ الموقع الرسمي لجامعة أحمد بن بلة :

(تم الإطلاع يوم: 2023/5/28)



2- جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان -

المكان و الموقع	
الجزائر	الدولة
تلمسان	الولاية
معلومات عن الجامعة	
1974	التأسيس
حكومية	النوع
8	الكليات
1	المعهد

الجدول رقم (2) : معطيات عامة عن جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان -

تقع جامعة أبي بكر بلقايد في غرب الجزائر في ولاية تلمسان ، تم إنشاؤها أول مرة في 1974 كمركز جامعي وتم تحويلها إلى جامعة بموجب مرسوم 1989. وتضم ثماني كليات موزعة على خمسة أقطاب وهي : قطب إمامة، قطب شتوان، قطب الكيفان، قطب الطريق الجانبي الذي يعرف أيضا بالقطب الجديد وقطب تكنة الميلود والتي تضاف إليهم ملحقة مغنية إضافة إلى المعهد الأفريقي لعلوم المياه والطاقة¹.

¹ - الموقع الرسمي لجامعة أبي بكر بلقايد : [http:// www.univ-tlemcen.dz](http://www.univ-tlemcen.dz)

تم الإطلاع يوم 2023/5/28



3- جامعة حسيبة بن بوعلي - شلف-

المكان والموقع	
الدولة	الجزائر
الولاية	شلف
معلومات عن الجامعة	
التأسيس	2001
النوع	حكومية
الكليات	9
المعهد	2

الجدول رقم (3) : معطيات عامة عن جامعة حسيبة بن بوعلي - شلف-

تقع جامعة حسيبة بن بوعلي في غرب الجزائر في ولاية شلف يعود تاريخ انطلاق التعليم العالي بمدينة شلف إلى السنة الدراسية 1983-1984، وذلك بإنشاء المعهد الوطني للهندسة المدنية الذي احتضن في أولى تسجيلاته 144 طالبا ومع الموسم الجامعي 1986-1987 تم فتح معهدين وطنيين للتعليم العالي (العلوم الفلاحية وعلوم الري) وبموجب المرسوم 92/293 الصادر في 07 جويلية 1992، تم ضم جميع معاهد التعليم العالي الموجودة والتي كانت تتمتع بالاستقلالية البيداغوجية والإدارية والمالية ووضعها تحت وصاية إدارة مركزية واحد. وفي سنة 2006 صدر المرسوم التنفيذي 06/112 الذي انبثق عنه خلق 5 كليات جديدة ومعهد كلية العلوم وعلوم المهندس. كلية العلوم الزراعية والعلوم البيولوجية. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير. كلية العلوم القانونية والإدارية. كلية الآداب واللغات. معهد التربية البدنية والرياضية. ولمواصلة مسيرة الإصلاح شهد الموسم الجامعي 2007/2008 فتح ميدانين جديدين حقوق وعلوم سياسية. علوم إنسانية¹

<http://www.univ-chlef.dz>

¹ - الموقع الرسمي لجامعة حسيبة بن بوعلي



4-جامعة ابن خلدون - تيارت-

المكان و الموقع	
الدولة	الجزائر
الولاية	تيارت
معلومات عن الجامعة	
التأسيس	1980
النوع	حكومية
الكليات	8
معهد	1
ملحق	2

الجدول رقم (4) : معطيات عامة عن جامعة ابن خلدون - تيارت-

- تقع جامعة ابن خلدون في غرب الجزائر في ولاية تيارت . افتتحت المؤسسة كمركز جامعي لأول مرة خلال الدخول الجامعي 1980-1981 وفي 1984-1985 تم حل المركز الجامعي و استبداله بمعهدين وطنيين للتعليم العالي المعهد الوطني للتعليم العالي في الزراعة المدنية والمعهد الوطني للتعليم العالي في الهندسة المدنية بتيارت. وفي سنة 1992 أعيد إنشاء المركز الجامعي بتيارت بموجب المرسوم التنفيذي 92-298 المؤرخ في 07/07/1992 و تم ضم المعهدين و التي كانت تتمتع بالاستقلالية البيداغوجية و الإدارية و المالية ووضعها تحت وصاية إدارة مركزية واحدة.و في سنة 2010 صدر المرسوم التنفيذي 10-37 المؤرخ في 25/01/2010 الذي انبثق عنه خلق 06 كليات جديدة و معهد كلية العلوم و والتكنولوجيا و علوم المادة - كلية علوم الطبيعة و الحياة - كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - كلية العلوم الحقوق و العلوم السياسية - كلية الآداب و اللغات - كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية - معهد علوم البيطرة - وفي سنة 2013 تم إعادة هيكلة الجامعة طبقا للمرسوم التنفيذي 13-102 المؤرخ في 14/03/2013 المتضمن انشاء جامعة¹

<http://www.univ-tiaret.dz/ar/universitehtml>

¹ - الموقع الرسمي لجامعة ابن خلدون تيارت

تم الإطلاع يوم 2023/5/28



5- جامعة عبد الحميد ابن باديس - مستغانم -

المكان والموقع	
الدولة	الجزائر
الولاية	مسغانم
معلومات عن الجامعة	
التأسيس	1969
النوع	عمومي
الكليات	9
معهد	1

الجدول رقم (5) : معطيات عامة عن جامعة عبد الحميد ابن باديس - مستغانم-

تقع جامعة عبد الحميد بن باديس في ولاية مستغانم شمال غرب الجزائر ، تمتلك موقع استراتيجي جد مهم فهي تتمركز بين ولاية وهران، غليزان ،الشلف ومعسكر. ترققت من مركز جامعي إلى مصف الجامعات في عام 1998 وذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-220 المؤرخ في 7 جويلية 1998 أما سابقا فإن التعليم العالي تأسس في مستغانم عام 1969 مع إنشاء معهد التكنولوجيا للزراعة، وبعده تم إنشاء المركز الجامعي لمستغانم عام 1978، الذي فتح أبوابه من أجل تدريس التعليم العالي في علوم البيولوجيا، ومنذ عام 1998 شهدت جامعة مستغانم نموا سريعا في بنيتها التحتية وقدراتها وموظفيها وطلابها¹

<http://www.univ-mosta.dz>

¹ - الموقع الرسمي لجامعة عبد الحميد ابن باديس

تم الإطلاع يوم : 2023/5/28



6-جامعة جيلالي ليايس - سيدي بلعباس-

المكان والموقع	
الجزائر	الدولة
سيدي بلعباس	الولاية
معلومات عن الجامعة	
1989	التأسيس
عمومي	النوع
6	الكليات

الجدول رقم (6) : معطيات عامة عن جامعة جيلالي ليايس - سيدي بلعباس-


تقع جامعة جيلالي ليايس في غرب الجزائر في ولاية سيدي بلعباس وهي جامعة جزائرية حكومية تم إنشائها في 1 اوت 1989 بمرسوم رقم 89-41 في 1989/01/8 كما تم تعديله وتتميمه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 95-208 في 1995/8/5 تتكون من ست كليات:

(العلوم ، القانون ، العلوم الهندسية ، الطب ، العلوم الاقتصادية والعلوم الإنسانية)¹

ثانيا : تحليل عينة الدراسة :

النسبة المئوية	عدد الأساتذة	الجامعات
57%	30	جامعة أحمد بن بلة - وهران-
15%	08	جامعة ابو بكر بلقايد - تلمسان-
9%	05	جامعة حسيبة بن بوعلي - شلف-
8%	04	جامعة ابن خلدون - تيارت-
7%	04	جامعة جيلالي اليايس - سيدي بلعباس-
4%	02	جامعة عبد الحميد ابن باديس - مستغانم-
100%	53	المجموع

الجدول رقم (7) : يمثل عدد الأساتذة المشاركين في التأليف على مستوى جامعات الغرب الجزائري .



يظهر لنا من خلال الجدول أعلاه أن 53 أستاذ أي ما يقارب 79% تجاوزوا مع الاستبيان من أصل

67 استمارة مقدمة ورقيا وعبر البريد الإلكتروني. حيث كانت جامعة أحمد بن بلة الأكثر استجابة

بنسبة تقدر 57% نتيجة اعتمادنا على الاتصال المباشر في توزيع الاستبانة، بينما نجد جامعة ابو بكر بلقايد بنسبة 15% وجامعة حسيبة بن بوعلي بنسبة 9% وباقي الجامعات أقل تجاوبا بنسب متفاوتة نتيجة اعتمادنا على الاتصال الغير المباشر، ولربما هذا الأمر يدفعنا إلى التساؤل حول مدى قابلية الأساتذة الجامعيين للتعامل مع الطلبة عبر البريد الالكتروني لتسهيل مهمة البحث العلمي؟ توضح ذلك من خلال نقص تجاوبهم مع الاستبيان، لأسباب منها ما قد يكون ظرفي ومنها ما يتعلق بنقص ثقافة التواصل العلمي عن بعد لدى البعض منهم .

المبحث الثاني : عرض وتحليل بيانات الاستبيان

تمتلك الجامعة إطارات بشرية من دكاترة وأساتذة من مختلف الدرجات والرتب، التي تعمل على توسيع دائرة التأليف والإنتاج الفكري، وتحسين من جودة التعليم ومستوى الأداء الأكاديمي من خلال تقديم الخبرة المعرفية في منشورات علمية وكتب أكاديمية مقدمة بشكل مبتكر ومناسب لتنمية الرصيد المعرفي لمختلف الفئات المستهدفة، فغالبا ما تحظى هذه الموارد الدراسية بالاهتمام من قبل الطلبة والباحثين وحتى الأساتذة المختصين في المجال، ويمكن لهذا الاهتمام أن يترجم إلى عوائد مالية تشعر الأستاذ الجامعي بالاعتراف بقيمة عمله الإبداعي وتحفزه على الاستمرارية في الإنتاج وتحسين من جودة الأعمال الإبداعية اللاحقة .


أولاً: عرض وتحليل بيانات المحور الأول :

تعد الدرجة العلمية أحد المؤشرات الرئيسية للخبرة العلمية للأستاذ الجامعي حيث يحصل الأستاذ الجامعي على درجة علمية حين يمتلك معرفة متخصصة في مجال معين تمكنه من توفير هذه المعرفة والخبرة من خلال الكتابة أو النشر الأكاديمي أو غيرها من الأنشطة الأكاديمية التي يستطيع فيها إبراز درجته وخبرته العلمية .

1- الخبرة العلمية :

النسبة المئوية	التكرار	الخبرة العلمية
15%	8	أقل من عشرة
30%	16	من 10 إلى 20
55%	29	أكثر من 20
100%	53	المجموع

الجدول رقم (8) :يمثل لخبرة العلمية للمبحوث




تعزز الخبرة العلمية لدى الأساتذة الجامعيين مهارات الإبداع في مختلف الأنشطة الأكاديمية من بينها التأليف الذي يعتمد على الخلفية التعليمية والبحثية والخبرة الأكاديمية لكل أستاذ من أجل تقديم مواضيع ذات جودة عالية. فمن خلال الجدول والرسم البياني أعلاه تبين لنا أن الفئة الغالبة من أفراد الدراسة لديهم

خبرة أكثر من 20 سنة يمثلون نسبة 55 % من إجمالي العينة المبحوثة هم أكثر فئة مساهمة في التأليف والكتابة، تليهم الفئة التي لديها سنوات خبرة من 10 إلى 20 سنة بنسبة 30%، في حين بلغت أقل نسبة الفئة التي لديها أقل من عشرة سنة بنسبة 15%.

2-الدرجة العلمية للمبحوث :

النسبة المئوية	التكرار	الدرجة العلمية
60%	32	أستاذ التعليم العالي
24%	13	محاضر أ
6%	3	محاضر ب
2%	1	مساعد أ
8%	4	مساعد ب
100%	53	المجموع

الجدول رقم (09): يمثل الدرجة العلمية للمبحوث



من خلال معطيات الجدول المبين أعلاه اتضح لنا أن نسبة الأكبر من الأساتذة المشاركة في الإجابة على الاستبيان هم أساتذة التعليم العالي بنسبة 60% تليها رتبة محاضر/أ بنسبة 24% هم أكثر فئة مشاركة في عملية التأليف على مستوى الجامعة وذلك راجع للخبرة العلمية والتطلع الواسع في مجال


التخصص، في حين نجد من الأساتذة برتبة مساعد /ب/ وأستاذ محاضر/ب/ ومساعد /أ/ هم أقل فئة مؤلفة بنسب تتفاوت من رتبة إلى أخرى.

ثانيا: عرض وتحليل المحور الثاني : التأليف في الجامعة

1- الحوافز الدافعة لتأليف :

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
16%	15	العائد المالي
44%	42	الرغبة في التأليف
14%	14	الترقية في العمل
23%	22	حاجة الطلبة
3%	3	دافع آخر
100%	96	المجموع

الجدول رقم (10) :يمثل الحوافز الدافعة لتأليف




في غالب الأحيان يسعى الأساتذة الجامعيين إلى القيام بالتأليف في مجالات متعددة بدوافع تختلف من أستاذ لآخر، وعند سؤال أفراد العينة عن حوافزهم ودوافعهم لتأليف وجدنا 44% من الأساتذة من يؤلفون الكتب نتاجا عن رغبتهم في الكتابة ولإبداع وذلك بهدف نشر العلم والمعرفة وتوثيق الأفكار للأجيال القادمة دون سعيهم في الحصول على عوائد مالية وهذا راجع لمدى حبهم للعلم والمعرفة والتأليف، في حين نجد من الأساتذة بنسبة 23% تدفعهم حاجة الطلبة لتأليف مرجع أكاديمي يشمل مقرر دراسي يساعد على إثراء المعرفة العامة وفهم المفاهيم والمعلومات بشكل أفضل ومبسط لهم، كما قد يتخذ البعض منهم ما يعادل 16% العوائد المالية دافعا لتأليف وذلك للحصول على دخل إضافي لتحسين وضعهم المالي وتمويل مشاريعهم وأبحاثهم التي هي في طور الإنجاز، في حين نجد فئة من الأساتذة بنسبة 14% دافعهم للتأليف هو الحصول على الدرجات العلمية والترقيات العملية في مسيرتهم الأكاديمية وذلك بهدف تعزيز السمعة والحصول على التقدير والاحترام في الوسط الأكاديمي. بينما نجد فئة قليلة بنسبة 3% تدفعهم دوافع أخرى لتأليف من بينها العمل ضمن مركز تحقيق المخطوطات وكرسالة علمية تبقى للمؤلف كأثر في الحياة .

2- صفة تأليف المصنف (نوع المصنف):

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
بصفة فردية	36	61%
بصفة جماعية	20	34%
بصفة مشتركة	3	5%
المجموع	59	100%

الجدول رقم (11) : يمثل صفة تأليف المصنف (نوع المصنف)




وعند السؤال عن صفة التأليف نجد أن معظم أفراد العينة من الأساتذة بالنسبة 61% ساهموا في التأليف بصفة فردية حتى يتمكنوا من التعبير عن أفكارهم ورؤيتهم الشخصية في مجال اهتمامهم الأكاديمي. كما يجدون الحرية الكاملة في تنمية الفكرة وتنفيذها بطريقة تعكس رؤيتهم الفردية بالإضافة إلى ذلك يعزز التأليف الفردي الاستقلالية الأكاديمية للأساتذة الجامعيين، فالكتابة بصفة فردية تمكن الأساتذة من التحكم في اختيار المواضيع والأساليب والمصادر والتوقيت بطريقة تتناسب مع اهتماماتهم وأولوياتهم البحثية بينما نجد من الأساتذة بالنسبة 34% ألفوا بصفة جماعية و5% بصفة مشتركة للتعاون والتفاعل مع زملائهم في المجال الأكاديمي لإنتاج عمل أكثر شمولية جامع لتخصصات متعددة وخبرات متنوعة في مجالات مختلفة ما يؤدي ذلك إلى إثراء الأفكار وإنتاج عمل أكبر في وقت أقل.

3- اتجاه تأليف محتوى المصنف :

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
90%	53	ضمن التخصص
10%	6	خارج التخصص
100%	59	المجموع

الجدول رقم (12) : يمثل اتجاه تأليف محتوى المصنف




انطلاقا من الجدول والشكل أعلاه لاحظنا أن أغلبية الأساتذة بالنسبة 90% ألفوا ضمن التخصص راجع ذلك للخبرة والمعرفة العميقة في مجال التخصص وهذا ما يمكنهم من التأليف بشكل متقن ودقيق ومن الأسباب أيضا الحفاظ على مكانتهم الأكاديمية والعلمية والحصول على الترقية، في حين نجد 10% من الأساتذة من شاركوا في تأليف الكتب خارج مجال التخصص بهدف توسيع نطاق الأبحاث والتأليفات التي يقومون بكتابتها وذلك لتشمل مجالات أوسع مما يساعد على تطوير المعرفة والثقافة العامة بشكل عام .

4-الفئة المستهدفة للكتاب :

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
الطلاب الجامعيين	46	37%
الأساتذة المختصين	34	27%
الباحثين الأكاديميين	39	32%
الجمهور العام	5	4%
المجموع	124	100%

الجدول رقم (13): يمثل الفئة المستهدفة للكتاب



يهدف الأستاذ الجامعي في تأليفه إلى توفير مصدر تعليمي شامل في مجال تخصصه بغية الاستفادة من ثمرات فكره من خلال نقلها للطلاب والباحثين الأكاديميين والأساتذة المختصين للاستفادة من النتائج والأفكار التي يقدمها في كتابه، بل ومن الممكن أن يتعدى كتابه ويصبح مستهدف للجمهور عامة من أجل توسيع دائرة المعرفة وتعزيز الثقافة في المجتمع.


فمن خلال الجدول المقدم أعلاه تبين لنا أن أعلى فئة مستهدفة للكتاب تمثلت في الطلاب الجامعيين بنسبة تقدر بـ 37% والسبب في ذلك أن الكتب الجامعية في الغالب توفر دورس يعتمد عليها الطلبة في التخصص، كما لا يقتصر الكتاب على الطلبة فقط بل هناك فئات أخرى مستهدفة له من بينها الباحثين

الأكاديميين بنسبة 32%، والأساتذة المختصين بنسبة 27% يستفيدون من الكتاب ويستخدمون معلوماته ومفاهيمه في أبحاثهم وتدريسهم، في حين نجد من الأساتذة من تعدت كتبهم المحيط الجامعي لتشمل الجمهور العام بنسبة 4% .

5- الاهتمام الملاحظ من الفئة المستهدفة للكتاب:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	34	64%
لا	0	0%
نوعا ما	19	36%
المجموع	53	100%

الجدول رقم (14) : يمثل الاهتمام الملاحظ من الفئة المستهدفة من المؤلف




يوضح الشكل أعلاه، أن 64% من الأساتذة تلقوا اهتماما بمؤلفاتهم من الفئات المستهدفة المختلفة راجع ذلك إلى محتوى الكتاب الذي يوفر المعرفة والفهم العميق للمواضيع المختلفة خاصة الكتب المتعلقة بالمواد الدراسية التي تحمل مواضيع نادرة تقل فيها الدراسات السابقة، بينما نجد نسبة اهتمام بالكتاب نوعا ما قدرت ب 36% يعود السبب في ذلك لعدم احتواء الكتاب على المواضيع أو الجزئيات التي تبحث

عنها الفئة المستهدفة أو معالجته لمواضيع بصفة سطحية دون التعمق فيها وهذا يمكن أن يؤدي إلى إثارة عدد قليل من المستهدفين للاهتمام به .

6- الطرق المعتمدة في التأليف :

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
تأليفك الخاص	36	44%
ترجمة لكتاب سابق	7	9%
الاقتباس من مصنفات سابقة	29	35%
تعديل وتحوير	10	12%
المجموع	82	100%

الجدول رقم (15): يمثل الطرق المعتمدة في التأليف




وعند السؤال عن الطريقة المعتمدة في تأليف الكتاب تبين أن 44% من الأساتذة اعتمدوا على تأليفهم الخاص لتعبير عن أفكارهم ومعلوماتهم وخبراتهم الأكاديمية بشكل مبتكر بالإضافة إلى ذلك الرغبة في توفير مصادر كافية ومناسبة للتخصص، في حين نجد من الأساتذة بنسبة 35% يعتمدون على الاقتباس من مصنفات سابقة لإظهار الارتباط بين الأبحاث الجديدة والمصادر السابقة المشابهة لها إضافة لذلك توجيه الطلبة والباحثين إلى المصادر الأصلية التي استخدمها في تأليف مصنفة، في حين نجد من

الأساتذة اعتمدوا على طريقة التعديل والتحويل في مصنفاتهم لإضافة معلومات جديدة ورؤى فريدة إلى المصنف السابق وذلك بهدف تطوير الفكرة وإنتاج أعمال متميزة بما يتناسب مع الهدف الأكاديمي الجديد بنسبة تقدر بـ12%، بينما نجد فئة قليلة من الأساتذة بنسبة 9% اعتمدوا على ترجمة أجزاء من مصنفات سابقة وتحويلها إلى مصنفاتهم الخاصة وذلك للإطلاع على الأفكار والمعلومات المتاحة بلغات أخرى.

7-المقابل المقدم لدور النشر لطبع ونشر الكتب .

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
دفع ثمن مستحق	22	42%
تنازل عن حقوقك المالية	26	9%
دفع من الجامعة	5	49%
المجموع	53	100%

الجدول رقم (16): يمثل المقابل المقدم لدور النشر لطبع ونشر الكتب




ومن خلال الجدول أعلاه تبين أن 49% من الأساتذة تنازلوا عن حقوقهم المالية لدور النشر لفترة زمنية محددة بمقابل مالي أو عدد من النسخ المطبوعة للحصول على فرصة لنشر كتبهم وتغطية تكاليف الطباعة المرتفعة. راجع ذلك لعدم إدراك الأستاذ الجامعي بسياسة دور النشر المستغلة أو لعلمه بضعف المقروئية التي تتسبب في عدم رواج مصنفة ما يدفعه إلى التنازل عن حقوقه المالية لربح السريع. في حين

وجد 42% دفعوا مبالغ مالية مقابل الطبع وفق المبلغ المتفق عليه في العقد وحسب ما توضح لي أن هذه الفئة في غالب الأحيان تقوم بطبع اقل من 50 نسخة بهدف الترقية والتشهير، بينما نجد فئة قليلة من الأساتذة بنسبة 9% حصلوا على مستحقات الطبع من الجامعة بحيث قامت المخابر الجامعية بطبع كتبهم على حسابها .

8- عدد النسخ المطبوعة في الطبعة الأولى

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
11%	6	اقل من 50 نسخة
27%	14	من 50 إلى 100 طبعة
62%	33	أكثر من 150 نسخة
100%	53	المجموع

الجدول رقم (17) يمثل عدد النسخ المطبوعة في الطبعة الأولى




وعند السؤال عن عدد النسخ المطبوعة في الطبعة الأولى تبين أن معظم الأساتذة بنسبة 62% يطبعون أكثر من 150 نسخة في الطبعة الأولى وذلك بسبب نقص التكلفة، فكلما كان عدد النسخ المطبوعة أكبر كلما كان السعر والتكلفة أقل. في حين هناك فئة من الأساتذة بلغت نسبتهم 27% قاموا بطبع من 50 إلى 100 نسخة في الطبعة الأولى كإجراء احترازي راجع ذلك لتخوفهم من ضعف المقرئية ففي حالة

عدم رواج الكتاب في السوق فإن هذا العدد المحدود يسهل بيعه وتوزيعه. بينما هناك فئة قليلة من الأساتذة تقدر نسبتهم بـ 11% طبعوا أقل من 50 نسخة في الطبعة الأولى بهدف الحصول على الترقية في العمل والتشهير باسمه وباسم الجامعة التي يدرس فيها .

9- الإستراتيجية المعتمدة في توزيع الكتاب :

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
توزيع الكتاب من طرف دار النشر	43	69%
توزيع الكتاب من طرف المكتبات	8	13%
توزيع الكتاب بنفسك	11	18%
المجموع	62	100%

الجدول رقم (18) يمثل الإستراتيجية المعتمدة في توزيع الكتاب.




من معطيات الجدول أعلاه، تبين أن 43% من الأساتذة يعتمدون على دور النشر لتوزيع مصنفاتهم والاستفادة من خدماتها المتعددة التي تساعد في تسويق كتبهم وتوزيعها بشكل أوسع، في حين هناك أساتذة بنسبة 18% يقومون بتوزيع كتبهم من خلال بيعها مباشرة للقراء أو توزيعها في الأماكن المخصصة لذلك مثل المكتبات المستقلة أو المعارض الخاصة بالكتب أو الجامعة، بينما نجد من الأساتذة

بنسبة 13% يعتمدون على المكتبات الكبيرة في توزيع كتبهم من خلال عرضها وبيعها في المتاجر والأماكن الخاصة بها.

10- الطريقة المعتمدة في نشر الكتاب :

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
53%	24	الترويج عبر الشبكات الاجتماعية
18%	8	الإعلان في الصحف والمجالات
13%	6	الإعلان عن طريق الإعلام المحلي
16%	7	طرق أخرى
100%	45	المجموع

الجدول رقم (19) : يمثل الطريقة المعتمدة في نشر الكتاب




وعند طرح السؤال المتمثل في الطريقة المناسبة التي اعتمد عليها في نشر مصنفة تبين أن معظم الأساتذة بنسبة 53% يعتمدون على الشبكات الاجتماعية بكثرة راجع ذلك لسهولة استخدامها في النشر وكذلك من أجل الوصول إلى جمهور أكبر من القراء باعتبارها الأكثر استعمالا في وقتنا الحالي من طرف الجميع ، بينما نجد فئة من الأساتذة بنسبة 18% تعتمد في نشر أجزاء من مصنفتهم على الصحف والمجالات وهذا ما يمكن القراء المستهدفين الذين يهتمون بمنشوراتهم الوصول إليها والعلم بها

كما نجد 16% من الأساتذة تعتمد على طرق أخرى من بينها المعرض الدولي للكتاب وعن طريق المعارف والزملاء والطلبة وأكثرهم معتمدين على دور النشر التي قامت بالطبع وهذا ما أدى إلى امتناع العديد من الأساتذة عن الإجابة على هذا السؤال. كما نجد من الأساتذة بنسبة 13% من اعتمدوا على الإعلام المحلي خاصة المقابلة الإذاعية بشكل مجاني وكذلك القنوات التلفزيونية كقناة الأنيس .

11- استفادة الأساتذة من المصنف :

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
الاستفادة من المصنف في التدريس	33	40%
الاستفادة من المصنف في الأبحاث	40	49%
بيع وتسويق المصنف	4	5%
تحويل لمصنف لمحتوى الرقمي	5	6%
المجموع	82	100%

الجدول رقم (20) : يمثل استفادة الأساتذة من المصنف




من خلال ما توضح في الجدول أعلاه تبين لنا أن 49% من الأساتذة استفادوا من تأليف مصنفاتهم في الأبحاث من خلال المشاركة في المؤتمرات والندوات العلمية حيث يتم تبادل الأفكار والخبرات وتوسيع دائرة التواصل والتعاون مع الباحثين الآخرين في المجال، في حين نجد 40% من الأساتذة استفادوا من

تأليف مصنفاتهم في التدريس فغالبا ما يكون هذا الكتاب يحتوي على مواضيع الدروس والمحاضرات المقررة للدراسة ما يجعل الطالب يستعين بالكتاب كمرجع ومصدر موثوق لاكتساب المعرفة وفهم المفاهيم بشكل أفضل، أما الفئة المستفيدة من العوائد المالية من خلال البيع والتسويق قدرت ب 6% ما يقارب خمسة أساتذة، بينما نجد 5% من الأساتذة استفادوا من مصنفاتهم من خلال تحويلها إلى محتوى رقمي ونشرها عبر شبكة الانترنت في شكل إلكتروني والهدف من هذه العملية هو تحقيق إيرادات مالية إضافية زائدة من البيع الكتب الورقية.

12- مساهمة عملية التأليف في الوسط الأكاديمي في تنشيط الحركة الفكرية

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	30	57%
لا	4	7%
نوعا ما	19	36%
المجموع	53	100%

الجدول رقم (21): يمثل مساهمة عملية التأليف في الوسط الأكاديمي في تنشيط الحركة الفكرية




انطلاقا من الجدول أعلاه لاحظت أن أغلبية الأساتذة بنسبة 57% يرون أن عملية التأليف تساهم في تنشيط الحركة الفكرية في الوسط الأكاديمي من خلال توفير المراجع الأكاديمية والمصادر العلمية لطلاب

والباحثين في مختلف المجالات مما يساهم ذلك في نشر المعرفة وتوسيع دائرة الإنتاج الفكري الأكاديمي. بينما نجد 36% من الأساتذة يرون أن عملية التأليف لا تساهم إلى حد ما في تنشيط الحركة الفكرية وسبب في ذلك يعود إلى أن عملية التأليف بالنسبة لهم غير كافية في تنشيطها بل أيضا التدريس والمناقشات الفكرية حول المواضيع المختلفة تساهم في إثراء المعرفة. في حين نجد من الأساتذة بنسبة 7% لا يرون عملية التأليف لها قيمة أو دور في تنشيط الحركة الفكرية ويرون أنه من الأفضل توجيه جهودهم إلى البحث العلمي أو التدريس أو القيام بنشر مقالات متعددة في مختلف المجالات الأكاديمية المحكمة راجع ذلك إلى الرؤية الشخصية والمهنية والوسط الأكاديمي لكل أستاذ جامعي .

13- دور الجامعة في تشجيع الأساتذة على التأليف :

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	3	6%
لا	28	53%
غير كاف	22	41%
المجموع	53	100%

الجدول رقم (22) يمثل دور الجامعة في تشجيع الأساتذة على التأليف




وعند السؤال عن دور الجامعة في تشجيع الأساتذة على الإبداع الفكري كما هو موضح في الجدول أعلاه تبين لنا أن 53% من الأساتذة يرون أن الجامعة ليس لها أي دور في تشجيع على التأليف والكتابة وهذا يجعل الأساتذة يشعرون بأن التأليف ليس ضروريا أو مهما بالنسبة لها ما يستدعي إلى ضرورة تبني سياسة التشجيع على التأليف للارتقاء بالمستوى العلمي والفكري ، في حين نجد من الأساتذة بنسبة 41% يرون بأن الجامعة لها دور في التشجيع لكنه غير كاف لهذا النوع من الأنشطة الأكاديمية، لكن يقرون بأن الجامعة أحيانا توفر لهم الورش والمؤتمرات والندوات العلمية التي تساعد على تطوير الإبداع والإبداعية لدى الأساتذة لنشر أفكارهم وإسهاماتهم العلمية والأكاديمية.

14- الدعم المادي المقدم من الجامعة للأساتذة الذين يرغبون في التأليف والكتابة .

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	0	0%
لا	44	83%
نوعا ما	9	17%
المجموع	53	100%

الجدول رقم (23) يمثل الدعم المادي المقدم من الجامعة للأساتذة الذين يرغبون في التأليف والكتابة .



نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن كل أفراد العينة بنسبة 83% لم يقدم لهم أي دعم مادي من قبل الجامعة راجع ذلك إلى أولويات الجامعة في تسيير الميزانية المتاحة لها، وبالتالي قد يتم تقييد الدعم المادي المقدم للأساتذة الجامعيين لأغراض معينة. في حين نجد من الأساتذة بالنسبة 17% أقرروا أن الجامعة نادرا ما تقدم للأستاذ دعما ماديا إلا إذا توفرت على عوائد مالية إضافية من الميزانية العامة المخصصة لها لتسديد تكاليف الطبع والنشر وأحيانا ما تقوم بطبعها في المخابر الجامعية .


ما يدعوا إلى ضرورة تخصيص مبالغ مالية خاصة بالتأليف الجامعي في كل سنة من قبل السلطات المعنية لدعم الإنتاج الفكري الجامعي، قد يكون الدعم مثلا دفع تكاليف التحرير والطباعة والنشر الإلكتروني للكتب المؤلفة خلال السنة ، أو حتى دعما ماديا مباشرا للمؤلف كتعويض للجهد المستثمر في الكتابة خاصة إذا كان الكتاب يحمل مقرر دراسي لمادة ما .

أما الأمر الذي يستدعي إعادة النظر هو أن الجامعة لا تقدم دعما ماديا لكنها تستغل أعمالهم في استثمارها في شهرتها ورفع مستواها وتعزيز سمعتها لتحقيق الريادة في التصنيف من خلال الأبحاث والكتب المنشورة من طرف الأساتذة باسمها وهذا الأمر غير عادل إطلاقا.يرجى من السلطات أن تقوم بالدور المنوط بها والمطلوب منها في هذا المجال .

15- الدعم الفني والتقني المقدم من الجامعة للأساتذة في عملية الكتابة والنشر .

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
0%	0	نعم
85%	45	لا
15%	8	نوعا ما
100%	53	المجموع

الجدول رقم (24) يمثل الدعم الفني والتقني المقدم من الجامعة للأساتذة في عملية الكتابة والنشر



وبالرجوع إلى الدعم الفني والتقني من الجامعة نجد أنها لا تقدم أي دعم فني ولا تقني حسب رأي 85% من الأساتذة راجع ذلك إلى تقديم الجامعة أولويات أخرى في استخدام مواردها التقنية والفنية فقد تهتم الجامعة بشكل رئيسي على تطوير البنية التحتية الأكاديمية وبتالي إهمال دعم الأساتذة في التأليف بالإضافة إلى ذلك عجز الجامعة على توفير مبالغ مالية لتوفير الأجهزة والبرامج والموارد اللازمة لتصميم وتنسيق ونشر الكتب بحيث تتطلب تكاليف عالية تتجاوز القدرة المالية للجامعة، في حين نجد 15% من الأساتذة أقرروا أن الجامعة نادرا ما تقوم بتقديم الدعم الفني والتقني للأساتذة المؤلفين الذين يعملون على مشاريع بحثية محددة .


لكن ما توضح لنا من بعض الأساتذة أنهم يفضلون القيام بعملية التأليف بصفة شخصية بحثا عن الدعم الخارجي من جهات أخرى دون التوجه إلى الجامعة للحصول على الدعم التقني أو الفني لأن الجامعة تفقد مهمة التحرير والمراجعة اللغوية للكتب إضافة إلى ذلك لا تتوفر على البرامج المخصصة لتنسيق وتصميم الكتب وبالتالي يندم وجود فريق متخصص من المبرمجين والمصممين وغيرهم من الخبراء في مجال التقنية .

16- تعاون الجامعة مع دور النشر المحلية أو الدولية لنشر الكتب التي تؤلفها الأساتذة :

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	0	%0
لا	41	%80
نوعا ما	10	%20
المجموع	53	%100

الجدول رقم (25): يمثل تعاون الجامعة مع دور النشر المحلية أو الدولية لنشر الكتب التي تؤلفها

الأساتذة



لاحظنا أن 80% من الأساتذة صرحوا أن الجامعة ليس لها أي علاقة تعاونية مع دور النشر سواء المحلية أو الخارجية لكن ما توضح لنا من طرح هذا السؤال أن هناك ديوان خاص بالمطبوعات الجامعية

تحت وصاية التعليم العالي والبحث العلمي مختص بطبع الكتب الأكاديمية، وبعد الاستفسار عنه تبين لنا أن معظم الأساتذة يتهربون من التعاقد مع هذه المؤسسة لطبع الكتب راجع ذلك إلى المماثلة في عملية الطبع والنشر بسبب لجنة التحقيق بالإضافة إلى تدخل هذه المؤسسة في تسعير الكتاب بثمن غير الثمن المستحق له مما يقلل من نسبة مردودية الكتاب للمؤلف ما جعل الأساتذة يلجؤون إلى دور نشر خاصة سواء محلية أو خارجية لطبع كتبهم ونشرها في مدة قصيرة متفق عليها بالإضافة إلى ذلك منحهم الحق في تحديد سعر الكتاب بسعر مرضي نوعا ما للطرفين .


ما يستدعي إلى ضرورة تفعيل علاقة مبنية على شراكة بين الجامعة ودور النشر المحلية لتوفير الدعم للمؤلفين في عملية نشر الكتب وتوزيعها في مختلف المكتبات الجامعية عبر الوطن لتعم الفائدة بالكتاب بحيث يتم ذلك على حساب الجامعة من خلال تقديم كل سنة مبالغ مالية لدور النشر الخاصة بنشر وطبع كتب الأساتذة المؤلفة خلال السنة وفقا لمعايير البحث العلمي.

ثالثا: عرض وتحليل بيانات المحور الثالث : العائد المالي على المصنف

17- أثر العائد المالي في تشجيع الأساتذة على الإبداع والتأليف

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	32	51%
لا	15	24%
نوعا ما	16	25%
المجموع	53	100%

الجدول رقم (26) يمثل مدى تأثير العوائد المالية في تشجيع الأساتذة على الإبداع والتأليف




ومن خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن 51% من الأساتذة يرون أن العائد المالي له أثر في تشجيع الأساتذة على التأليف، خاصة إذا كانت العوائد تعكس الجهد المبذول في الكتابة وتكون ملموسة بشكل جيد. فعندما يحصل الأساتذة على عوائد مالية كبيرة من عملهم في الكتابة، فإن ذلك يمكن أن يشجعهم على المواصلة والاستمرار في إصدارا لمزيد من الكتب وتقديم مساهماتهم الفعالة على مستوى الجامعة، بينما نجد من الأساتذة بنسبة 25% يرون أن العوائد المالية ليس لها أي أثر في التشجيع والاهتمام بالتأليف بل يجب الحفاظ على الرغبة الحقيقية في تحسين المعرفة العلمية على مستوى الجامعة بهدف تطوير المجالات الأكاديمية. أما نسبة تأثير العائد المالي نوعا ما بلغت 24% مشيرين أن العائد المالي له دور

في التشجيع لكنه مجرد حافز إضافي يشجع على الكتابة وإصدار المزيد من الكتب وليس الهدف الأساسي للتأليف

18- الحصول على عوائد مالية زائدة بعد نجاح الكتاب في عملية النشر والتوزيع:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	4	7%
لا	31	60%
أحيانا	18	33%
المجموع	53	100%

الجدول رقم (27). يمثل الحصول على عوائد مالية زائدة بعد نجاح الكتاب في عملية النشر والتوزيع .




تمثلت النتائج المتحصل عليها من خلال الجدول أعلاه أن 60% من الأساتذة لا يحصلون على عوائد مالية إضافية بعد نشر الكتاب وذلك راجع لعدة أسباب من بينها تحديد نسبة الأرباح التي يتحصل عليها الأستاذ من مبيعات الكتب وفقا لشروط العقد المتفق عليها مع الناشر كذلك من بين الأسباب المستتجة الاختيار السيئ لدور النشر ما يؤدي إلى ضعف التوزيع والتسويق للكتاب وهذا يؤثر على القدرة على بيع النسخ المطبوعة مما يؤدي إلى فقدان الاستثمار الذي تم بذله لإنتاجها .

بينما نجد فئة من الأساتذة بنسبة 33% تتلقى عوائد مالية أحيانا من دور النشر الدولية نتيجة غزوها للأسواق العالمية بسبب النظام الجيد للتوزيع، وحسب ما توضح لنا أن هذه العوائد يتلقونها بطريقة جزافية غير عادلة وغير مكافئة لكنها أفضل من دور النشر المحلية حسب رأيهم. في حين هناك من الأساتذة ما يقارب خمسة أشخاص يتلقون عوائد مالية من دور النشر المحلية أحيانا لكنهم متعرضين للاستغلال والانتهاك لحقوقهم المالية، بينما نجد فئة قليلا جدا بنسبة 7% تتلقى عوائد مالية زائدة وهم الأساتذة الذين حولوا مصنفاتهم إلى نسخ إلكترونية بالإضافة إلى الأساتذة الذين قاموا بترجمة كتبهم إلى اللغة أخرى .

19- هل هذا العائد المحقق مكافئ للجهد المبذول :

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	0	0
لا	43	81%
نوعا ما	10	19%
المجموع	53	100%

الجدول رقم (28). يمثل العائد المحقق من الكتب المؤلف




وعند السؤال عن درجة الرضا عن العائد المحقق حسب ما هو موضح في الجدول والشكل أعلاه أجاب 81% من الأساتذة أن العائد غير مكافئ للجهد المبذول والسبب في ذلك حسب رأي بعض الأساتذة هو

توقيع عقد لم يحدد فيه حقوقهم المالية أي توقيع العقود العامة دون التركيز على بنود العقد، بالإضافة إلى وجود الكتاب بصيغة الكترونية ما يغني الفئة المستهدفة عن اقتناء الكتاب المورق خاصة مع السعر الباهض الذي تحدده دور النشر وهذا ما يؤدي إلى تراجع مبيعات الكتب ما يتسبب في تلقي الأساتذة عوائد مالية غير مكافئة للجهد المبذول، أما نسبة الرضا نوعا ما عن العوائد المحققة بلغت 19% وذلك راجع لعدم اكتفاء الأستاذ بدور النشر فقط في عملية التوزيع بل أصبح هو من يوزع كتابه في المكتبات لبيعها أو عن طريق عرضها في المعارض الدولية لاكتساب مبالغ مالية مكافئة نوعا ما للمجهود .

20- السبب الأساسي لضعف مردودية الكتاب

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
32%	39	ضعف المقرئية
26%	32	غلاء تكاليف الطباعة والنشر
19%	23	مشكل التوزيع الضعيف
13%	16	إجحاف دور النشر
10%	13	قرصنة الكتب ونشرها بصيغة مضغوطة pdf
100%	123	المجموع

الجدول رقم (29) يمثل السبب الأساسي لضعف مردودية الكتاب




ومن خلال الجدول الموضح أعلاه تبين لنا أن 32% من الأساتذة رجعوا السبب الأساسي في ضعف مردودية الكتاب إلى ضعف المقرئية، وذلك راجع إلى عدم اهتمام الطلبة بالكتب الأكاديمية خاصة الكتب التي لا تحمل مقرر دراسي إضافة لذلك استخدام الأساتذة في بعض الأحيان للغة صعبة الفهم لغير المتخصصين في مؤلفاتهم مما جعلها أقل جاذبية للقارئ وأصعب في القراءة مما تؤدي إلى تقليل من شعبية الكتاب وتقليل من فرص بيع المزيد من النسخ ما يتسبب هذا في ضعف العوائد المالية، ثم يليه بنسبة 26% من الأساتذة ذكروا أن غلاء تكاليف الطباعة والنشر يؤدي إلى تقليل من عدد النسخ المطبوعة، وعليه تقليل من فرص البيع والأرباح المحتملة للمؤلف فعندما تكون التكاليف مرتفعة فإنه يصبح من الصعب على الناشرين تحقيق أرباح كافية من بيع الكتب لتغطية هذه التكاليف. في حين نجد مشكل التوزيع بنسبة 19% يتسبب في ضعف العائدات المالية للمؤلف فعندما يكون التوزيع ضعيفا فإن الكتاب قد لا يتوفر في الأسواق بشكل واسع، مما يؤدي إلى تقليل عدد النسخ التي تباع وبالتالي يتسبب هذا في التقليل من نسبة الإيرادات المحتملة للأستاذ، كما نجد أن إجحاف دور النشر بنسبة 13% يتسبب في ضعف العائد المالي للمؤلف وذلك لعدم اهتمامها بالكتب الجامعية والقيام بنشرها بأسعار باهضة مما يؤثر على قدرة القراء من الطلبة على شراء الكتب والاستفادة منها، في حين نجد 10% من الأساتذة هم ضحية قرصنة الكتب ونشرها إلكترونيا بصيغة مجانية للقراء دون دفع الأموال وهذا ما يؤدي إلى تقليل من نسبة الإيرادات المالية للمؤلفين وحتى الناشرين ما يستدعي إلى ضرورة توفير تقنيات حديثة لحماية الكتب الإلكترونية مثل تقنيات الحماية الرقمية والتشفير.

21- تأثير ضعف العائد المالي على إبداع المؤلف ورغبته في مواصلة الكتابة

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	30	57
لا	6	11
نوعا ما	17	32
المجموع	53	100

الجدول رقم (30) :يمثل تأثير ضعف العائد المالي على إبداع المؤلف ورغبته في مواصلة الكتابة




ومن خلال ما تبين لنا من الجدول أعلاه أن 57% من الأساتذة يرون أن ضعف العائد المالي يؤثر على رغبة المؤلف في مواصلة الكتابة بسبب عدم القدرة على تحقيق الأرباح المتوقعة من كتاباته ما يشعره بالإحباط والتشاؤم وعدم الاستمرار في العمل على مشاريعه الإبداعية . في حين نجد من الأساتذة بنسبة 32% ذكروا أن العوائد المالية ليس لها أي أثر على إبداع المؤلف ورغبته في الكتابة مستدلين على أنهم يتمتعون بشغف كبير بالكتابة وينظرون إليها أنها عمل فني وإبداعي. أما 11% من الأساتذة أقرروا أن العوائد المالية لها دور في ضعف رغبة المؤلف نوعا ما ولكن ليس لدرجة أنها تمنعه من الاستمرار في الكتابة والتأليف .

-22 تغير العائد المالي تبعا لجودة العمل

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
49	26	نعم
17	9	لا
34	18	أحيانا
100	53	المجموع

الجدول رقم (31) يمثل تغير العائد المالي تبعا لجودة العمل




من خلال الجدول الموضح أعلاه نجد 49% من الأساتذة أقرروا أن جودة العمل لها تأثير في زيادة العوائد المالية، ويعود السبب في ذلك إلى محتوى الذي يتضمنه الكتاب فمن المرجح أن يتم تقديره ويلاقي إقبالا كثيرا من القراء. فالكتب ذات الجودة العالية غالبا ما تحظى بتقييمات إيجابية ومراجعات جيدة من القراء وحتى النقاد وهذا يمكن أن يزيد من شهرتها وطلبها وعندما يكون هناك طلب عالي على الكتاب فمن المحتمل أن يزيد العائد المالي، حيث يمكن أن تتحقق مبيعات أكثر وأرباح أعلى وهذا ما تثبته نسبة 34% من الأساتذة الذين فسروا تغير العائد المالي بتغير جودة العمل أحيانا .

بينما نجد من الأساتذة بنسبة 17% ذكروا أن العوائد المالية لا تتغير تبعا لجودة العمل مستدلين بذلك أن هناك كتب أكاديمية ذات جودة عالية لكن الطلب عليها قد يكون محدودا خاصة إذا كان الكتاب مستهدف لفئة معينة مثل الطلاب والباحثين الأكاديميين وبالتالي تكون هناك قيود على العائد المالي بغض النظر عن جودة العمل .

23- العائد المالي المتقاضى عن النسخ المطبوعة والنسخ الإلكترونية :

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
نسخ مطبوعة	37	78
نسخ إلكترونية	2	4
كلاهما معا	7	15
المجموع	46	% 100

الجدول رقم (32) العائد المالي المتقاضى عن النسخ المطبوعة والنسخ الإلكترونية




ومن خلال الجدول الموضح أعلاه، نجد أن هناك من الأساتذة بنسبة 78% يتقاضون مبالغ مالية من النسخ المطبوعة فقط عند نشرها وتوزيعها، بينما 15% من الأساتذة تدخل لهم مبالغ مالية من النسخ المطبوعة والنسخ الإلكترونية في أن واحد مما يزيد من نسبة الإيرادات المالية للمؤلف، في حين هناك فئة

قليلة من الأساتذة بنسبة 4% من يتفقون مباشرة مع دور النشر الإلكترونية على نشر كتبهم بصيغة إلكترونية مباشرة هروبا من تكاليف الطبع والنشر التقليدي، ما يمكنهم من تحديث الإصدار بسهولة وتوزيعه بشكل فوري دون الحاجة إلى طباعة نسخ جديدة وهذا ما يلجأ إليه الأساتذة في السنوات القادمة لما شاهدوه من غلاء وتهميش للكتب الورقية .

24- هل تلقيت عوائد مالية غير عادلة من قبل دار النشر أثناء طبع الكتاب .

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	30	57
لا	17	32
نوعا ما	6	11
المجموع	53	100

الجدول رقم (33) يمثل العوائد المالية المقدمة من دور النشر أثناء طبع الكتاب



من خلال ما توضح لنا من الجدول أن 30% من الأساتذة تلقوا عوائد مالية غير عادلة من دور النشر مستدلين على أن الناشر يتحصل على نسبة أكبر من الأرباح المحققة من بيع الكتاب و يتم تحويل بعض الأرباح إلى تعويضات أخرى مثل تكاليف الإنتاج والتوزيع ما يؤدي إلى تقليل من عوائدهم المالية التي

يحصلون عليها، كما أنه عند إبرام العقد يتفق المؤلف مع الناشر على طبع مثلا 200 نسخة وعندما تنفذ يقومون بطبع مرة أخرى وتوزيعها واستغلالها دون علم المؤلف بذلك وهذا ظلما في حقه.

بينما نجد من الأساتذة بنسبة 17% يحصلون على عوائد مالية عادلة من قبل دار النشر مستدلين بذلك على أن جودة العمل ومصداقيته هي التي تحتم على الناشر دفع مبالغ مالية متناسبة مع مجهود المؤلف فإذا كان العمل غير جيد ومحدود المقروئية ويتوقع عوائد مالية أكثر من المبلغ المتفق عليه فهذا غير ممكن إطلاقا. وبالتالي يمكن الحصول على عوائد مالية أكبر إذا تمكن من كتابة كتاب متميز ومطلوب في السوق خاصة الكتب التي تدخل ضمن المعارف العامة أي الكتب التجارية. فغالبا الكتب الأكاديمية حسب آراء الأساتذة لا تلقى اهتماما كثيرا من دور النشر إلا إذا كان الأستاذ له شعبية ومشهور على أن كتبه تشتري من الجمهور عامة والطلبة خاصة. لذلك يجب على الأساتذة المؤلفين البحث عن دور النشر جيدة تمتلك نظام توزيع أكثر عدلا للمؤلفين والقيام بالإطلاع على شروط العقد بعناية قبل التوقيع عليها والتأكد من أنها تحقق لهم عوائد مالية مناسبة وتحافظ على حقوقهم التأليفية في الكتاب .

25- نصائحكم للمؤلفين الجدد لزيادة فرص الحصول على عائد مالي جيد من التأليف :

- أقتراح على المؤلفين الجدد تثمين مجهودهم العلمي بعدم الشروع في عملية الطبع والنشر إلا بشروط التي يرونها مناسبة لهم
- أنصح المؤلفين الجدد باللجوء إلى دور نشر عربية معروفة متواجدة في المشرق العربي نظرا لجودة الإخراج وخبرتهم في التسويق الإلكتروني في الشرق وفي الغرب.
- جودة العمل ومصداقيته تحتم على الناشر دفع مبالغ مالية مناسبة مع مجهود المؤلف .
- فتح حسابات خاصة عبر وسائل التواصل الاجتماعي تبدي طريقة تأليفك وتحاول كسب الكثير من القراء المحبين لك.
- أن تكتب في نوع من الكتب التي تحظى بالعناية من المتلقي، وحبذا أن يكون أول نشر بسعر مقبول كي تجلب القارئ طبعاً بعمل لافت .
- التركيز على أبحاث ذات طابع تجاري والتعامل مع دور النشر الخاصة.
- عدم طبع الكتاب في ديوان المطبوعات الجامعية ولحذر من دور النشر التي تتاجر بحقوق المؤلف .
- التركيز على بنود العقد والحذر من العقود العامة
- عنوان الكتاب لابد أن يكون جذابا والمحتوى لابد أن يتميز بالإبداع وعدم التقليد .
- الاعتماد على الرغبة في التأليف لدواع ذاتية شخصية من خلال إثبات الذات وترك بصمة في التراث العلمي من دون التفكير في العائد المالي .
- التأليف الفردي لإبراز رؤيتك الشخصية من خلال تحكمك في اختيار مواضيعك ووقتك بما يتناسب مع أولوياتك وانشغالاتك .

▪ **النتائج المتوصل إليها :** بعد قيامنا بتحليل استمارة الاستبيان توصلنا لمجموعة من

النتائج العامة جاءت كالآتي:

- أظهرت النتائج المتحصل عليها، أن العوائد المالية لها أثر في تشجيع الأساتذة على التأليف والتحسين من جودة المنتوجات الفكرية بإبداع محتوى جديد ومميز .
- الحوافز الأساسية التي شجعت الأساتذة على الكتابة والتأليف رغم ضعف العوائد المالية هي حاجة الطلبة والرغبة في الإبداع والسعي للترقية .
- اهتمام الأساتذة بالتأليف الكتب التخصصية لمسيب حاجة الطلاب إليها .
- ضعف التوزيع والتسويق للكتاب يؤدي إلى ضعف الإيرادات المالية للمؤلف.
- نلاحظ أن معظم الأساتذة تنازلوا عن حقوقهم المالية لدور النشر لتغطية تكاليف الطباعة المرتفعة .
- نسبة عالية من الأساتذة يرون أن العوائد المحققة من التأليف غير مكافئة لما بذلوه من جهد في التأليف .
- نلاحظ أن النسبة الأكبر من الأساتذة استفادت من التأليف في الأبحاث العلمية والتدريس.
- انعدام الدور الجامعي في تشجيع الأساتذة على التأليف و رغم ذلك وجد الأساتذة اهتماما ملحوظا بكتبهم من قبل الفئة المستهدفة .
- نرى أن أغلبية الأساتذة بنسبة 44% يهتمون بالتأليف بغية نشر العلم و المعرفة دون النظر إلى العوائد المالية المحققة .
- تفضيل دور النشر الكتب التجارية عن الكتب الأكاديمية لما تحققه من أرباح كونها كتب تتناول مواضيع عامة و متنوعة تلبى اهتمامات واحتياجات مختلف الفئات العمرية، عكس الكتب الأكاديمية المستهدفة لفئات محددة .

- شدة اهتمام الأساتذة بطبع الكتب في دور النشر الدولية على حساب المحلية وذلك لتمتعها بالجودة في الإخراج والطبع بالإضافة إلى نشاطها الدائم في عملية التوزيع والتسويق الإلكتروني.
- يعتمد الأساتذة بنسبة كبيرة على الشبكات الاجتماعية في ترويج مصنفاتهم وذلك لسهولة استعمالها وكثرة استخدامها في وقتنا الحالي.
- نسبة عالية من الأساتذة ما يقارب 60% لا يحصلون على عوائد مالية زائدة بعد نجاح الكتاب وتصدره في الأسواق التجارية .

▪ النتائج على ضوء الفرضيات :

انطلاقاً من النتائج المتحصل عليها في الدراسة الميدانية ومن خلال تحليل البيانات، ومقارنة نتائج

الدراسة للفرضيات التي سبق لنا طرحها توصلنا إلى مجموعة من النتائج تمثلت في ما يلي :

✓ النتائج الخاصة بالفرضية الأولى :

والتي صيغت كما يلي : يتمتع الأستاذ الجامعي بعوائد مالية مكافئة لجهده ومشجعة على استمراره في التأليف والإنتاج الفكري، لم تتحقق هذه الفرضية وذلك لأن معظم الأساتذة الجامعيين بنسبة 81% لم يتلقوا عوائد مالية مكافئة لجهودهم المبذولة في التأليف. وهذا الأمر قد يؤدي إلى التقليل من الحوافز والدوافع لدى فئة من الأساتذة للقيام بالتأليف، وبالتالي قد يتردى مستوى الإنتاج الفكري الأكاديمي الخاص بهم كما قد يشعرون بأنه لا يوجد دافع كاف لهم للعمل بجدية واجتهاد وأن أعمالهم لا تحظى بالتقدير والاعتراف اللائق وعليه فإن عدم تقدير العمل المبذول وعدم توفير العوائد المناسبة، يمكن أن يؤدي إلى تأثير سلبي على الأساتذة المؤلفين وعملية التأليف والإنتاج الأكاديمي بشكل عام.

✓ النتائج الخاصة بالفرضية الثانية :

والتي تمت صياغتها على النحو التالي : ضعف العائد المالي يؤثر سلباً على إبداع المؤلف ورغبته في مواصلة الكتابة" تحققت هذه الفرضية بشكل نسبي، وذلك من خلال النتائج المتوصل إليها فهناك من

الأساتذة من يرون أن العوائد المالية لها دور في التأثير على إبداع المؤلف حقيقة، ولكن ليس لدرجة أنها تمنعه من الاستمرار في الكتابة والتأليف وذلك لأنهم يتمتعون بشغف كبير في الكتابة وينظرون إليها أنها عمل فني وإبداعي رغم علمهم بضعف العوائد المالية.

✓ النتائج الخاصة بالفرضية الثالثة :

والتي مفادها أن الجامعة تساهم في تشجيع الأساتذة على الإبداع ونشر ثقافة التأليف. ويظهر ذلك من خلال سعيها الدائم في تقديم دعومات مادية وتقنية للأساتذة من أجل التأليف، لم تتحقق هذه الفرضية وذلك من خلال النتائج المتوصل إليها حيث تبين لنا أن الجامعة ليس لها أي دور في تشجيع الأساتذة على التأليف والكتابة وهذا ما لمسناه من معظم أفراد العينة، ويظهر ذلك من خلال انعدام الدور الجامعي في تقديم الدعم المادي والتقني للأساتذة المؤلفين، حيث يتم تقييد الدعم المادي لأغراض معينة حسب أولوياتها، بالإضافة إلى ذلك عدم توفرها على البرامج المخصصة لتنسيق وتصميم الكتب وبالتالي يندم وجود فريق متخصص في مجال التقنية وهذا ما يجعل المساهمة الجامعية منعدمة في نشاط التأليف.

■ مقترحات :

- دعم وزارة التعليم العالي الأساتذة المؤلفين بمنحهم امتيازات بناء على إنتاجهم الأكاديمي والعلمي وجهودهم في تطوير المجالات الأكاديمية والعلمية .
- توفير الدعم المادي والفني اللازم للمؤلفين وذلك لتشجيعهم على الإنتاج الإبداعي وتوفير الإمكانيات اللازمة لنشر أعمالهم بشكل أفضل وأوسع .
- ضرورة تخصيص مبالغ مالية خاصة بالتأليف الجامعي مقدمة سنويا من قبل السلطات المعنية لدعم الإنتاج الفكري الأكاديمي .
- ندعو الجامعة إلى التعاقد مع دور النشر الخاصة لطبع الكتب الأكاديمية وفق معايير البحث العلمي، والقيام بتوزيعها على مختلف المكتبات الجامعية الوطنية لتمكن المجتمع الجامعي من معرفة المؤلفين و إنتاجاتهم الفكرية، خاصة الكتب التي تحمل مقررات دراسية.
- مطالبة السلطات المعنية بتزويد الجامعات بمخابر بحثية مهيأة للقيام بطبع الكتب الأكاديمية وذلك من خلال توفير الأجهزة والبرامج والموارد اللازمة لتصميم الكتب و تنسيقها.
- يرجى من الأساتذة الجامعيين أعضاء المخابر، مطالبة مخابر البحث بالدعم المالي والفني من أجل التأليف لأن هناك بند مخصص من طرف الوزارة تدعوا فيه مدراء المخابر مساعدة أعضائها .
- تفعيل مؤسسة ديوان المطبوعات الجامعية وذلك بتشديد الرقابة عليها من حيث جودة النشر وتسيير الكتب بمبالغ رمزية مرضية للأستاذ .
- حث دور النشر على توسيع نطاق النشر وذلك من خلال التعاون مع مؤسسات أخرى دولية والتوسع في الأسواق المختلفة والعمل على ترجمة الكتب الأكاديمية إلى لغات أخرى لتوسيع القاعدة الجماهيرية .

- تشكيل نقابة نزيهة من الأساتذة الجامعيين لحماية حقوقهم الفكرية والتأليفية لأعمالهم الأكاديمية من الاستغلال، لضمان حصولهم على عوائد مالية من هذه الأعمال .
- يجب على الجامعات توفير المنح والمكافآت المالية للأساتذة الجامعيين الذين يقومون بإنتاج الأعمال الأكاديمية ذات الجودة العالية وذلك لتشجيعهم على المزيد من الإنتاج والتأليف (من الميزانية المخصصة للتأليف)
- إعادة مراجعة قانون التأليف وسن قوانين تحفظ حقوق المؤلف وتحد من تعدي دور النشر عليها .

خاتمة

أكدت الدراسة على أن الحق المالي للمؤلف هو حق أساسي ومهم لحماية جهود المؤلفين وذلك لأنه يوفر لهم الحماية القانونية و يشجعهم على إنتاج أعمال ذات جودة عالية تساهم في إثراء المعرفة والثقافة والتعليم بمختلف مستوياته. خاصة التعليم الأكاديمي الذي يعد المحرك الأساسي في بناء أجيال مثقفة من خلال مساهمة الأساتذة الجامعيين الذين يمتلكون المعرفة والخبرة اللازمة التي تدفعهم للتأليف. فمن خلال التأليف والنشر الأكاديمي يمكن للأساتذة المساهمة في نشر المعرفة وتطوير المجالات العلمية المختلفة وبالتالي يساهمون في تحسين البيئة الأكاديمية والمهنية في مجتمعاتهم.

وحسب النتائج المتحصل عليها في بحثنا حول مساهمة العوائد المالية في التأثير على الحركة الفكرية الجامعية وبحكم واقع التأليف المدروس، تبين لنا أن العوائد المالية المحققة من التأليف لها أثر في تشجيع الأساتذة الجامعيين على المزيد من الإبداع والكتابة. إلا أن هذه الدراسة كشفت أن الأساتذة الجامعيين لم يتلقوا مبالغ مالية مكافئة للجهود التي بذلوها أثناء التأليف، وأن البيئة الأكاديمية تتعدم مساهمتها في تقديم الدعم المادي والتقني للمؤلفين على مشاريعهم الإبداعية، وقد هدفت الدراسة إلى توضيح مجموعة من العوائق التي تواجه الأستاذ أثناء عملية التأليف من غلاء تكاليف النشر والطباعة، واستغلال دور النشر لحقوقه المالية وتهميشها للكتب الأكاديمية من ناحية توزيعها وتسويقها.

وبالتالي فإن ضرورة تبني الجامعة لسياسة التشجيع على التأليف يمكن أن يكون لها تأثير ايجابي على تحفيز الأساتذة على الإبداع والعمل أكثر، كما يجب على وزارة التعليم العالي أن تسخر كل الإمكانيات للأساتذة الذين يرغبون في التأليف ومنحهم امتيازات بناء على إنتاجهم الأكاديمي والعلمي وجهودهم في تطوير المجالات الأكاديمية والعلمية .

وكنظرة مستقبلية من أراء بعض الأساتذة، أن التطور التكنولوجي الحاصل سيؤدي حتما إلى توجه الأساتذة الجامعيين إلى التأليف بشكل إلكتروني خاصة مع حداثة الوسائل الرقمية وظهور دور النشر الإلكترونية التي سهلت على المؤلفين إنشاء ونشر الكتب بصيغة رقمية بشكل فعال وفي وقت قصير

كونها أكثر كفاءة واقتصادية من التأليف التقليدي، حيث يتمكن الأساتذة من تحديث الإصدار بسهولة وتوزيعه بشكل فوري دون الحاجة إلى طباعة نسخ جديدة، وهذا ما يلجأ إليه الأساتذة في السنوات القادمة لما شاهدوه من غلاء وتهميش للكتب الورقية.

البيباي وخرافية

1- القواميس، الكتب

أ. القواميس

1. رينهارت، دوزي . تكملة المعاجم العربية. د. ط . لبنان : دار العربية للموسوعات، 2011. ج.6.

ب. الكتب

2. بلال محمود عبد الله . حق المؤلف في القوانين العربية . ط.1. بيروت : المركز العربي للبحوث القانونية

والقضائية مجلس وزراء العدل العرب جامعة دول العربية ، 2018 .

3. جعفرور، محمد سعيد. مدخل إلى العلوم القانونية. ط.1. الجزائر: دار هومة، 2003. ج.2.

4. حازم عبد السلام المجالي. حماية حق المالي للمؤلف في القانون الأردني. ط 1. الأردن: دار وائل

للطباعة و النشر، 2000.

5. خليل يوسف، أبو بكر. حق المؤلف في القانون: دراسة مقارنة. ط 1. الأردن : مجد المؤسسة الجامعية

للدراسات و النشر و التوزيع، 2008.

6. رشدي، محمد السعيد . حماية حقوق الملكية الفكرية على شبكة المعلومات الدولية -الانترنت : عقد النشر

وطبيعة العلاقة بين المؤلف والناشر "دراسة تحليلية و تأصلية " . ط.1.الإسكندرية: دار الفكر الجامعي

. 2015

7. رضا متولي وهدان. حماية الحق المالي للمؤلف ؛ مضمون الحق المالي للمؤلف -استغلال الحق المالي

للمؤلف وسائل الحماية التشريعية في ظل التقنيات الحديثة والمتغيرات الاقتصادية . د. ط . الإسكندرية:

دار الجامعة الجديدة للنشر ، 2001.

8. شاهين، عمر نصرى. الحماية القانونية لحق المؤلف في البيئة الرقمية، دراسة مقارنة. ط 1 . عمان: دار

الجنان للنشر و التوزيع، 2021.

9. شحاتة غريب الشلقامي. الملكية الفكرية في القوانين العربية- دراسة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وخصوصية حماية برامج الحاسب الآلي . د. ط . الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2008.
10. شحاتة غريب شلقامي . حقوق الملكية الأدبية والفنية؛ بين التقييد والتقليص دراسة مقارنة .د.ط. الإسكندرية : دار الجامعة الجديدة ، 2015.
11. شريقي، نسرين. حقوق الملكية الفكرية، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ،حقوق الملكية الصناعية .د.ط. الجزائر: دار بلقيس، 2014.
12. عبد الرزاق أحمد السنهوري. الوسيط في شرح القانون المدني الجزء الثامن حق الملكية :دار إحياء التراث العربي لبنان 1967
13. عبد الرشيد مأمون؛ محمد سامي عبد الصادق. حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة. ط1. مصر : دار النهضة العربية للنشر، 2007.
14. عبد العزيز جمعة .دور العقد في حماية الملكية الفكرية للكتاب والمؤلفين ، د.ط ، د.م.ن : د.م.ن 2007.
15. عبد الله، مبروك النجار. الحق الأدبي للمؤلف في الفقه الإسلامي و القانون المقارن. د ط . الرياض :دار المريخ للنشر، 2000.
16. علي علي سليمان .النظرية العامة للالتزام : مصادر الالتزام في القانون المدني الجزائري.ط5.الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية ،2003.
17. فاضلي، إدريس. حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة. ط3.الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2008.
18. فاضلي، إدريس. المدخل إلى الملكية الفكرية . ط 2.الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2010.
19. كلود كولومبيه . المبادئ الأساسية لحق المؤلف والحقوق المجاورة في العالم "دراسة في القانون المقارن" د.ط. د.م.ن: المنظمة العربية للتربية و الثقافة والعلوم ، 1995.

20. لطفي، محمد حسام محمود. الحماية القانونية لبرامج الحاسب الإلكتروني. د. ط . القاهرة : دار الثقافة للطباعة و النشر، 1987 .
21. محمد أمين الرومي، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، ط1، د.د.ن، 2009.
22. محمد خليل يوسف أبو بكر. حق المؤلف في القانون. ط 1 . بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، 2008.
23. محمد سامي عبد الصادق. حقوق مؤلفي المصنفات المشتركة. ط 1. القاهرة : مكتب المصري الحديث .2003.
24. محمد صبري السعدي. الواضح في شرح القانون المدني : النظرية العامة للالتزامات، مصادر الالتزام . ط4. الجزائر: دار الهدى، 2009.
25. محي الدين، عكاشة. حقوق المؤلف على ضوء القانون الجزائري الجديد . د.ط . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ابن عكنون، 2005.
26. محي الدين، عكاشة. حقوق المؤلف على ضوء القانون الجزائري الجديد . د.ط . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ابن عكنون، 2005.
27. محي الدين، عكاشة. محاضرات في الملكية الأدبية و الفنية. د. ط . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون، 2001
28. ناصر محمد عبد الله سلطان. حقوق الملكية الفكرية ؛ دراسة في ضوء القانون الإماراتي الجديد والمصري واتفاقية تريبس . ط1.الأردن: إثراء للنشر والتوزيع، 2008.
29. نائل محسين، أسامة .الوجيز في حقوق الملكية الفكرية. ط 1. عمان: دارالثقافة للنشر والتوزيع، 2011.
30. نعيم، مغيبب. الملكية الأدبية و الفنية و الحقوق المجاورة. د. ط . لبنان : منشورات حلبي الحقوقية .2000

31. نواف، كنعان . حق المؤلف؛ النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته. ط3. عمان : دار الثقافة
لنشر والتوزيع 2000.

32. يوسف أحمد النوافلة. الحماية القانونية لحق المؤلف. د ط . عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2004.

33. النجار، محمد علي . حقوق المؤلف في ضوء الثورة المعلوماتية الحديثة: دراسة مقارنة. د ط، الإسكندرية:
دار الجامعة الجديدة ، 2004

ج. الكتب باللغة الأجنبية :

34. Colombet, claud. Propriete l' litteraire et artistique et droits voisins. 9eme
edition. paris, 1999.

د. الدوريات

35. أشواق عبد الرسول عبد الأمير الخفاجي "الحماية القانونية للمصنفات ومؤلفيها: دراسة مقارنة" في مجلة
أهل البيت ، العدد 6.

36. ايت تفتاتي، حفيظة " علاقة مصنفات الترجمة بالمصنفات المشتقة منها من التبعية و الاستقلالية" في
مجلة القانون مجتمع و السلطة، العدد 01، 2022، الجزائر. مج. 11.

37. البدوي، سيف الدين أحمد أحمد " الحق المالي للمؤلف وطوق استغلاله في القانون السوداني" في مجلة
القلزم للدراسات السياسية و القانونية، العدد 14، 2022، السودان : مركز البحوث و الدراسات حول
حوض البحر الأحمر. مج. 2022

38. براهيم، حنان " حقوق المؤلف في التشريع الجزائري" في مجلة منتدى القانوني، ع 05، كلية الحقوق و
العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر.

39. بلقاسمي، كهينة " صفة المؤلف في المصنفات المتعددة للمؤلفين " في مجلة الفكر القانوني و السياسي، العدد2، 2017، الجزائر: جامعة عمار ثليجي الأغواط كلية الحقوق والعلوم السياسية .مج. 2017.
40. بلقنشي، حبيب " النظام القانوني للمصنفات التي يتوصل إليها العمال في إطار تنفيذ عقد العمل " في مجلة قانون العمل و التشغيل، ع 02، 2019، الجزائر : جامعة ابن خلدون تيارت. مج.04.
41. بن جديد، فتحي " مدى مساهمة قانون حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة في حماية قواعد النزاهة العلمية " في مجلة دراسات و أبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية و الاجتماعية، العدد 3، 2022 الجزائر. مج . 14.
42. بن دريس، سمية ؛ فرحات،حمو " الحق المالي من حقوق الملكية الفكرية وإمكانية ارتباطه بنظام الوقف وفق الشريعة الإسلامية " في مجلة أبحاث قانونية وسياسية ،العدد02، 2020، الجزائر : جامعة مستغانم كلية الحقوق .مج. 5 .
43. بن سالم، المختار " الحماية القانونية للمصنف المشترك " في مجلة الدراسات القانونية و السياسية، ع 5 2017، الجزائر : جامعة عمار ثليجي الأغواط. مج. 02.
44. بن عيادة، جليلة " التنظيم القانوني للمصنفات المشتقة " في مجلة معارف للعلوم القانونية والاقتصادية العدد 03، 2021، الجزائر: معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية المركز الجامعي بريكة . مج . 2 .
45. بن عيادة، جليلة " التنظيم القانوني للمصنفات الموسيقية في القانون الجزائري " في مجلة الحقوق و العلوم السياسية جامعة خنشلة، العدد 02، 2021، الجزائر. مج . 08.
46. حسن، نيرة أحمد جلال الدين " النماذج والمنتسخات الأثرية في ضوء الحماية القانونية لحق المؤلف " في المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار ،العدد2، 2021، مصر :جامعة حلوان المعهد القومي للملكية الفكرية . مج.4.

47. خالد جمال أحمد حسن " النظام القانوني لحماية حق المؤلف :دراسة تحليلية في ظل قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة البحريني وقانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري" ، في مجلة القانونية ،العدد 09 ، 2019،مصر: كلية الحقوق جامعة أسيوط
48. راجي ،عبد العزيز"الطبيعة القانونية لحق المؤلف" في مجلة الحقوق والعلوم السياسية ،العدد01، 2014 الجزائر : جامعة عباس لغرور خنشلة .مج.01.
49. الراوي ، زياد طارق جاسم "المصنفات المشتقة في الوسط الرقمي" في مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، العدد 2 ، 2020،الإمارات العربية : جامعة الشارقة . مج . 17 .
50. سعودي، سعيد " الاستثناءات عن الحقوق المالية للمؤلف في القانون الجزائري " في مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية، العدد 4، 2011، الجزائر: جامعة عمار ثلجي الأغواط. مج.4.
51. شريف ، هنية " تأثير المعلوماتية على عقود استغلال حق المؤلف " حوليات جامعة الجزائر 1 .العدد 29، 2016، الجزائر : جامعة لونيبي علي البليدة 2.مج.2.
52. الشريف راجح، خالد " المصنف المشترك" في مجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات، العدد 23، 2020، المملكة العربية السعودية .
53. شعران، فاطمة " حماية المصنفات الرقمية في التشريع الجزائري و التشريعات المقارنة" في مجلة الدراسات القانونية المقارنة، العدد 3، 2016 الجزائر : جامعة حسيبة بن بوعلي كلية الحقوق و العلوم السياسية مخبر القانون الخاص المقارن. مج.2016.
54. عادل رزيق ؛ مداود، سمية "حدود ممارسة المؤلف للحق المعنوي في التشريع الجزائري" في مجلة تنوير للدراسات الأدبية والإنسانية ،العدد 2018،6 .

55. عباس، صفاء؛ شكورة؛ الأحمد، محمد؛ سليمان " الحق المالي للمؤلف الوسائط المتعددة " في مجلة دراسات البصرة، العدد 42، 2021، العراق: جامعة البصرة، مركز الدراسات البصرة و الخليج العربي. مج.16.
56. عبد الرحمن، فردوس عمر عثمان " تدابير الحماية التقنية لحماية حق المؤلف على شبكة الإنترنت " في مجلة القلزم للدراسات الأمنية و الإستراتيجية، العدد 05، 2021، السودان: مركز البحوث و دراسات دول حوض البحر الأحمر، مج.2021.
57. عبد العزيز، فتحي العلواني " حقوق المؤلف في ظل التطور الإلكتروني دراسة تحليلية مقارنة " في مجلة جامعة الأزهر بغزة، عدد خاص بمؤتمر كلية الحقوق الخامس المحكم، 2017، السعودية. مج.19.
58. عبود، ماهر محسن؛ أيثم، عبد الحسين " ماهية الحق الاستثنائي للمؤلف " في مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية و السياسية، العدد 4، 2021، جامعة بابل كلية القانون. مج.13.
59. العتيبي، مها بنت مخلد " الابتكار في حقوق الملكية الأدبية والفنية " في مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الآداب و العلوم الإنسانية، العدد4، 2021، السعودية : جامعة الملك عبد العزيز مركز النشر العلمي. مج.29.
60. عجابي، إلياس " الطبيعة القانونية للتوقيع الإلكتروني " في مجلة دراسات وأبحاث ، العدد 01، 2009 الجزائر : جامعة محمد بوضياف . مج.1.
61. عصام حسن محمود " الاستغلال الاقتصادي لحق المؤلف " في المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار ،العدد1، 2019، مصر :جامعة حلوان .مج.2.
62. عطوي، ملكية." حق المؤلف في ظل النصوص التشريعية الجزائرية "في المجلة الجزائرية للاتصال،العدد 21، 2011، الجزائر:د.د.ن.مج.13.

63. عيساني، طه؛ عبد الله، فوزية " المصنفات الرقمية المشمولة بالحماية بموجب قوانين الملكية الفكرية في

الاتفاقيات الدولية و القانون الجزائري" في مجلة دفتر السياسة و القانون، العدد 1، 2021، الجزائر

: جامعة قاصدي مرباح ورقلة كلية الحقوق والعلوم السياسية، مج. 13.

64. القزيري، عبد الصمد " الحماية الجنائية للمصنفات الرقمية أو الالكترونية ، برامج الحاسوب نموذجاً" في

مجلة المنارة للدراسات القانونية و الإدارية، العدد1، 2021، المغرب : مركز المنارة للدراسات و الأبحاث،

د.مج..

65. لقليب ، سعد " اليات استغلال الحق المالي للمؤلف في التشريع الجزائري" في مجلة الإجتهد والدراسات

القانونية والاقتصادية ، ع01، 2023، الجزائر : المركز الجامعي سي الحواس بريكة ،مج.12.

66. مسعودي، يوسف " النظام القانوني لحماية المصنفات الرقمية " في مجلة الدراسات القانونية، العدد 4،

2009، الجزائر : مركز البصيرة للبحوث و الاستشارات و الخدمات التعليمية. مج. 2009.

67. منصورى ، المبروك ؛زواقي، مصطفى " التنازل عن العقد- مفهومه وطبيعته القانونية " في مجلة

القانون والعلوم السياسية ،العدد 01، 2022 ، الجزائر : مخبر البحث -المورث العلمي والثقافي لمنطقة

تامنغست،مج.08.

68. نسراقى، محند الزين " حقوق المؤلف على المصنفات الرقمية في شبكة الانترنت" في مجلة الفكر

القانوني والسياسي، العدد 1، 2017، الجزائر. جامعة عمار ثلجي الأغواط كلية الحقوق و العلوم

السياسية، مج. 2017.

69. هيلان ، عدنان أحمد " الاعتبار الشخصي في التعاقد " في مجلة القانون للعلوم القانونية والسياسية ،

العدد29، 2019، العراق : الجامعة العراقية مج.8.

70. زياد إبراهيم مقداد؛ أحمد ذياب شويح ؛ محمد إبراهيم مقداد " أثر العوائد المادية لحق التأليف والإنتاج

الفكري: دراسة تطبيقية على المدرسين في الجامعة الإسلامية بغزة" في مجلة الجامعة الإسلامية، العدد

الأول، 2004، فلسطين-غزة- . مج . 12.

71. بواب، رضوان " الأداء الوظيفي والاجتماعي للأستاذ الجامعي في نظام LMD" في مجلة العلوم

الإنسانية والاجتماعية ،العدد2015،21، الجزائر :جامعة محمد الصديق بن يحيى- جيجل- . 72 ص

72. طيبي ، الحاج "واقع الحوافز المهنية لدى الأساتذة الجامعيين كما تكشف عنها مواقفهم :دراسة ميدانية

على عينة من الجنسين من أساتذة بعض جامعات الوطن " في دراسات العلوم الأساسية والعلوم

الاجتماعية، العدد29، 2016، الجزائر :جامعة الجزائر-2- 214. ص

هـ. الأطروحات والرسائل الجامعية :

73. بن دريس، حليلة. حماية حقوق الملكية الفكرية في التشريع الجزائري. مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه.

قسم الحقوق، جامعة أبي بكر بالقائد تلمسان، 2013-2014

74. بن لشعب، أسماء. الحماية القانونية لحق المؤلف و الحقوق المجاورة على شبكة الانترنت. مذكرة مقدمة

لنيل شهادة الدكتوراه. قسم الحقوق، جامعة الإخوة منتوري. قسنطينة، 2018

75. بوراوي، أحمد. الحماية القانونية لحق المؤلف و الحقوق المجاورة في التشريع الجزائري و الاتفاقيات

الدولية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه. قسم الحقوق، جامعة باتنة 1، 2014-2015،

76. عطوي، مليكة. الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الانترنت. مذكرة لنيل شهادة

الدكتوراه. قسم علوم الإعلام والاتصال ،جامعة دالي إبراهيم ،الجزائر، 2009.

77. بن سالم، أحمد، حماية حقوق المؤلف في إطار القانون الدولي العام، مذكرة مقدمة لنيل شهادة

الماجستير، قسم القانون، جامعة حرش، 2016.

78. بني عواد، أسامة علي. النظام القانوني لقواعد البيانات: دراسة مقارنة. مذكرة مقدمة لنيل شهادة

الماجستير. قسم الدراسات القانونية، جامعة آل البيت، 2010.

79. بو معزة، سميرة. حقوق المؤلف في النطاقين التقليدي و الرقمي في ظل التشريع الجزائري. مذكرة مكملة

لنيل شهادة الماجستير. قسم الحقوق، جامعة باتنة 1 . 2015،

80. حسونة، عبد الغاني. ضمانات حماية الملكية الفكرية في التشريع الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة

الماجستير، قسم قانون، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2007 .

81. حقااص، صونية. حماية الملكية الفكرية الأدبية والفنية في البيئة الرقمية في ظل التشريع الجزائري. مذكرة

مقدمة لنيل شهادة الماجستير. قسم علم المكتبات، جامعة منتوري-قسنطينة، 2012.

82. العلوي، محمد. الحماية الجزائرية للحقوق الأدبية و الفنية في ظل القانون الجزائري. مذكرة مقدمة لنيل

شهادة الماجستير. قسم الحقوق، جامعة الطاهر مولاي سعيدة، 2011-2012.

83. مسعودي، سميرة، الحق المالي للمؤلف في ظل القانون الجزائري و القانون المقارن، مذكرة مقدمة لنيل

شهادة الماجستير، القسم القانون، جامعة الجزائر 1، 2013.

و. النصوص القانونية والتنظيمية

84. اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية المؤرخة في 9 سبتمبر 1886 المتممة والمعدلة، جريدة

رسمية، العدد 61، المؤرخة في 14 سبتمبر 1997.

85. معاهدة الويبو (المنظمة العالمية لحماية الملكية الفكرية) المؤرخة في 20/12/1996 .

86. الجزائر. المرسوم التنفيذي رقم 11-356، المؤرخ 19 أكتوبر 2011، المتضمن القانون الأساسي للديوان

الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وتنظيمه وسيره، ج، ر، ج، د. عدد 65.

87. الجزائر. الأمر 03-05 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والذي يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 44، مؤرخ في 23 يوليو 2003.

88. الجزائر. لأمر رقم 58/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المعدل والمتمم بالقانون 07-05 المتضمن

القانون المدني ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 31 ، المؤرخة في 13 ماي 2007

89. مصر. قانون حماية الملكية الفكرية. جريدة رسمية رقم 82 المؤرخة في 2 جوان 2002 يعمل به بتاريخ

3 جوان 2002 والذي يتعلق بقانون حماية حقوق الملكية الفكرية

90. المغرب. قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة رقم (00.2) الصادر في 15 فبراير 2000، منشور

بالجريدة الرسمية عدد 4796 بتاريخ 14 صفر 1421 (18 ماي 2000)

ز. المؤتمرات والندوات العلمية :

91. حسن، جميعي. مدخل إلى حق المؤلف و الحقوق المجاورة، حلقة عمل الويبو التمهيدية حول الملكية

الفكرية، بتعاون مع وزارة التجارة الخارجية و الصناعة، مصر، 15 أكتوبر تشرين الأول 2003.

92. نزيه محمد الصادق المهدي "آلية حماية حقوق الملكية الفكرية" مؤتمر الجوانب القانونية و الاقتصادية

لاتفاقية منظمة التجارة العالمية، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، د.س.

93. حسن، جميعي . القانون المصري لحماية حقوق الملكية الفكرية سماته الرئيسية ومدى توافقه والمعايير

الدولية. الاجتماع المشترك بين الويبو وجامعة الدول العربية حول الملكية الفكرية لممثلي الصحافة

والإعلام ، تنظمها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بالتعاون مع جامعة الدول العربية ، القاهرة

23 و 24 ماي 2005.

94. حسن، جمعي. قضايا مختارة في مجال حق المؤلف. ندوة الويبو الوطنية المتخصصة للقضاة والمدعين

العاملين والمحامين، تنظمها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بالتعاون مع وزارة الصناعة والتجارة

، جمهورية اليمن ، 12-13 يوليو. 2004.

95. حسن، جمعي. مدخل إلى حقوق الملكية الفكرية. ندوة الويبو الوطنية عن المملكة الفكرية للصحفيين

ووسائل الإعلام، بالتعاون مع وزارة الإعلام، مملكة البحرين، 12 يونيو حزيران 2003.

96. سيفيرين ، دوسليه. دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام . المنظمة العالمية

للملكية الفكرية (ويبو) ، اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ، جنيف، 4 مارس 2001.

ح. المحاضرات

97. خوادجية، سميحة حنان. الملكية الفكرية محاضرات. موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس حقوق جامعة

الإخوة منتوري قسنطينة 1 ، 2021-2022 .

98. علوش، نعيمة. محاضرات في الملكية الفكرية. موجهة لسنة الثالثة حقوق ، جامعة لونيبي علي 2.

ط. الويبوغرافية:

99. منصور، أحمد. حقوق المؤلف الناشئة عن التأليف، 2021 ، (على الخط)

<https://Jordan-Lawyer.com> تم الإطلاع يوم 2023/03/31

100. الوصيف، أية. التعريف القانوني لعقود المعاوضة وعقود التبرع ، ديسمبر 2017، (على الخط)

<http://www.mohamah.com> تم الإطلاع يوم 2023/4/24

101. ورسمة، عبد القادر. التعبير عن الإرادة في العقد، (على الخط) . <https://albiladpress.com>

تم الإطلاع يوم 2023/4/20

102. الموقع الرسمي لجامعة أحمد بن بلة <http://www.univ-oran1.dz> تم الإطلاع يوم:

(2023/5/28)

103. الموقع الرسمي لجامعة أبي بكر بلقايد <http://www.univ-tlemcen.dz> تم الإطلاع يوم:

2023/5/28

104. الموقع الرسمي لجامعة حسيبة بن بوعلي <http://www.univ-chlef.dz> تم الاطلاع يوم:

2023/5/28

105. الموقع الرسمي لجامعة ابن خلدون تيارت <http://www.univ-tiaret.dz/ar/universiteht>

تم الإطلاع يوم: 2023/5/28

106. الموقع الرسمي لجامعة عبد الحميد ابن باديس <http://www.univ-mosta.dz> تم الإطلاع

يوم : 2023/5/28

107. الموقع الرسمي لجامعة جيلالي ليابس - سيدي بلعباس - <https://www.univ-sba.dz> تم

الإطلاع يوم: 2023/5/29

الملاحق

ملحق رقم 01:

جامعة ابن خلدون تيارت
كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية
قسم الإعلام و الاتصال و علم المكتبات

استمارة استبيان

نتشرف بوضع هذا الاستبيان بين أيديكم و ذلك في إطار بحث لنيل شهادة الماستر في علم المكتبات
تخصص هندسة و تكنولوجيا المعلومات
تحت عنوان :

أثر العائد المالي لحق المؤلف
على حركة الإنتاج الفكري:
دراسة على عينة من أساتذة جامعات الغرب الجزائري

واستكمالا للبيانات نرجو من سيادتكم التفضل بالإجابة على هذا الاستبيان و ذلك بوضع علامة (X) أمام الخانة المناسبة لكي
نتمكن من إجراء التحليل المطلوب و نتعهد لكم بأن لا تستخدم هذه المعلومات إلا لأغراض البحث العلمي

و لكم منا خالص الشكر و الامتنان .

تحت إشراف الأستاذة :

- سوالي أسماء

من إعداد الطالبة :

- مولياط خلود أماني

السنة الجامعية: 2023/2022

المحور الأول : بيانات شخصية الخاصة بالمبحوث :

1-الخبرة العلمية :

أقل من عشرة من 10 إلى 20 أكثر من 20

2-الدرجة العلمية :

أستاذ التعليم العالي

محاضر أ مساعد أ

محاضر ب مساعد ب

المحور الثاني : التأليف في الجامعة

1- ما هو الحافز الأساسي الذي دفعك للتأليف ؟

العائد المالي حاجة الطلبة

الترقية في العمل الرغبة في التأليف

دافع آخر أذكره.....

2 - بأي صفة قمت بتأليف الكتاب ؟

بصفة فردية بصفة جماعية بصفة مشتركة

3-هل محتوى الكتاب ضمن إطار التخصص أم خارج التخصص ؟

• ضمن التخصص

• خارج التخصص

4- ما هي الفئة المستهدفة لهذا الكتاب ؟

- الطلاب الجامعيين
- الأساتذة المختصين
- الباحثين الأكاديميين
- الجمهور العام

5- هل لاحظت اهتماما بكتابك من طرف الفئة المستهدفة ؟

- نعم لا نوعا ما

6- على أي طريقة اعتمدت في تأليف الكتاب ؟

- تأليفك الخاص ترجمة لكتاب سابق
- الاقتباس من مصنفات سابقة تعديل وتحوير

7- ماذا قدمت لدار النشر كمقابل لطبع ونشر الكتاب ؟

- دفع ثمن مستحق بيع حقوقك المالي دفع من الجامعة

8- كم عدد النسخ المطبوعة في الطبعة الأولى ؟

- أقل من 50 نسخة .
- من 50 إلى 100 نسخة .
- أكثر من 150 نسخة

9- على أي إستراتيجية اعتمدت في توزيع الكتاب ؟

- توزيع الكتاب من طرف دار النشر
- توزيع الكتاب من طرف المكتبات
- توزيع الكتاب بنفسك

10- ما هي الطريقة المناسبة التي اعتمدت عليها في نشر الكتاب ؟

- الترويج عبر الشبكات الاجتماعية
- الإعلان في الصحف والمجالات
- الإعلان عن طريق الإعلام المحلي
- طرق أخرى أذكره.....

11- كيف استفدت من مصنفك ؟

- الاستفادة من المصنف في التدريس
- الاستفادة من المصنف في الأبحاث
- بيع وتسويق المصنف
- تحويل المصنف لمحتوى رقمي

12- برأيك هل عملية التأليف حاليا في الوسط الأكاديمي تساهم في تنشيط الحركة الفكرية ؟

- نعم لا نوعا ما

13- هل الجامعة لها دور في تشجيع الأساتذة على التأليف ؟

- نعم لا غير كاف

14- هل تقدم الجامعة دعما ماديا للأساتذة الذين يرغبون في التأليف والكتابة ؟

- نعم لا نادرا

15- هل تقدم الجامعة دعماً فنياً وتقنياً للأساتذة في عملية الكتابة والنشر؟

نعم لا نادراً

16- هل تتعاون الجامعة مع دور النشر المحلية والدولية لنشر الكتب التي يؤلفها الأساتذة؟

نعم لا نادراً

المحور الثالث : العائد المالي على المصنف

17- هل العائد المالي له أثر في تشجيع الأساتذة على التأليف؟

نعم لا نوعاً ما

18- هل تحصل على عوائد مالية زائدة إذا نجح الكتاب في عملية النشر والتوزيع؟

نعم لا أحياناً

19- هل هذا العائد المحقق مكافئاً للجهد المبذول؟

نعم لا نوعاً ما

20- في رأيك ما هو السبب الأساسي لضعف مردودية الكتاب؟

- ضعف المقرئية
- غلاء تكاليف الطباعة والنشر
- مشكل التوزيع الضعيف
- إجحاف دور النشر
- قرصنة الكتب ونشرها بصيغة مضغوطة PDF

21- هل ضعف العائد المالي يؤثر سلباً على إبداع المؤلف ورغبته في مواصلة الكتابة؟

نعم لا نوعاً ما

22- هل يتغير العائد المالي تبعا لجودة العمل ؟

نعم لا أحيانا

23- هل العائد المالي الذي تتقاضاه يقتصر على مبيعات النسخ المطبوعة أم يتضمن أيضا مبيعات

النسخ الإلكترونية للكتاب ؟

نسخ مطبوعة نسخ إلكترونية كلاهما معا

24- هل تلقيت عوائد مالية غير عادلة من قبل دار النشر أثناء طبع الكتاب ؟

نعم لا نوعا ما

25- هل لديك نصائح أو استراتيجيات للمؤلفين الجدد لزيادة فرص الحصول على عائد مالي جيد من

تأليف الكتب؟ الرجاء أذكره

.....
.....
.....

{شاكرين تعاونكم معنا خدمة للبحث العلمي}

الملخص

الهدف من هذه الدراسة هو معرفة آراء الأساتذة الجامعيين حول العوائد المحققة من التأليف، كما وتأتي الدراسة لتؤكد على مدى تأثير العوائد المالية في تنشيط الحركة العلمية وتوسيع دائرة التأليف والإنتاج الفكري لدى الأساتذة الجامعيين، حيث اعتمدنا في دراستنا هذه على المنهج الوصفي، ولتحقيق هذه الدراسة تم توزيع استمارة استبيان على عينة عددها 67 أستاذ في حين استرجعت منها 53 استمارة. توصلت الدراسة إلى أهم النتائج، يمكن القول أن 81% من الأساتذة لا يحصلون على عوائد مالية مكافئة للجهد المبذول في عملية التأليف، إضافة لذلك انعدام الدور الجامعي في تقديم الدعم المادي والتقني للأساتذة الذين يرغبون في التأليف والكتابة وبالتالي تتعذر المساهمة الجامعية في تشجيع الأساتذة على التأليف. أوصت هذه الدراسة على ضرورة تخصيص مبالغ مالية خاصة بالتأليف الجامعي مقدمة سنويا من قبل السلطات المعنية لدعم الإنتاج الأكاديمي وذلك من خلال منح الأساتذة المؤلفين امتيازات خاصة بناء على نتائجهم الفكري وجهودهم في تطوير المجالات الأكاديمية والعلمية .

الكلمات المفتاحية : أثر العوائد المالية، الإنتاج الفكري، الأساتذة الأكاديميين ، الجامعة .

Summary :

The aim of this study is to learn the university professors' point of view about the revenues from authorship. The study also emphasizes the impact of financial returns on the revitalization of the scientific movement, the expansion of the intellectual composition and production of university professors, In this study, we relied on the descriptive approach. In order to achieve this study's goals, a questionnaire form was distributed to a sample of 67 teachers, only 53 forms answered. The study found some significant results, arguably, that 81% of professors do not receive financial returns equivalent to the effort made in the writing process, in addition to the lack of contributions from the university in providing material and technical support to professors who want to write ,and thus ;the university has no contribution to encourage professors to write. This study recommended to allocate funds for university authorship provided annually by the concerned authorities to support academic production by granting author professors special privileges based on their intellectual products and their efforts in developing the academic and the scientific fields.

Keywords : Impact of financial returns, Intellectual production, Academic professors University.